AYUNTAMIENTO DE CÓRDOBA
Biblioteca Municipal

R. 28423

00H–5–10

Códices de Tetuán. 10

8 x

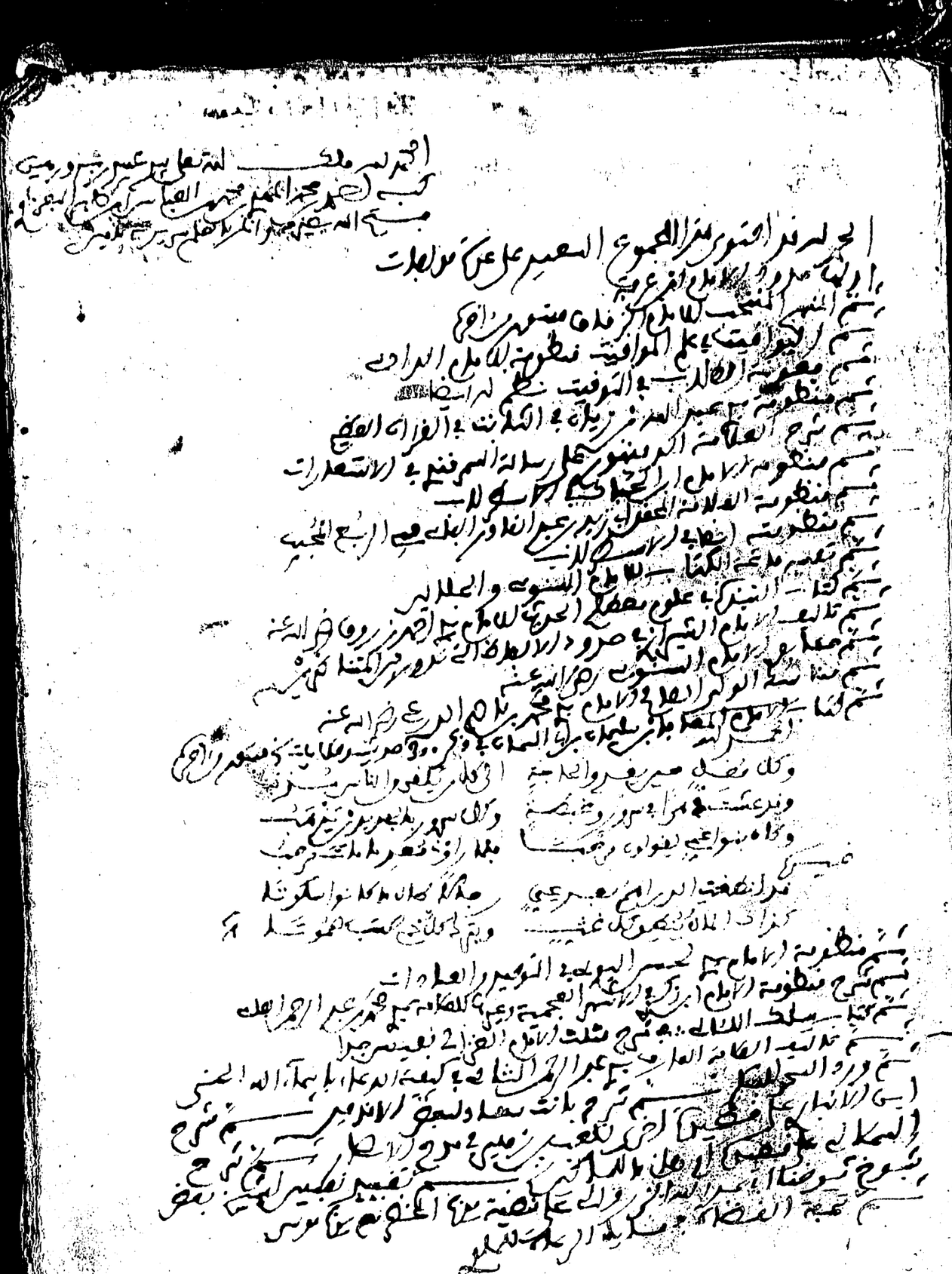

تاج الدين ... الجامع الجامع قال شارحه جلال الدين المحلي ...
جامع لأنواع العبادة ...
وقانع وحصول غيرها ...

بسم الله الرحمن الرحيم ❊ صلى الله على سيدنا محمد
قال الشيخ الفقيه الإمام العلامة ❊
التونسي
أبو عبد الله محمد ابن عرفة رحمه الله تعالى ❊
الطهارة صفة حكمية توجب لموصوفها جواز استباحة
الصلاة به أو فيه أو له فالأوليان من خبث والأخيرة
من حدث والنجاسة صفة حكمية توجب لموصوفها منع الصلاة به أو
فيه والطهورية صفة توجب له كونه بحيث يصير المزال
به نجاسته طاهرا والتطهير إزالة النجس أو رفع مانع
الصلاة بالماء الطهور ما بقي بصفة أصل
خلقته غير مخرج من نبات ولا حيوان ولا مخالط بغير

والقضاء

قوله ابن عرفة بسكون الراء وهو محمد بن عرفة الورغمي التونسي ... البرهان العاصمي ... العسقلاني بضبط أسماء العلماء ... فقد
قوله به أي ... والبدن والمكان ... والخبث ... والحدث ...

والقضاء فعل الفائتات بصفتها والبناء فعل الفائتات
بصفتها تالي ما فعل هنا مفعولا وفي باب المسبوق
على أنه أول صلاته وموجبات الغسل خروج المني
بلذة ومغيب حشفة غير خنثى أو مثلها من مقطوعها
في دبر أو قبل غير خنثى ولو من بهيمة
كانت على الحشفة خرقة منه أو غابت فيه ولو كان ميتا أو
نائما أو غافلا والحيض دم يلقيه رحم معتاد حملها
دون ولادة خمسة عشر يوما في غير حمل وفي حمل
ثلاثة أشهر خمسة عشر يوما ونحوها وبعد
ستة عشرين فأكثر في الجميع والنفاس دم إلقاء

... قوله تعلى ... عن الحيض ... النساء والحيض ...

حمل الوقت كون الشمس أو نظيرها بداية أو في معين

أو بدرجة علم قدر بعدها أو زوال الشمس هو كونها

بأول ثاني أعلى درجات دائرتها بغير برادل أول المشرق

يخلفه والصلاة فرية معلية ذات إحرام وسلام وقوله

سجود في فعل إحرام الصلاة هو ابتداؤها مقارنا النية

والسجود قشر الأرض أو ما اتصل بها من شعر محل الفصل

كالشعر بالجبهة والأنف والإقامة باتباع مصل

وجزم وهي صلاتي غير تابع غيره والاستخلاف

تقديم إمام بعمل آخر لتتابع صلاتي والنفل سببه

سعي مخصوص على طوله جزم والجمعة ركعتان

تفتعلان

تفتعلان وجوب الظهر على أي أو تسقطه على

وأخر والروح جسد وجسد وبدن ورجلين وعينين

وأصبع ويتصل من الجسد سمعا والزكاة جزء مسمى

النعال شرط وجوبه ليستحقه بلوغ النعال نصابا

والربح زيادة تعني فبيع تجر على ثمنيه الأول ذهبا

أو فضة والبدايدة فاضلة للأمن عوض ملك لتجر

والخلطة اجتماع نصابي نوعي نعم والكبير والأخضر

فيه يوجب تزكيتهما على ولي واحد والغلة

فائتي عن أصل فارن وملكه نقوله حيوان أو نبات

أو أرض وزكاة البطير إعطاء مسلم فغير لقوته

يوم العيد صاعا من غالب القوت أو جزءه لذي السعة

للجزء المقصور وجوبه عليه والصيام ربعه

عبادة عدمية وقتها وقت طلوع الفجر حتى الغروب

وقد يحد بأنه تحقق بنية عن إنزال بقطرة ووطء

وإنعاظ وقذي ووصول غذاء غير غالب غبار

أو ذباب أو ملغم بين الأسنان للحلق أو جوف

غير منسية في تطوع من الفجر حتى الغروب

وما أعطاه أكثر نهاره والاعتكاف لزوم مسجد

مباح لقربة قاصرا بصوم معزوم على دوامه يوما

وليلة سوى وقت خروجه لجمعة أو لمعينة (لتعينه)

الأصل فيه الكتاب والسنة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ... ومن السنة ... الإسلام ...

الأصل فيه الكتاب والسنة والإجماع قال تعالى ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد ومن السنة كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ...

العمرة

قوله عبادة جنس يدخل فيه الصلاة وغيرها ... صح

العمرة فيه والحج عبادة يلزمها وقوف بعرفة

(بفتح الحاء وكسرها)

ليلة عاشر ذي الحجة وطواف ذي طهر أخص بالبيت

عن يساره سبعا بعد فجر يوم النحر وسعي من الصفا

للمروة ومنها إليها سبعا بعد طواف كذلك لا بقيد

وقته بإحرام في الجميع والإحرام بالحج صفة حكمية

توجب لموصوفها حرمة مقدمات الوطء مطلقا

وإلقاء التفث والطيب ولبس الذكور المخيط

والصيد لغير ضرورة لا تبطل بما تمنعه والصيد

مصدرا أخذ غير مقدور عليه من وحش طير

أو بر أو حيوان بحر بقصد واسما ما أبيح أخذه

غير مقدور عليه من وحشي طير أو بهيمة أو حيوان بحري
بقصد الذبح بآلة لغت لقاتل بقصد إزهاق ما له من
الحيوان لعدم ذكاته أو سلبية عنه ولعاب ما
بقي مقدورا عليه والآلة ما يقطع اللحم بضغطه
لا مسلول الذكاة نحر وذبح وعقر ما يعجز بالموت
بنية في الجميع والقاتل ذو النفس السائلة إن
ذكي أو كان بحريا غير خنزير بري والأضحية إسم لما
تقرب به من ذكاته من جذع ضأن أو ثني سائر النعم
سالم العيب من بين عيب مشروط بكونه في نهار
عاشر ذي الحجة أو تاليه بعد صلاة إمام بمحله

وفي

فصل
مبحث الذكاة

وفي ذر من ذبح لغير الله ولو تحي بالغير حاضر الله
والعقيقة ما تقرب بذكاته من جذع ضأن أو ثني
سائر النعم سالم العيب من بين عيب مشروط بكونه
في نهار ثالث سابع الولادة داء مي حتى عمه واليمين
فسم أو التزاء وعنوة بغير مقدور به الغربة
أو فاجب بإنشاء لا يقتضي لقبول معلق بأمر مقدور
عمده والنذر الأعم إيجاب القربة على نفسه
لله أو الأخص التزام طاعة بنية القربة
لا لافتتاح من أمر الجهاد فتال مسلم كافرا
غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله أو حضور له

ذر صح جيبه أمر الجيد والأصغر أسوأ الجيد والأجير وفارقه لمن
خرج بنية الغربة وجبر وأب
سبيل الله

ضرله فسم مثاله نحو والله
أو الكلفت البرد وفولد
الدار بعيد الخ ص ع

الأصل فيه قوله تعالى وما ذبح على النصب
وفي قبعة أو نذر مرتد
الله يعلمه ص

أَوْ دُخُولُ أَرْضِهِ وَالدِّيوَانُ لُغَةً الرَّسْمُ جَمْعُ
أَسْعَارٍ وَأَنْوَاعُ الْقَعِيدِ لِقِتَالِ الْعَدُوِّ وَلِعَطَايَاهُ
وَالْأَمَانُ رَفْعُ اسْتِبَاحَةِ عَ الْحَرْبِيِّ وَرَفِيقِهِ وَمَالِهِ
حِينَ قِتَالِهِ أَوِ الْعَزْمِ عَلَيْهِ مَعَ اسْتِغْرَارِهِ تَحْتَ
حُكْمِ الْإِسْلَامِ فَدَلَّ مَا وَالْفَاءُ نَتَّهُ عَقِبَ الْفَصْلِ
مَعَ التَّرْتِيبِ عَلَى الْمَعْنَى الْعَامِّ فَدَلَّ لَيْسَ هُوَ فِيهَا
تَحْتَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ وَالْجِزْيَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ مَالُ الْخَرَاجِ
مِنْ مَالِ الْأَمِينِ بِاسْتِغْرَارِهِ تَحْتَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ وَصَوْنِهِ
وَالْجِزْيَةُ الصُّلْحِيَّةُ مَالُ التَّرْكِ تَحَاجِزُ فَتْحَ نَعْصَةَ أَدَاءِ الْمَالِ
عَلَى إِبْقَائِهِ بِبَلَدِهِ تَحْتَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ حَيْثُ يَجُرُّ

وَمَا قَلَّ مِنْ كُلٍّ وَإِقْلَاعٍ غَنِيمَةٌ أَوْ مُخْتَصٌّ أَوْ مُبَاحٌ
وَالْغَنِيمَةُ مَا كَانَ بِقِتَالٍ أَوْ بِحَيْثُ يُقَاتَلُ
عَلَيْهِ وَالْمُخْتَصُّ مَا أَخَذَهُ مَا أَخَذَ مِنْ مَالِهِ
حَرْبِيٌّ غَيْرُ مُؤَمَّنٍ دُونَ عِلْمِهِ أَوْ عَنْ هَدَاءٍ دُونَ
طَلَبٍ وَلَا قِتَالٍ فَسَلَّمَ وَلَا قَصَدَهُ بِغَزْوِهِ إِلَيْهِ
مُشْتَغِلًا عَلَى رَأْيٍ أَوْ بِزِيَادَةٍ مِنْ أَحْرَارِ الذُّكُورِ
الْبَالِغِينَ عَلَى رَأْيٍ وَالْفَيْءُ مَا سِوَاهُمَا
مِنْهُ صح

عليه

عَلَيْهِ وَالِاسْتِيقَاءُ تَأْمِينُ حَرْبِيٍّ يَنْزِلُ لِأَمْرٍ يَنْصَرِفُ مَ ٦
بِانْقِضَائِهِ وَالنَّقْلُ مَا يُعْطَى الْإِمَامُ مِنْ خُمُسِ الْغَنِيمَةِ
تَسْتَحِقُّهَا الْمَصْلَحَةُ وَالْغُلُولُ أَخْذُ مَا لَمْ يُبَحْ مِنَ الْمَتَاعِ
بِهِ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ حَوْزِهَا وَالنِّكَاحُ عَقْدٌ عَلَى الْبُضْعِ
فَتْحَةُ التَّاءِ بَاءَةٌ غَيْرُ فَوْجٍ فِيعَتِهَا بِبَيْنِهِ
فَبَلَهُ غَيْرُ عَالِمٍ عَاقِدٌ حِرْفَتُهُ إِنْ حَرُمَ مَا الْكِتَابُ عَلَى
الْمَشْهُورِ أَوِ الْإِجْمَاعِ عَلَى الْأَخِيرِ وَالْوَلِيُّ مَنْ لَهُ عَلَى
عَلَى الْحُرَّةِ وِلْكٌ أَوْ أُبُوَّةٌ أَوْ تَعْصِيبٌ أَوْ إِيصَاءٌ أَوْ
مَجَالَةٌ أَوْ سُلْطَنَةٌ أَوْ وِلَاءٌ وَنِكَاحُ التَّحْكِيمِ
فَاغِيَةٌ عَلَى ضَرَرٍ فَذَرِ فَقْهًا الْحُكْمُ حَامٍ وَنِكَاحُ

وَلَا يَجُوزُ الْعَدُوُّ وَذُو أَوْ
وَحَلَّ بِزَيْدٍ الشَّمْسُ وَإِذَا حَلَّ وَذُو
الْمَرَاءِ غَيْرِهِمْ بِالْوَزْنِ إِذَا
حَرَامٌ لِلشَّكِّ وَإِذَا أَدَاءُ
حَرَامٌ لِلتَّضْيِيعِ فَيَجُوزُ
تَعَاطِيهِ فِي الْمَوْهُومِ بِمَا يُفْضِي
بِهِ حَجَّةُ الْمَنْعِ مَا

جَلَبَ الْمَصْلَحَ يَنْفَعُ إِلَى مَفْسَدَةٍ أَوْ
الْوَاجِبُ ضَرُورِيٌّ وَمُبَاحٌ وَمَنْدُوبٌ
وَمَمْنُوعٌ جِ الْوَاجِبُ إِذَا خِيفَ عَلَى
نَفْسِهِ الزِّنَى وَالْمَنْدُوبُ إِذَا رَجَّى
الْمُنْقَطِعُ الْمُنْقَطِعُ إِذَا لَا يَنْقَطِعُ عَنِ
الْعِبَادِ فَلَا يَفِي بِالزَّوْجَةِ وَالْحُرُّ
إِذَا أَعْسَرَ يَنْقَطِعُ عَنِ الْعِبَادِ وَالْمَمْنُوعُ
إِذَا أَيْسَرَ يَفِي بِالزَّوْجَةِ مَنْ يَسْتَرِقُّ
وَنَفَقَةُ انْتَهَى

التعويض فلا عفو دون تسمية مهر ولا إسقاط حد ولا
يقع الطلاق الرجعي بالصريح وبكنايته المقرونة بنية أو دلالة حال
والمراد بالحد هنا القذف لله تعالى كما سيأتي في اللعان
صح منه
صح به الحكم أحد والنكاح الموقوف أن يقف
الولي نكاحه ويوقفه على إجازتها ويذكر أنه
لم يعلقها ذلك والقنعة ما يؤمر الزوج بإعطائه
الزوجة لطلاقه إياها والطلاق صفة تحقيقية
ترفع حلية متعة الزوج بزوجته موجبا تكررها
مرتين للحر ومرة للرقيق حرمة عليه قبل زوج
أو طلاق
والثنتان فما كان في طهر لم يقربها فيه بعد غسلها
أو تيقنها واحدة بغير والتوكيل جعل إنشاء
بيد الغير بما فيما منع الزوج منه والرسالة فتح

جعل

تشبيه الغرر بين الخلع والابتداء
والعقار ذات فالخلع الطلاق بجميع
المطروق نفقة وحالية والقنعة ما يؤمر
هو الطلاق بتغير العنوان منه
والعقار ذات هي الأخطار قبل
البناء على الطلاق منه

جعل العلاق الزوجة بشيء لغيرك والتمليك جعل
الزوج إنشاء له حقا لغيرك راجعا إلى الثلاث يخص
بعدد ونية بنية أحدهما والتخيير جعل الزوج
إنشاء الطلاق حقا أو نصا عليها حقا لغيرك
والرجعة رفع الزوج أو الحاكم حرمة القنعة بالزوجة
بطلاقه والإيلاء حلف زوج على ترك وطء زوجته
يوجب خيارها في طلاقه والظهار تشبيه في حل
متعة حاصلة أو مقدرة بتاء فيئة إليها أو جزئها
بطهر أجنبية أو بعض حرم أبدا أو جزء له في الحرمة
واللعان حلف الزوج على زنى زوجته أو نفي حملها

يتعلق بقنعة خرج به إذا شبه القنعة بغير وادعيته هو صح
حل التعليق
فهو على ترك يشمل ما إذا حلف
لا يلتقي معه سنة لقول
المصنف والدلالة الالتزامية على
ترك الوطء دون الدلالة المطابقية

اللازم له وحلفا على تخذيبه إن أوجب نحو لله

العلم بهما قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون الخ وقوله ﷺ لا رضاع بعد فطام ولا يتم بعد احتلام

حد ها بحكم فاضر والعدة فمدة منع النكاح لعصمة أو موت الزوج أو طلاقه والاستبراء فمدة دليل براءة الرحم للرجعي عصمة أو طلاق والمواضعة أن تجعل الأمة فمدة استبراء بها في حوز مقبول خبرك عن حيضها والإحداد فترك ما هو زينة ولو مع غير له والمفقود من

بفتح الراء وكسرها وكذلك الرضاعة ويقال رضع رضعا وهو الغالب ويقال أرضعت إرضاعا للجوهري ويقال رضع الصبي أمه يرضعها رضعا مثل سمع يسمع سمعا وأهل نجد يقولون رضع يرضع رضعا مثل ضرب يضرب ضربا وهي لغة رديئة عيال فر وارضعته أمه وأوالت مرضع أيضا ولد ترضعه بأن وضعته بإرضاع الولد فلك في ضعة هم ميارة على التحفة

انقطع خبره وعيني الكشف عنه والرضاع وصول لبني آدمي لمعدة أو دماغ مخنه غذاء أي واختر

قوله تعالى وإن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم

والنفقة ما به قوام معتاد حال آدمي ذون يشمل النفقة والكسوة

قوله ما به قوام معتاد حال الآدمي أخرج به ما به قوام ومعتاد غير الآدمي والمراد بمعتاد حال الآدمي ما ليس معتادا له لأنه ليس بنفقة شرعا وأخرج بقوله دون سرف السرف فليس بنفقة شرعا والمراد بالحاكم به والمراد بالنفقة التي يحكم بها وبدخول الكسوة تبعا النفقة خلافا لمشهور ذكر ابن سهل وغيره وعليه فالترع نفقة رجل هل تجب عليه كسوته وهو قوله ابن رشد أولا تجب وهو قول ابن سهل وابن رشد وغيرهم قال ابن رشد لأن النفقة وإن كانت هي العلة في العمرة فقد تعرت عنها كثير النادر بالمعتاد دون الكسوة قال الرصاع وأحاله أن النفقة قوتية للمعتاد والكسوة قد تخصص عندك عن وجود المعتاد بعكسهم قوله وما يتعلق به الخ يشتمل بالنفقة ما يجب للمعتاد غالبا وما يلحق بها مركوبة وأسكان وخدم العسر بها هو ميارة على التحفة

سترة والحضانة حفظ الصبي وبيته وتعهده لطعامه ولباسه ومضجعه وتنظيف جسمه

زيد

وأحال الله الربح وخرج الربا

والبيع عقد معاوضة على غير منافع ولا متعة لذة ذو مكايسة أحد عوضيه غير ذهب ولا فضة معين غير العين به والصرف بيع الذهب بالفضة أو أحدهما بفلوس بخلوص والقراضة بيع ذهب به وزنا أو فضة كذلك أو بعثله عدا لا وزنا والمبادلة فالأبس بشبيه بيع العين بعثله عدا أو الاقتضاء عرفا قبض ما في ذمة غير الغائب والغرر

قوله على معاوضة يشتمل هبة الثواب والصرف والقراضة والسلم وأخرج به التبرع كالهبة والصدقة وخرج بقوله على غير منافع النكاح والإجارة لأن العقد عليهما على المنافع وخرج بقوله ولا متعة لذة النكاح لأنه عقد معاوضة على متعة التلذذ وخرج بقوله ذو مكايسة هبة الثواب لأنها معاوضة العكس وخرج بقوله أحد عوضيه غير ذهب ولا فضة الصرف والقراضة لأن العوضين معا ذهبا أو فضة أو مختلفين منهما وشمل قوله أحد عوضيه الوجهين معا إذا كان أحد العوضين ذهبا أو فضة والآخر عرضا وإذا كانا معا غير معين بسعي المعاوضة وخرج بقوله معين غير العين فيه السلم لأن غير العين وهو المسلم فيه ذمة غير معين والله أعلم هـ ميارة على التحفة

والعدة أشهر حيض تحيض تحل الذكور والإناث بكتاب الله بقوله تعالى ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا هـ

في مبحث البيوع

الفرق بين البيع والشراء أن البيع قد دخل فيه ملكه والشراء ما خرج عن ملكه هـ

ما شك في أحد عوضيه أو مقصود منه غالبا
والتسعير تجديد حاكم الشهود لبائع العلم بحول
ثمنه فذكر المبيع بدرهم معلوم وبيوع الآجال
يطلق عليها وأولها الأول ما أجل ثمنه العين
وما أجل ثمنه غيرها سلم والثاني لغب لمشتر
بيع عارفه الأول ولو بغير عيب قبل اقتضاء به
والعينة البيع المتحيل به إلى دفع عين في
أكثر منها والرد بالعيب لغب لمشتري البتاع
من رد معينة قبيعه لنقصه عن حالة بيع عليها
غير فلة بحبته قبل ضمان قبتاعه والغش

والتدليس

ويتعلق بالبيعة ولا تتناول
عقد البيع لزوما يتعلق
على ان لا يتم منها الا واحد
قاله البدر
البيع عن علة بقوله بيع لاجل
مشعون يختلف الغرض
بمثله او بلا حمل الشعير
محذلك لزوما لاحد عاقديه
هو فرخ سيدي محمد العباسي

والتدليس بإبداء البائع ما يوهم كمالا في مبيعه
كحذف بالتاء وختم عيبه والبراءة ترك البياع بعيب
قديم والبيع الفاسد نوعان ما لا يصح رفع الملك
أثر قساد له وما يصح رفع الملك أثر قساد له
وبيع الخيار بيع وقف بته أو لا على إمضاء يتوقع
وبيع الاختيار قسمان في بيع الخيار بيع بعض
عدد من نوع واحد على خيار البتاع في تعيينه
وبته وقسيمه البيع بت في بعض عدد من نوع
واحد على خيار البتاع في تعيينه والإقالة
ترك البيع لبائعه بثمنه والتولية تصيير
خرجت التولية

أو أجل فإن ذكر بيع فمستأنف وليس بتولية ولا مرابحة على الراجح

فمشتريها اشترى للغير بالبيع بثمنه والشركة

خرج به التولية فإنك تجمع المشترى

هنا جعل مشتري قدر الغير بالبيع باختياره صلة

اشترى لبعضهم بعنايه من ثمنه والعشاء وقته

بيع لم يتوقف ثمن مبيعه المعلوم قدره على

اعتبار معلومة ثمنه ببيع قبله إلا الشرو مشتريه

ثمنه للأعلى فبقول زيادة عليه والقرابة كبيع

لم يتوقف إلى آخره وتخلف لا متفعول على قبول

الزيادة إلى والاستيفاء بيع يتوقف صرف قدره

ثمنه لغرض تعلقه أحدهما والقرابة بيع مركب

ثمنه على ثمن بيع تعقبه غيره لازم فقط والله

له

قوله باختيار المخرج به الاستحقاق والشفعة وفيه نظر لدخوله في الجنس الذي هو جعل مشتريه

مثاله اشترى حقا تعلق به الشفعة وبيع للمشتري تعلق الشفعة

له والغش هنا أن يوهم وجود مفقود في المبيع

أو يكتم فقد موجود مقصود فقده منه لا تنقص

فيه فقده لعمى والعرية والفسخ من ثمن يلبس والجائحة

هي ما أتلف من مجوز عن بعد عادة قدر آمن

ثمر أو نبات بعد بيعه والسلم فقد معاوضة

يوجب عهدة ذمة بغير عيب وامتنعة غير

مقابل العوض والذمة أمر تقديري يفرضه

الذهن ليس بذات ولا صفة له قاله ابن عبد

السلام ويرد بلزوم كون معنى قولنا إن قام زيد

ونحوه ذمة والصواب في تعريفها أنها ملك متقوم

قوله عقد معاوضة يدخل تحت البيع الاسم الذي يدخل تحته السلم وغيره وأنواع المعاوضة غير البيع الإجارة والنكاح وغيرهما وقوله يوجب عهدة ذمة أخرج به المعاوضات التي لا توجب عهدة ذمة كالعقيقات وقوله بغير عيب أخرج به البيع بالأجل بشرط وقوله وامتنعة أخرج به الكراء المضمون والمشابه له والعقار ونحوه والذمة وقوله غير مقابل العوض أخرج به السلف ثم صيارة على الراجح

تنبيه العوض الذي يقابل العقار والشفعة والأول كثمن وعهدة ومثل والثاني كالمنفعة والعقار والعوض

تحلي حاصل أو وقف، مخرج ما أمكن حصوله من
نكاح أو ولاية أو وجوب حق أو صار أو غيره
مما ليس متقوما إذ الأيسر ذلك في العرف
اشهى هكذا نقل غير واحد عن ابن عرفة والغرض
دفع متقول في عوض غير مخالف له أعاجلا
تفضلا فقوله لا يوجب أن كان عارية لا تحل
متعلقا بذمة والغفاصة متاركة مطلوب
بقاتل صنع ما عليه لعاقله على ما له به فيقاد
ذكر عليهما ما ليا أو الرهن مال قبض توثقا
بها في دين والتعليس الأخص حكم الحاكم بفلس

الغرض مفعول به لأجله محذوف
وقوله التعريش الخ متعلق على
باب الجنة قرأيت غرضي
الصرفة بمعنى الخ وقوله
الغرض بشعرانية
جعل الشاعر بل قال أن
الصرفة تنفع في
المختار وقوله والغرض
ما يتعلق به الخ
أي شعر شعري

ثم قوله الحكام بلعق فيضد
توثق الخ ثم حكى عن المصنف
ابن غازي نحو ما هنا جاز أن

قوله الدين على الذمة هو
اسم للحق والعطاء والمنع
للفعل

تسمية العرف بين ما يغاب عليه
وما لا يغاب عليه قال الأول والشيخ
والذي مرض في الثلاثة ما قدمناه والله ورسوله

كل

كل ما لعديم لغرمائه لعجزه عن قضاء ما لزمه
والأمر فيما مر في دين على مديان ليس له ما يعيه
به والحجر صفة حكمية توجب منع موصوفه
من نفوذ تصرفه بماله في الزائد على قوته أو تبرعه
بماله والصلح انتقال عن حق أو دعوى بعوض
لرفع نزاع أو خوف وقوعه والحوالة كعرض
الدين على ذمة بمثله في أخرى والحمالة التزام
دين لم يسقط أو طلب من هو عليه لغرض
له والشركة الأعيانية تقرر وتنقل بين ما
مالكين فأكثر هلكا مفقه والأخصية

قال الرصاع قوله عن حق أو دعوى بعوض
دعوى الأول الحلي على الأوراق
والثاني الصلح على الإنكار
وبعوض يتعلق بانتقال
وخرج الانتقال بغير عوض
وقوله لرفع نزاع يخرج به بيع
الدين وما انتقل بعضه
أو خوف وقوعه يخرج الصلح
غير المحجور وما شاركهما

ما بيد اثنين فأكثر هلكا مفقه والأخصية
والشركة ستة شركة مفاوضة وهي أن يقول
كل واحد منهما لصاحبه شركتنا
عنان وهي الاشتراك في الأبدان فقط وشركة
صنائع وهي العمل وشركة
الوجوه وهي الاشتراك
في الوجاهة من الشجر ومال العامل
ربحه وهي معنوية أيضا كشركة
الذمم وقال هي شركة الذمم

قال ابن عرفة وهي شركة
تفاوض وشركة مقارضة وهما أن يقول
كل واحد منهما لصاحبه شركتنا
عنان وهي الاشتراك في الأبدان فقط وشركة
صنائع وهي العمل وشركة
الوجوه وهي الاشتراك
في الوجاهة من الشجر ومال العامل
ربحه وهي معنوية أيضا كشركة
الذمم وقال هي شركة الذمم

قوله والشركة الأعيانية تقرر وتنقل بين ما
مالكين فأكثر هلكا مفقه والأخصية
الشركة في الأعيان على ضربين
أحدهما أن يكون الشيء بينهما
على الشيوع ويسمى شركة
الملك والثاني أن يكون
لكل واحد منهما شيء
معين ويسمى شركة
العقد وهي على ثلاثة أقسام
شركة مفاوضة وشركة
عنان وشركة
صنائع وشركة
الوجوه وشركة
الذمم وقال هي شركة الذمم

بَيْعُ مَالِكٍ كُلَّ بَعْضَهُ بِبَعْضِ الْآخَرِ مُوجِبٌ صِحَّةَ
تَصَرُّفِهِ فِي الْجَمِيعِ وَالْوَكَالَةُ نِيَابَةٌ فِي حَيِّ
غَيْرِهِ فِي إِفَادَةٍ وَإِعَادَةٍ لِغَيْرِهِ فِيهِ غَيْرُ مَشْرُوطَةٍ
بِعَوْدَتِهِ وَالْإِقْرَارُ خَبَرٌ يُوجِبُ حَقًّا عَلَى قَائِلِهِ
فَقَطْ بِلَفْظِهِ أَوْ لَفْظٍ نَائِبٍ فِيهِ وَالِاسْتِحْقَاقُ إِدْعَاءُ
الْمُدَّعِي أَنَّهُ أَبَى لِغَيْرِهِ وَالْوَدِيعَةُ نَقْلُ مُحِقٍّ
حِفْظَ مِلْكِهِ يَنْقُلُ وَالْعَارِيَّةُ تَمْلِيكُ مَنْعَةٍ
مُؤَقَّتَةٍ لَا بِعِوَضٍ وَالْغَصْبُ أَخْذُ مَالِ غَيْرٍ مَنْعَةً
ظُلْمًا قَهْرًا لِلْخَوْفِ فِي مَالٍ وَالتَّعَدِّي التَّصَرُّفُ
فِي شَيْءٍ بِغَيْرِ إِذْنِ رَبِّهِ دُونَ قَصْدِ تَمَلُّكِهِ

وَالِاسْتِحْقَاقُ رَفْعُ مِلْكِ شَيْءٍ بِثُبُوتِ مِلْكٍ قَبْلَهُ
أَوْ حُرِّيَّةِ تَمَلُّكِهِ بِغَيْرِ عِوَضٍ وَالشُّفْعَةُ اسْتِحْقَاقُ
شَرِيكٍ أَخْذَ مَبِيعِ شَرِيكِهِ بِثَمَنِهِ وَالْأَخْذُ هُوَ
الشَّرِيكُ بِالشِّقْصِ الْمَبِيعِ بَعْضُهُ حِينَ بَيْعِهِ
بِبَيْعَةٍ غَيْرِ لَازِمَةٍ وَالْقِسْمَةُ تَصْيِيرُ مُشَاعٍ مِنْ مَعْلُومَيْ
مَالِكَيْنِ فَأَكْثَرَ مُعَيَّنًا وَلَوْ بِاخْتِصَارٍ تَصَرُّفٍ
فِيهِ بِزُرْعَةٍ أَوْ زِرَاعَةٍ وَقِسْمَةُ الْقَهْرِ فِي
اخْتِصَارِ كُلِّ شَرِيكٍ بِمُشْتَرَكٍ فِيهِ عَنْ شَرِيكِهِ
فِيهِ زَمَنًا مُعَيَّنًا مِنْ مُتَّحِدٍ أَوْ مُتَعَدِّدٍ يَجُوزُ فِي
نَصِيبِ مَنْعَتِهِ بِأَبِي مِلْكِهِ وَقِسْمَةُ التَّرَاضِي

وسماها الغاية فسخة بيع هي أخذ بعضهم
بعض ما بينهم على أخذ كل واحد منه ما
يخذ له بشراء فلكا للجميع وقسمة الغنيمة
هي العنورة بالذات وهي فعل ما يعين
كل شريك مما بينهم بما يقتنع به
والغراض تفكين مال لمن يتجر به من ربحه لا
بلغة الاجارة والعسافات عقد على عمل
مؤنة النبات بغذ راعي غلته لا بلفظ بيع
أو إجارة أو جعل والغرارعة شركة في
الحرث والاجارة بيع منفعة ما أمكن

قوله بيع منفعة هو به عقد ٧ من اجيب عنه انه اطلق البيع على العقد وقوله ما
وقوله واجيرا ٧ بفعل اخرج بقوله غير سعيه اخرج به كراء الدواجل واذا ذكر كله وباب الكراء ٧ وباب الاجارة ٧ وقوله
بقوله غير شيء عنها واما منفعة الجيران العاقل فهي الاجارة المراد هنا وذكر العوض لانه احد
ازكان الاجارة ٧ وقوله بكونه غير شائع عنها ليخرج الغراض والعسافات والمغارسة وقوله بتبعيض
مفاد به بتبعيض عمله ولو قال جله بتبعيض لكان اولى والله اعلم قال الاطلاق اربعة انواع كما
خوج من نقض الجدله جل قوله تعالى انواريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تاجرني ثماني حجج لان هذا
العورة اجمعوا على انها اجارة بعوضها البضع وهو ٧ بتبعض ولو اسقط قوله بعضه وقلت بتبعض
بتبعيضها لخرجت هذه العورة فان الحر جكان غير منعكس ثم ما عبارة على التعريف ٧

نقله غير سعيه وأحيانا يفعل بعوض غير
شائع عنها بعضه بتبعيض والمنفعة
ما لا تعكن الإشارة إليه حسا دون إضافة يمكن
استيفاؤه غير جزء مما أضيف إليه والصانع
المشتص لبيع صنعته بعمله ضامنا لما قبضه
لذاك والجعل عقد معاوضة على عمل
ما ء مي بعوض غير شائع عن محله به لا يجب
إلا بتمامه وأوجز منه عقد معاوضة على
عمل ما ء مي أو ما يبان به وبفعل غير سعيه
وإحيانا القوات لغبا لتعجيز ذات الارض بقا

واوجز من الرسم المذكور عقد معاوضة على عمل ما ء مي يجب عوضه بتمامه لا بعضه ببعضه ٧

يَقْتَضِي عَدَمَ انْصِرَافِ الْمَنْفَعَةِ عَنِ انْتِفَاعِهِ بِهَا
وَالِانْقِطَاعَ تَمْلِيكُ الْإِقْلَاعِ جُزْءٍ مِنَ الْأَرْضِ وَالْجَنَى
قَالَ الْبَاجِي هُوَ أَنْ يُجْعَلَ مَوْضِعًا يُنْفَعُ بِهِ
لِلتَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ لِلْحَاجَةِ الْعَامَّةِ لِذَلِكَ
كَمَاشِيَةِ الصَّدَقَةِ وَالْخَيْلِ الَّتِي يُجْعَلُ عَلَيْهَا
وَالْعُنْصُرِ إِعْطَاءُ مَنْفَعَةِ شَيْءٍ مُدَّةَ وُجُودِهِ
لَازِمًا بِقَوْلِهِ مِلْكِ مُعْطِيهِ وَلَوْ تَقْدِيرًا
وَالْعُمْرَى تَمْلِيكُ مُتَقَوَّمٍ بِغَيْرِ عِوَضٍ
إِنْشَاءً وَالْهِبَةُ لِلثَّوَابِ تَمْلِيكٌ فِي
مَنْفَعَةٍ لِوَجْهِ الْمُعْطِي بِغَيْرِ عِوَضٍ وَلِلثَّوَابِ

عطية

عَطِيَّةٌ قُصِدَ بِهَا عِوَضٌ مَالِيٌّ وَالصَّدَقَةُ تَمْلِيكُ
فِي مَنْفَعَةٍ لِوَجْهِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِوَضٍ وَالِاعْتِصَارُ
انْتِزَاعُ فُعْطِي عَطِيَّتَهُ بِغَيْرِ عِوَضٍ مَا بِطَوْعٍ
الْمُعْطَى وَاللُّقَطَةُ مَالٌ وُجِدَ بِغَيْرِ حِرْزٍ مُحْتَرَمٍ
لَيْسَ حَيَوَانًا نَاطِقًا وَلَا نَعَمًا وَاللَّقِيطُ
آدَمِيٌّ لَمْ يُعْلَمْ أَبُوهُ وَلَا رِقُّهُ وَالضَّالَّةُ
نَعَمٌ وُجِدَ بِغَيْرِ حِرْزٍ مُحْتَرَمٍ وَالْغَصْبُ صِفَةٌ
حُكْمِيَّةٌ تُوجِبُ لِمَوْصُوفِهَا بِقُوَّةِ حُكْمٍ
الشَّرْعِ وَلَوْ بِتَعْدِيلٍ أَوْ تَجْرِيحٍ فِي مُقَوِّمٍ
الْمُسْلِمِينَ وَالشَّهَادَةُ قَوْلٌ يُوجِبُ عَلَى

الحاكم باستماعه الحكم بعقتضاه إن عدل فاعله
مع تعذره أو حلفه طالبه والعدالة صفة
مكنة لمنع موصوفها البدعة ومايشينه
عرفا ومعصية غير قليل الصغائر والرذائل
هي الحالة الباعثة على تحري ما يعلمه من قبائح
يوجب الحد عرفا تحرزا الانتقال في بلد
يشتهر فيه فسقي مثله جائرا وشهادة
السقاء لغير لقائح الشاهد فيه
باستيناء شهادته لسقاء من غير قيد
والتحمل عرفا علم ما يشهد به بسبب

اختيار

اختيار الأداء عرفا إعلام الشاهد الحاكم
بشهادته بما يحصل له العلم بما شهد به
والنقل عرفا إخبار الشاهد عن سماعه
شهادة غيره أو سماعه إياها لفارض
والرجوع عن الشهادة انتقال الشاهد
بعد أداء شهادته بأمر الى عدم الجزم
الجزم به دون نقيضه وهنا العلك استحقاق
التصرف في الشيء بكل أمر جائز بعلا أو حكما
أو بنيابة والدعوى قول يحيث لو سلم أوجب
لقائله حقا والمدعى من يتأتى دعواه

عمن رجح غير شهادته والعمد على عليه من
اقترنت دعواه به والنكول امتناع من
وجبت عليه أوله يمين منها والخلطة
حالة ترجح بعد توجه الدعوى على
على العمد على عليه والخطأ ما مسببه
غير مقصود لفاعله ظلما والدية مال
يجب بقتل آدمي حر عن دمه أو بجرحه
فقدر آلا باجتهاد والغرة دية الجنين
المسلم الحر حكما يلغى غير مستهل بفعل
آدمي والقسامة حلف خمسين يمينا
أو

بقتل بعض آدمي حر أو مثله حكما أو جزء له أو بجرحه وقدر الشرع أرشه

أو جزءها على إثبات الدم والردة كفر
بعد إسلام تقرر وتغرر بالنطق بالشهادتين
مع التزام أحكامنا والزنديق ما يظهر الإسلام
وبغي الكفر والسحر أمر خارق للعادة
مسبب عن سبب مقتض لكونه عنه والزنى
الشامل للوطء في حشفة آدمي
فرج آخر دون شبهة حله عمدا
والقذف الأعم نسبة آدمي غير له لزنى
أو قطع نسب مسلم والأخص للرجل الحد
نسبة آدمي مكلف غير له حرا مميزا

وكان يسعى بعد الإسلام بالمناجق ه

مُسْلِمًا بَالِغًا أَوْ صَغِيرَةً تُطِيقُ الْوَطْءَ لِزِنًى

أَوْ قَطْعِ نَسَبِ مُسْلِمٍ وَالسَّرِقَةُ أَخْذُ مُكَلَّفٍ

صَغِيرٍ أَحَرَّ لَا يَعْقِلُ لِصِغَرِهِ أَوْ مَالًا مُحْتَرَمًا

لِغَيْرِهِ نِصَابًا أَخْرَجَهُ مِنْ حِرْزٍ بِفَضِّ وَاحِدٍ

خُفْيَةً لَا شُبْهَةَ لَهُ فِيهِ وَالْحِرْزُ مَا فُصِدَ بِمَا

وُضِعَ فِيهِ حِفْظُهُ بِهِ إِنِ اسْتَقَلَّ بِحِفْظِهِ أَوْ

بِحَافِظٍ غَيْرِهِ إِنْ لَمْ يَسْتَقِلَّ وَالْحِرَابَةُ الْخُرُوجُ

لِإِخَافَةِ سَبِيلٍ لِأَخْذِ مَالٍ مُحْتَرَمٍ بِمُكَابَرَةٍ فِتَالٍ

أَوْ خَوْفِهِ أَوْ إِرْهَابٍ عَقْلٍ أَوْ قَتْلِ خُفْيَةً أَوْ لِتَجَرُّدٍ

فَقَطْعُ الْيُمْنَى لِلْأُولَى وَإِنْ عَادَ

وَالشُّرْبُ

أو قطع نسب مسلم والسرقة أخذ مكلف صغير أحر لا يعقل لصغره أو مالا محترما لغير له نصابا أخرجه من حرز بفض واحد خفية لا شبهة له فيه والحرز ما فصد بما وضع فيه حفظه به إن استقل بحفظه أو بحافظ غيره إن لم يستقل والحرابة الخروج لإخافة سبيل لأخذ مال محترم بمكابرة فتال أو خوفه أو إرهاب عقل أو قتل خفية أو لتجرد فقطع اليمنى للأولى وإن عاد

والشرب

قوله ومر الشرح فقوله بنسب مسلم قال شارح مر بي وقد أجمع بعضهم على أن الحر الذمي والمعاهد والمستأمن بالنسبة للمسلم كالمسلم وقوله أو قطع نسب مسلم أي بنحو زنا أو وطء شبهة أو نكاح فاسد أو ملك يمين وقوله والسرقة أخذ مكلف أي ولو سكران وقوله صغير أي ولو مراهقا وقوله لا يعقل لصغره أي أو لجنون وقوله أو مالا محترما أي ولو لمسلم وقوله لغير له نصابا أي ولو لمشترك بينه وبين السارق وقوله أخرجه من حرز أي ولو بالقوة وقوله بفض واحد أي ولو بالقوة وقوله خفية أي ولو بالقوة وقوله لا شبهة له فيه أي ولا شبهة لشريكه فيه وقوله والحرز ما فصد بما وضع فيه حفظه به أي ولو بالقوة وقوله إن استقل بحفظه أي ولو بالقوة وقوله أو بحافظ غيره إن لم يستقل أي ولو بالقوة وقوله والحرابة الخروج لإخافة سبيل لأخذ مال محترم بمكابرة فتال أو خوفه أي ولو بالقوة وقوله أو إرهاب عقل أي ولو بالقوة وقوله أو قتل خفية أي ولو بالقوة وقوله أو لتجرد أي ولو بالقوة وقوله فقطع اليمنى للأولى أي ولو بالقوة وقوله وإن عاد أي ولو بالقوة

والشرب مسلم مكلف ما يسكر كثيره مختارا لا لضرورة ولا عذر والعتق رفع ملك خفيفي أي بسبب آدمي حي والعتق كل ملك رقي مقلوبي لمعتقه حين تعلق به تحال ملكه محضا أو فقدرا إن لم يزاحم ملكه إيلاء حق الغير له قبل عتقه لأمعه والتدبير عقد يوجب عتق مقلوبي بثلث مالكه بعد قوله بعتق ملزم والكتابة العتق على مال مؤجل من العبد موقوفا على أداء به والوصية عقد يوجب حقا بثلث عاقد له

قوله والوصية إلخ عرفها في العباب بأنها إخراج عقد يوجب الحق بالثلث وعبر الشارح بالعقد لأنه أعم من ذلك والعقد جنس للوصية ويدخل تحته عقود كثيرة وقوله يوجب حقا بثلث عاقد له أي بعد موته وقوله بسبب آدمي حي خرج به نحو البهيمة وقوله والعتق كل ملك رقي مقلوبي لمعتقه حين تعلق به تحال ملكه محضا أو فقدرا إن لم يزاحم ملكه إيلاء حق الغير له قبل عتقه لا معه والتدبير عقد يوجب عتق مقلوبي بثلث مالكه بعد موته بلزم ما عبر موت والوصية تلي والا بالموت وقوله أو نيابة عنه بعد له نيابة عنها على الرضاع فلان فلت إذا أوصى والتزم عقد الرجوع فإن ذلك لا يزيله ما عبر موت فلان فيه خلاف والحد للاعم ما محل النفاذ والاتباع والحق المذكور بالحداع ما المنجعة أو الذات أو العتق هـ ميرة على التحفة

قوله ومر الشرح فقوله بنسب مسلم قال شارح مر بي وقد أجمع بعضهم على أن الحر الذمي والمعاهد والمستأمن بالنسبة للمسلم كالمسلم وقوله أو قطع نسب مسلم أي بنحو زنا أو وطء شبهة أو نكاح فاسد أو ملك يمين وقوله والسرقة أخذ مكلف أي ولو سكران وقوله صغير أي ولو مراهقا وقوله لا يعقل لصغره أي أو لجنون وقوله أو مالا محترما أي ولو لمسلم وقوله لغير له نصابا أي ولو لمشترك بينه وبين السارق وقوله أخرجه من حرز أي ولو بالقوة وقوله بفض واحد أي ولو بالقوة وقوله خفية أي ولو بالقوة وقوله لا شبهة له فيه أي ولا شبهة لشريكه فيه وقوله والحرز ما فصد بما وضع فيه حفظه به أي ولو بالقوة وقوله إن استقل بحفظه أي ولو بالقوة وقوله أو بحافظ غيره إن لم يستقل أي ولو بالقوة وقوله والحرابة الخروج لإخافة سبيل لأخذ مال محترم بمكابرة فتال أو خوفه أي ولو بالقوة وقوله أو إرهاب عقل أي ولو بالقوة وقوله أو قتل خفية أي ولو بالقوة وقوله أو لتجرد أي ولو بالقوة وقوله فقطع اليمنى للأولى أي ولو بالقوة وقوله وإن عاد أي ولو بالقوة

عنه يلزم بموته أو نيابة بعده والبرآيض لغيب
الغيبة المتعلق بالارث وعلم ما يوصل للعرف به
فذر ما يجب لكل ذي حق في التركة وأم
الولد هي الحر حملها من وطء مالكها
عليه جبرا

انتهت حدود الملاع ابن عرفة
بحمد الله تعالى وحسن توفيقه

اللهم صل

بسم الله الرحمن الرحيم — صلى الله على سيدنا محمد وآله

للكلامة المحقق بحار بعد الواحد الانصاري
السجلماسي تلميذ الشيخ الكبير الفقيه
شرح على هذا المتن المنتخب للزناتي
حاشية شرحه ربط الله المحمود وذيله
الشيخ ميارة وشرح ميارة الزقاق

يقول قبل قائم عيلتي — عفو ربه هو العلي

حمد الإله ربنا يعوم — والقول قولهم يفوز أجزل

أحمده حمدا يحير العدي — مصليا على الهدى محمد

وآله وصحبه والتابعين — وأهل طاعة الإله أجمعين

وبعد فالعصر بهمز الجن — جمع فواعر يلغز موجن

مما انتقل إلى الإبل وابن آنس — وصحبه ومالك يحيى آنس

مع نبذ مما عليه فرعا — أو مي له بفاكهي أختما

جمع فاعرة وهي حلس ينطبق على بعير جن ويبرأ ليتعرق أحكامه فتنه هـ

ابصله

أفصله كما يليق بالفصول — إن عمرو التفصين أو جمع تأول

وبعد أن يفعل إن شاء الإله — أتبعه شرحا فيه أحلاه

مقرا أراد كتبه منقرا — بغير مفنوع له ما فقرا

ومن أراد أكمل الغياث — لم يفصل الشرح عن الأبيات

سميته بالفتح المنتخب — إلى الوصول عزيز للذهب

والله يبقع به من حصله — بغفل أو فهم وشيئا عذله

بعض أجاد مغوا سر الخلل — وانبس التخريج أخطا بطل

إذ جاء شر الشر عن خير البشر — مما يفيل عشر لي عن عشر

فقلما يجوز إلى مذ صنعا — من هفو أو عثر إلى ما قد وقعا

والله ربنا يقي من الخطل — بجوه من عصفه من الزلل

عثرة الشكة تجوز إذا كانت فكعبة

عثرة أهل العيد صحيح أفرادوا عليه العلم والمفوا كان مشهورا وإذا فالوا عليه عمل فهي كبة أو هو مثلا كان ضعيفا الجميع

وهل أنا لمشرع في المخصوص بعوض في الطول العظيم الجود

فصل

هل غالب أو قابل بشيء فذ غرض أو ضرهما بتخفيف علم

كالخير والشر وكالنور والظلام تمم وكمل واضح المرام

وهل يؤثر انفلات يحذف ولتبي بقول وتفصيل احذف

وهل بنفي علة تزول حكم تسغم ذا لحج يحول

وتجر وأسسوا أيضا بقا ظاهره حق بعكس علقا

عليه في ضعان واضطرار وقع لغير جبر والاختبار

بذا زوال وموص أو وقف وشفعة عيب ركوب أو شهر

تبيع فارض شيء غائبا يحاق ثم أتى وفق تعارف يستحق

وهل لعيبي

وهل العيبي ذو اختلاط ينقل فعلوبة هل ذو وبساد ينقل

شبهة ملك إن عليه أجمعا وبعضهم ألحقه فذ سيعلما

هل حكم حاجة أو العبد العلما بغير إنقل كالعلم نعما

والبيض والخضر وقسب وابس من أذي وقيئة إلى فطس

بالتمر من غير التمر لحبة شعر وعفر علت وأغصان الشجر

هل الحار في النسبان كالأصلي هل بالصي كالحكم كالجلي

وإن جرى الحكم على ما يوجب توقعا هل بالوقوع ينزهه

كالزرع والسيبي وعبر وبدا ورفعه بقا الرحا للفهي يرا

هل ينقض الظن به تعرجع عمر اجتنى في التغير وقع

في كأوان قبلة حكم وفي نقلي أو عقر بذا نقص ففي

فلعل الكول بالنكول تصديق للقاكل الاول ع

فلعل اذا اجتمع مشتقة والاخر منقية والمشتقة مقدمة على المنقية ع

هل يقتضي تكرار الأمر ... يجزي فنهي بعنهي مفصل

للأول الولوغ والدخول ... كذا بقية وسجدة تنول

للثاني خالف وصيد فحرم ... وبيعة ونحوها فلتعلم

وهل فريضة الشيء ومهره كالذي ... نوى أو استجمع أو شد الختن

كحج أضحان بكاح وسلم ... صرف وثنيا عشرة فلج علم

معين فراهو وصانع ... وافر آل تعطى لشرط مانع

أو بنفع خيار فستحق ... وشفعة وصية كذا الجوى

للمكتر مع شريك ووكيل ... وناظر وشبهه والغليل

هل حكم عامل لعزله سبب ... جار بتغليب فدا فقض اللبب

كمأسور وفاد ومن سرق ... وشفعة تيمم وفستحق

وهاب

خاتمة اذا اطلقا الفعل فهو ضد جائز وصف بشيء يجيء حالة الطلاق الفعل فهو جائز يعرض يجيء

خاتمة قول المصنف وليس بعريب الا يراد به ان يقع حلو فرحتي يحل حج الله جميع

خاتمة اذا اطلقا الفعل انصرف عليه العمل والفعل كان مشهورا جاز اطلاق عليه عمل فهو كهبة مثلا كان فعيل هو العمم

وهاب من ملك أن يفعل هل ... هو كعالك فراق فبطل

وهل بغسل العفو عنه يتبع ... حرمة أم بالفراغ وسيع

إنكار بعض الأبي وفو ... أجيب عنه وكذا الجث ورد

وهل تعز رخصة محلها ... عليه كالسابس هل أبطلها

معصية كسعر ليس وهل ... كذاك راهة قرى فنقل

فصل

هل كل جزء صلاة بشغل ... أو أول وقف بآخر قبل

عليه كفارة العتق فيها والنجش ... وأفكر الستي ونزع والبس على العلم وع

وهل تغر الذي تشتري ... بأول أو آخر هي لو فتى يزدري

هل يخرج السلام عنه كسهوا ... نعم ولا لكن ذاك أقوا

فاعرة كل سهو يجعله الامام عن العلم وع فسهوه عنه سهو لهم وان هم فعلوه وكل ما لا يجعله عنهم فلا يكون سهوه سهو لهم اذا هم فعلوه ع ابن رشيد

فاعرة كل ما حمله الامام فيه سجود يجوز يجوز للمأموم ان يحمله

فاعرة قوله العفو عنه يتبع كل معفو عنه العتبر في انعقاده وما يدل على بطلانه صيغة مخصوصة ويختلف في التحمل هيئة يقع هم مرة بمرة

عليه هل يرجع بالاحراج ... ثلاثة كالغش والطعام

هل اجتنبك دافع اصابة تجب ... عليه فعلة بعشرين ذنب

ان لم يبل العالي وبالجوزا ... وما عدا وخارج فيه جزا

هل كل مرتد اجتنبك واجر ... فيه لمن تسبب او واجر

هل عدد للركعات ينوا ... وهل مشبه كشبه ينوا

وهل يتعين الكل من خياز ... وهل في الانتشار معنى الاختيار

للاول نقل وتخيير وما ... لثان الصوم وجد علما

وهل الى موجود او مفقود ... كذاك كالمتاجر والعبيد

وفقتي وزايد ومن زعف ... او شد او ارسل والغي خلف

ج

هل

هل رمضان بعباء عرق ... واحدة او بعباءات الف

عليه الاكتفاء والتخيير ... بنية وهل كذا العسروغ

والفرق ان عينا او تجدد ... كفتنا بع بعذر بعد

هل نية الاداء والقضاء ... شرط في عن في الاستواء

كالصوم والصلاة والوقف النفس ... وكالغط برمضان فافتبس

هل وهب النزع نعم او لا نعم ... وفي غة العلى به كما علم

بالواو او اخى هل اغنم ... يقال بالعتح او الكسر فعم

عليه مصلحق والانزاعتقا ... كبالغ ومسلم هل علقا

حكم بالاصلح على الغفال فهل ... او كفرت محكوم له دل العاجز

فاعرف كل عباءة لا تصح الا بنية اهـ

فاعرف كل ما كان باشهاد فلا يجزئ الا باشهاد اهـ

فاعرف بقضي للحالف على الناكل

فاعرف كل من اعطى شيئا وقابله شيء ولم يتم له ذلك الشيء وطلب الرجوع فيما اعطى اهـ

فعند أن العبد عليه ذي يد ... مع فقره إن فاته لا هل يعزز

وذو الجهل إن ما والى فد خفضا ... فإن نعم إن لم يكن تعلما

حق به للغير إن كان وسع ... ترك تعلم وإلا يقتنع

وبعضهم بعلم جنس قيدا ... والغنى بالحق بعين فصدا

وهو العبادات كوضوء غني ... منعقة وذات شرط أو فرض

معتمد فالمع فسكوك لعان ... منكحة وغير معتقان

وكل بيع فاسد فظاهران ... مال اليتيم جائز في عالم الهان

كفا بتخيير وعتق أمتين ... خفس بتعليق وشبكتين

ثلاث بيعات لحيث رجعة ... فبعت وقد صار وشفعة

تخليف كالأب وحكم إلى ... زان وشار معز ونبذا

وهل يراعى

وهل يراعى الاختلاف نعم ... وعاب ذا اللخمي عياض وعلم

فيس وقد أجاب نجل عرفه ... بأنه إعمال ما قد عرفه

خفض من الدليل إلى الذي زكو ... قد لوله وفي نفيضه حتم

غير الجماعة هل ذو سبب ... في الاعتداد عليه كالمسبب

هل خوطب الكفار بالفروع ... عليه كالوطء ولذي الجموع

والغسل والكرا واحراما لا ... وغرم كالخمر وتفصيل عتا

فصل

هل النكاح فوت أو تبعته ... إعطاء والذي عليه ينفعه

تأمل اللام وهل تبعض ... أعطاه بقة بعتق يقرض

مع كفاء وكشيا حكيه ... وترتيب العرض وافسخ وفي

إعلم كل دعوة لا تثبت إلا ببينة أو اليمين إلا مسئلتين فإنه يثبت بلا بينة ولا يمين عند مالك وهي التدمية والعمالة المحتملة قبل هـ

فإعلم العفو على الإطلاق إلا في جمع البنات والدخول بالبنات فإنه يجمع الإطلاق هـ

إعلم الحكم على الشيء فرع تصوره هـ

فإعلم الحكم بالعلة وجودا وعدما هـ

إعلم أن قول عليه الصلاة والسلام البينة على المدعي واليمين على من أنكر هـ

الطول مال او وجوب حرّ وزرعة لينكحن فلان

وهل على اقل الفرض حمل ان يمنع القصر لفظ محتمل

كالنذر والحراج هل تقررا بالعفو للقول الذي فداهما

او نصبه او ما عليه استحق حدّ نكاح غلة كان شرق

وشبهها تنبيه اعلم انه يلزني وعي سعاد التي تضمنه

زكاته كعكسه وبعلها فيثنى بها وغيبي ان يثبت له

كالفسخ قبل وله التوى بكتبي بغير يعرف

ضمانه غلته فدخلا في امهات يبتاع مجتلا

هل العبد يقلد وهل يقدر كاثنين واحد وهل يغتفر

ابتداء فاصح بنيتي بعي كطلاق ان يصل بل يعلم فعي

وجعضم

وجعضم مع عفر كتاجع مع قرى بزق وشبه واضع

واهل بزاما مشرفا وفسخ بزعيزاع فهقى اذا رجع

لسبب انهم كفعتني وصى زيح او قضى كتيح اعلصا

وضو التي تقرعا بالانحطاط محشر التي تدعى بالانشطاط

كالماء يزع فدوع ما فضل ورد مفعى كعال وفغل

وداخر الزوجات طالعا وهل كعاقر سارى وفغل

سليل رشد نبتي كوفرضا واختلعوا هل اذن وارتفضا

تعم بكر لا بغير الاخره بغير فروع الاصل فافهم النكس

ما بعد من فلب كالعيال كالغرس والبقل وشبه تال

وقد حكى الشيخ عن الاصل الصفا كالاوراز الايل

فاعرة اعلم وشبه اي مقابلة شيء ولم يتم لذلك الشيء جملة الرجوع فيما اعطى هـ

فاعرة كل ما كان باشهاد فانما هو باشهاد هـ

فاعرة كل دعوى فلا بينة شاهد ويحلف ويقضى بها ويبطل من بينة المدعى عليه الا النكاح والرجعة فالبينة

والعتق والنكاح والضمان ... والتعزير واللعان والتبعيض

دعوا كذبني تجي عمرو وزرا ... ونحل عبدي للسطا فرزرا

إن الذي دل عليه الحزه ... إن الذي دل على هل يكسه

بالنعس دون النطق كالنطق وما ... فيه تردد به قد علما

هل رفع أو حل بشبط هل شمل ... فخاطبا خطابه إن يعزل

عليه كالوكيل والوصي ... والأمر بالنفي بي والولي

وهل براءة الصانع قد أضمنا ... فمن يعد عليه من بنكحها

عبد أبي حنبل هل يعتبر ... خلاف من العنق نعم قد اشتهر

في العبد والسيد والإبراء ... في ذهب مستهلك قد قبلا

فصل

العفر

وغرر الإقرار بيع البيع ... والرهن بالعتبى يجبر الشرع

والعقل بالنقض لعتق نقضا ... وغلة قبل الرد إذا ما اعتاضا

وهل يد الوكيل كالعقود ... وهل كعاقد حل للأجل

فالأول له القبض والثاني ... فيه وفي كالة الرهنان

وهل كعاقل حسا فاعرف ... معنى كردهم الحرام أنعم

وهل لعاقد حكم فاغلب ... أو حكم نفس كالعلوم والأدب

وكسلحفاة وفوت تذرا ... كذا الخلاف ونحو ذكرا

هل العداء عاد بذوقة علم ... أو وجب الحكم كعيب رقسم

ليقتضا فتجعلا أو فدعا ... جميعه على الذي فد نجعا

فمبغى أو مبيع القشتالي ... كبيع كالدار وثنيا الكتالي

وبيع

وبيع مركوب وثنيا الارتفاع ... أيضمن البائع أم ذو الابتياع

لعالك واصبغ واستشكلا ... هل ابتاعي زوجك فبلا

وشجر وثمر فوت حصل ... فيه تعيب به هل فافعل

تجعل حاكم كحكم فدرا ... وهل يعد راجعا من خيرا

كقشتر وغاصب ومن سرها ... وقسلم وعيبا حلى استحق

وهو انفساء البيع بالخيار ... فوان بالقرض عليه جار

وشبهة كقشتر ابا وهل ... حكمه كهو خلاف فد نقل

في العبد والمجبور والمملوك ... أن لهم فيه كملاع عالك

هل نقض بيع فاسد فوزه ... أو أصله عليه مبنى عبره

هل قبض أول الذي تتصل ... أجز أو حكمي كمثل ينقل

اللهم صل على محمد
اللهم صل على محمد

وبيع كالسكنا وواناخرا ... جدا ذل في الدين كالنزا إكترا

وفوجد نفسا سنين وقبض ... سنتين أجر ولم يبع العوض

وشبهها وشهر والنخل حمل ... يقضى الذي الموزون إن ضبع حمل

فيه بغيبة يبيع وتلغ ... في منزل أو حلي أبيح وعرف

هل نقض أو بيع إقالة بلا ... زيد ونقص وعليه نقلا

إقالة في بيع فارقها وقد ... يبيح كالعصير والبعض أسد

نقض بطعم شفعة مراجعة ... في غير هل بيع وهل مسامحة

في مخطيء والد كعمد مع ... في ثمن ثوبا ومن حفا وضع

ومشتر لغبن وغلتها ... وكعتق بموته فدشرطا

وبالرجوع احكم مع الفيا ... وفي لغا في بيع زيف نزا

كغاز

تزاك والاشبهنا هل عوض ... على ذوي علم وحمل يقبض

كالخلع والصلح وكن قعنيا ... مالابن شاس وفراق قعفا

وهل إلى صحيح أم فساد ... برء الابتياع والترمداد

كالرعي والكرا وثوب تجري ... حمل لصاع كتبا أجره

هل ولك نفي الأرض للبعض شمل ... بعرا بنفع ولكه أو إن حمل

بعضهم

فصل

هل حكم متبوع لتابع فتح ... أو حكم تعيين عليه ما يصح

من جلبة أبلا إستحقاق ... مسائل الزكاة غير ما

مؤجر إن ما بأجر من بذل ... قضا كعلي وحوز وعمل

وشبه زرع ونحو ما وطء

وهل له فيضل من الحوض ... رهن إقامة وحلبة قبض

وقال عمر خلعة زرع ثقن ... دالية وشبهها من الصور

بقل السقي أو اجيج والغرر ... والعنب والعقلة معنا الفقي

فصل

هل البساتين بنقس تعتبر ... أم نسبة عليه دينار ذكر

البيع مع صرم وأول قبل ... ثلث ودرهم على الثلاثة فضل

وكثرة الثلث والمعاقلة ... جائحة خف وحمل العاقلة

وذنب الأضحاية والذي استحق ... من قبضوا أو شبهه فاض بحق

إن ينقسم كدار سكنى ورعى ... ما ضر ما نقص والعيب اختلف

والزارع العقلي مطلقا كعا ... ذنب ونزر نقص غلة ما

الشد

فاعرة على بينة شهدت بظاهر فيستظهر بيقين على باطن هو مرهم توضيح

فاعرة هكذا أو فعله العالج وهو باب وكل هكذا قبل البناء وهو باب ايضا هم

فاعرة هل الحكاية في مقابلة عوض هو خلع هم

الشيء من الشياء فمطلقا كذا ... جزء عن وفر يستحق فخذ اه

إن أنكر الغنم وفي إن عدم ... ونزر فاعين حبسه حرز

أما مسايل العوايد والغلة ... تبرع للعرس فمن نزر الثلة

فمن هذا الاختلاف وثمن ... كصبي ذي الدية ومن ذكر

عنا أقبضه وبيا من فذ ألف ... إذ هو أضحاة تزكى عن

كحلية والخوز والأبار ... مسايل الزكاة غرس جار

تبرع العرس فمن نزر الثلة ... ضمن كالعرس كشيء علق

فاعرة هكذا أو ذاك رهم وهو اذا هل عنزا تعمل

فاعرة كذا والد يتبع الولد في الجزية والنسب ويتبع امه في الحرية والرق فيه

فصل

هل قبض ملك قبض والدي ... وجلس غزل وشبه علما

هل حكم مسخ بالنزول يشبه ... أم بالوصول كوكيل ينتقد

فاعرة قبض الواو واسل تقبض الواو واخر هم

[illegible] حديث بشبه بالأفراد ويشفع [illegible] عنه بالنسب ثابت وكل حديث [illegible] جوعة بالرجوع عنه بالنسب [illegible] مع الحكم سر تود

وهل تعيب لجن شاعا ... عليه حالف بعتق باعا

كفستحق وزحالة أو غصب ... وهي أو في تصرفها وهب

جواب تغزي عليه جاده ... بلا نعم في قابض كراعه

أو تغنا لشلي أو غيره ... غصبا هل ينزع منه شكره

هل يتعين الذي في الذمه ... هل ينقل الحكم بعيبه نيه

تبدلت لا الأيمان كالوكيل ... تسلف العهوز في التقبيل

هل شفعة تبع أو استحقاق ... عليه بزر فله الخلاق

كن كيف الوصي والأخز افعلي ... هل فسعة تعيبي لو بيع حكي

في سلم أضحاي ومعدي وما ... أشبه غيبة من وقوع عمل

هل تغبض اليد وترجع معا ... وهل يكون قابضا كما ضيعا

كمال

كمال محجور للأول عرف ... للثاني أخر صنع مصنوع تلف

وهل الوامانة يخرج ما ... بوقفة بالأمر كالذي أهملها

وأمر الغريم بالكيل فباع ... بعد بزعم تغي راضه وباع

وهل الوصحيح أصله يرد ... أم نوعه كالانشقاق الذي فسر

فصل

هل شرى ما لا يقتضي الجسلة ... إن خالف الحكم اعتبارا نادا

كرجعة نفي رجوع واعتبار ... ونفيه ضمان رهن وعار

ونفيه وشهر والعبي الذي ... خالف سنة العفو واحتفى

كعوع ضمن والخراج ... وشبه غبن وابن زرب راج

خابترع بعيد العفو ... والزم الغرام بعد الغير

به وابعيشي التزامه تلعيزي نصرك حساقه
وغيره انكره وعنعا وليكا الى أبيي مبنا أسيعا
هل شرط قابوجبة الجمع كسبة وعمرة وما نزع
تمام ولدا ان تزوجت وهل يومي بشهر لا بعيد أو بطل
تحتم شئ تسليمه بعينه تخاوي وشتى بعينه
والرهن بالتعيين فيما كالذي تخيب بيعت فتلعي بكما
والعبد والوكيل الا لبيع وشبهها فتح لخمي تبيع
الخلع اختناق معاذكي محمد نجل بشير وبترا
غيث به وابد الخلف وهل لمن كعال تحتفو نقل
كنز محالة وفضا والشك نغص وزيد تحتفو فيه

بركعة

بركعة شرطي والوضوخلاف وكبي يا وبحاي اختلاف

فصل

وما بغير عوض ينتقل يحوز حتم به ينكمل
تفريط او انشا وجان وارث وفلحق العفر كهو او حادث
بشي مضى وهي وسلم زرع وخلفة وشبه فترتمل
شبه اعلم انها لم يحي دواه ذا الاصل شرطي نكاح بي
والحمل والابقاء في الوضيعة تطوع الشريك والتسليف
شيا وامتاع وطوع بعيو او تفد الثمن الى تتو
الى جواز كخيار وكراه جعل وغاب وشبه كي را
هل جملة العلد بيطار احق ام جهة او ذا ربي واسبق

وفي التعفف وجني الجار	وشركة الوقف وشبهه جار

هل يلزم الوفاء بالعهد نعم	فإن نعم بسبب أو ان لزم

فصل

فائدة قال الفقيه في كلياته الفقهية كل من لا تجوز شهادته له لا تقبل عنه ... ميارة

هل عادل يشاهد في المشهور معا	زيد عدالة كذاك ذو نميمة

ياول في الفقه وأنه يرى	والزهد والساكت والإيجاد

يحلف الله تدمي وللشافعي	نكاح أو شبهه بأعزل وجل

هو ابن الهنيم

وقال بعضهم نكاح وكلام	جرح دماء وحدود وطلاق

في عرع الحكم به تعتبر	وهل نرى في الأرض أو نستهلك

وهل يجني غرم غير بينة وهل	الفرع باطل إن الأصل بطل

يحرأ قسيمه إن اشتغل السبب	هل ينتفي الأصل إن الفرع ذهب

فائدة قال الفقيه ابن جابر في كلياته الفقهية كل من لا تجوز شهادته لا تجوز تزكيته لمن شهد له وكل من لا تجوز شهادته على رجل لا تجوز تزكيته لمن شهد عليه هـ ميارة

يحي

في تعلق بعتق إن سفه	تعامل ومنع عبد شرط

تبعيض الإقرار في الصريح	أو لي كعود في الصحيح

تردد في الربع والعروض ما	أبقى الذي الحر خاف علقا

تشاهد بالعتق والإنكار	به وفي العيب والنفي اشتهر

هل ما أعيب وحيال في العروض	أو لا بعيبه الذي المغارس عليهم

وهل شراء أخذ منه أو رقبة	كتابة عليه عتق أوجبه

سبيل في أهل لذا كذا	جنس ومكره لمنكر احتذا

وفي الغلو غلة من اشترى	كتابة الزوج والمستأجرا

للعتق والبيع انتسابها علم	عليه في العيب والغير سعي

وهل لمن أسقط حقا لم يجب	رجوع إن كان جرى له السبب

كوارث أو ذات شرى أو افقه ... كشفعة أو شبهها أم لزقه

هل بيت مال وارث أم يجمع ... عليه ايضا بعال أجمع

فصل

اشهر النصف الاول بحمد الله

اعطاه ما وجد حكم عامل ... أو عكسه أصل لذاك فاعلم

من غمى رند وفاقد عسرا ... من حدق وشبهه وذكرا

لذا الفقد من العلك كعا ... بين حول أو عتق علقا

وبنغيض القضي عامل ان قسر ... في قاتل أو موص أو فر فقصر

فساد أو افاقة في البيع ... نهج عياض ابدا الى البيع

وهارب ومنع من تصدقا ... ورد في وصايا استرقا

ومن فتت أو اشترت بعلاي ... ما شفعة إن احنثت فاعلما

وشبه

وشبه قاذف والاقذما ... شيأ قبيل وفيه فدحى فما

بعض تزوج بعد لتي ومن ... خلق برأي وشبه اعلمن

إن التصدق بكل المال ... لنبي حجر لم يكن بنال

وما الحيض سعي وقن منع ... بالنقد حليا والغنى فد امتنع

من قبض دبر والغنى باع النمي ... فيمن قبي عتق خلاف فد علم

وأبى فاكما على فاكحا فلا ... منفوضا أو اجلا أو اتفانا

عنه التنازع بغبض وانفصلا ... بسكت بارح لهو يا الغضا

لغشي كبغل أو لحم بيلان ... به والا فجلاف لاستبان

إن الدعا الدفع فيبل القبض ... وبعده فلا ويشبه العرض

بحال استصحب أو ما فد وقع ... وبدل مع أصله ما يجتمع

وقيل إن ضعفا فقوله البدل ... كعلاء استعمل والخفض نقل

بعباسة والحال ما تواعدا ... كعدل بيع لصعلوك وارثه

والبيس عندك كذا وافتح ... للوقف والوقف خفاف قد يسع

تسمح محظورا ضرورة كما ... لخوف اضطرار وخاف علقما

ما كتسعة اتخذ ربا وسابس ... بسالم واخفض بيا بعض

بسنة ونجس كعكه وما ... أخي بعد الوقف فرضا رئس

كعكس لو انبني وافد أذا ... إثبات ألف إليه أول عدا

من الفروع جعل عبد قهرا ... كمعتقيني أدعيا أفترا

وقبض فهي أقة ومرشحه ... بعتق أو حمل وشبهها ورد

بمثلث فيعته إن فوقا ... والحلو والغبن خاف علقما

كالخل

كالغزل والجدار باجح فدعا ... العقل والغرض ومنه أبراز

ومثل مثلي سوى حاضر بلا ... مع جزاف والخلاف رويا

والغرض والغصب بعض الخلا ... كالقلا بعلهش وشبه نغلا

بأجر الضرر ينبغي الأصغر ... من ذلك الجار ومن تجتكر

وصاحب الماء أو الغداء ... وفي سر والشبه للسلطان

وحكمان وسعيه وأسيره ... يجبى صاحب الغليل الكثير

تنور أو داجاجة أو دينار ... كذاك سنور جدار أزيار

وشبهها وأصل شرع القضا ... بعا يبع بعدا وما مضاه

أخف مخروهي أو خفي ... إن لم يكن بئر بعبى ضربي

في تبغي وعمرات وكذا ... مضطر أو ما من نكاح انفذا

فصل

لا يسقط الوجوب بالنسيان ... وضيق وقدري فسوان

وجبر نقص وترتيب علم ... تحقبلة تسمية بوزنعم

تحارة تسقط عن لم يجلا ... وعنه شفع وبعذر اسقطا

وصوم حج وصلاة وصيام ... تحوان فادع عتق واتبع

وعمرة اذ لي فات من شرعا ... وايتقاع ذكر فيه شيعا

الشك في المانع لا يؤثر ... في كحاف وعتاق يذكر

وعكسه الشرط كقوفي اذا ... في حدث شك وشبه احتذا

الخرج بالضمان اكل فيه ورد ... وستحي شعبة بيع فسد

رؤية بعيب فلس بعار وز ... بجيز من كلم تج شفعة عجز

والربح

والربح تابع لمال فاعدا ... غصبا وديعة وتغليسا ابدا

والعرض ان بيع بعرض فاستحق ... رؤ بعينه وان فات تحق

فيمنة الابلغ ونكاح ... كمكاتب مفالج عن اصطلح

وفيمنة العوض والعقيد ... منه مسافات فراغ يوجد

فرضها منها عياض الكثير ... عليه والغبن بتا ويل يصير

وثبت اولوم الذي نقل ... في الجرح والقتل بلوغ في ولا

كعقل من اوكما وايصا كذا ... في محل العوارض وشبه احتذا

وقبل في البعض باعدل كما ... في سبع شبه الذي علما

مرفوعهم مرلي على نعي شهر ... يسقط اجمال نعم وفد بقيد

علم ضروري وظن غالب ... كنعي بيع ووقباء لحالب

فصل

وإن يكن ذاك مجاز انتفا ... نحو فراش وشبيه أفا

فصل

يقصر ذو إزن ورهن وخباز ... وصانع عس وحائض معاز

وحامل المتاع حال الحبس ... لشيء اغنية إن التبس

تلقبه اعني بعض بعين ... نحار للا وذي في اخر وأمين

وحامل الوصية وسقساز ... راع وخاتن طبيب بيطار

نوق وسيل مفضح وخلاع ... مقلم وفكتي وحاجم

ومتعلم رسول فشي ... عن بعض ضعان بعض فوحشي

أوصب أو فقع أو فدا أنكحا ... ما غر بالغول على ما ضحل

ضعنه لا منازعا بي فلح ... والصبغ كالنحي وكالخوزنج

وكل ما صيره دعوى الملك ... تقبل دعوى رد لي مع الحلف

إن لم تكن بينة هي دفع ... بعضا معه خلاف قد سمع

وكل شخص ضامن إن ادعا ... ردا بلا بينة لن يسمعا

فصل

كذا زنة الأعيان أصل وكذا ... براءة لا بعد تكليف خذا

عكسا بعكس ويسار حرج ... جمع نساء والضمور شرح

وصحة حرية تضعيفي ... ضعان كالكي أو الترعيبي

والأذن العداء أو أن يحفظا ... للشخص بين العوفين واسعا

وبالنذور واحكم إذا شيء روى ... كحاجي مآء وجعل من بعد

ضعنه

كذا النزوح في العقود أصل ... وجاء جعل في فرض حل

زراعة وكالة ما يغتفر ... وصية قبولها وما أقر

من نجس وشركة وتحكيم كذا ... بعضهم الخلع والوقف ذكرا

فصل

إن دار فرع بين أصلين وغر ... تعذر الجمع يغلب الأشر

وفصل إن عارض اللبس فعي ... ذاك وقيل ذا الكثير حلي

إن الخز بالغلب أو أصلا إذا ... تعارضا فمولى ما كي نبذا

إجماع أصل عارض الذي شهر ... وغالبا بالدين قال ورشئ

بالأصل والظاهر أيضا عملا ... مع تعارض ففي فدى

وغالبا في عمل ما قدرا ... وهو شأن شرعنا مكثرا

لا كن عليه نادر فقد فدى ... كالطيب والنقل ونحو عليا

وفقه نسج فصل ما يحترز ... من نجس وثوبه بحر نبز

بشر أو ذي حال أو جهل ... كثوب سوء وعن اللمعي نقل

بثوب من ذكي أنه نجس ... كالنوم لا كن خفف الى لبس

بالرأس فيل واسع أو شبا ... وغسل ما قد شك فيه صوبا

ونسج كافر وما قد ضيعا ... كجاسوس من كطفل وسعا

فيه كلبس صبية ونقلا ... معاملي نجس وفعلا

إن استغل وله بالغسل ... وعتبر وضع الحمل

وشبه ما ذي معاز تكبا ... من النعاد لمعنى أو جبا

جعل

الدعى عليه من يوافقه ... عرف واصل بعضع بخيفقه
بانه اقرب خصمين سبب ... والضد فدع كنا لي لحلب
لحلب وابذة العقيلي ... او العقيلي كتوب بيبي
او مترتب عليه ماذكر ... كوارث وانى الة ان اعتبر
شرعا وما جا تحشى سمسمه ... دعوى صحيحة وجها عدمه
ولم تخيب عاد وحفقا ... وغرض صح به تعلقا
وكل ما ثبوته قد فيدا ... بشاهدي عدل وان تجددا
جا يمين مكملا نعم تجب ... ان تبعي الغير وكل ما طلب
مستوفيا شروطه واتفقا ... ومشبه كمن بسوء علقا
والحكم والثبوت شيء اتحد ... وقيل غيري ان نعم هذا الاشد

تخصيص

تخصيص كل وعموم عملا ... بالنعس الزاما وفرنا ذا
به الذي تقاربت مداركه ... وباجتهاد تجلى مسالكه
والحكم انشاء بحاء وفدرا ... بالنعس الزاما وفد تاثرا
لاجل ما يخلج من ريبا وفد ... اختصت العنيا بكل ما ورد
من العباد وافد منعا ... منه واسباب شمولها جمعا
وقد للاخر بعيد اختلفا ... ورسمه اخبار وفد عرفا
بانها اهل بحكم شرعا ... والحكم وهو في سواها اجتمعا
والزكاة اشتق كما اذا ابدا ... من الغنى او من الغير اعتدا
وكل ما تعين الحق به ... والايمين اخذه لغيبه
لعينة او لعباد شفعا ... مما على ثبوته قد اجمعا

نصوص جمعة ثبوتا رتبه

فليس يحتاج لجارح بلى ... أفراد ما ذي مما للزغلا

مما للاجتهاد والتحرير ... يحتاج مما للإنعاق للتغرير

أو ما يؤدي للخيانة وما ... إلى وفساد العرض أو خوف الردا

فمستند الشكاك العالم ... فمدركه عقل ونقل وتضم

ذوات حس لهما ومستند ... فقد يختفي بالظن والسمع نقل

عن كل وجرح سعة وبعدد ... ثم يباح ضدها وضر

كهبة وصية وإنعاق ... وإذنه حيابة وإعتاق

خلع رضاع نسب وأشد ... فسم فصاحة ولوث يشد

إبلاء أو حمل وتبليس وما ... جرح نيابة وإفراد رجا

رفعا وتنبيه وموت وابتياع ... تعرف إن تصح بالسماع

واللعب

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله

يقول العبد المعترف بذنبه الراجي من ربه الاستغفار
جميع امور علي بن محمد الرادسي رحمه الله تعالى

يقول نيل لمحمد علي الرادسي الحمد لله العلي
مكور الليل على النهار سرمد مسخر الافلاك والدراري
مزين السماء بكل نير سبحانه من ملك مقتدر
ليهتدي به الى الاوقات في البر والبحر والجهات
ثم صلاته على الهادي الشفيع خير الورى طرا محمد الربيع
وآله وزوجه وصحبه سرد ومقتفي لنهجه ومن به
وبعد فالعلم على تعليمه سرد علم المواقيت من المعلوم
لعرضه وهل على الاعيان او الكفاية لهم قولان
فهذا نظم جامع مهذب فرتبا مختصرا مقربا
فيه من الاوقات بالحساب ما يكتفي به ذوو الالباب
مشتملا بداية الطلاب به مع زيادة عليه جانبه
وهو فزي في كل عين حاسد يحسدني على علماء الواحد
جمعته تذكرة لنفسي وما اراده من اهل جنسي
مع الذي رجوته في الاخرى بنفعه في الاجور الوافرة
لاجل ما حوى من الجواهر مع الاصول والقواعد
حب لذا بالمواقيت لعبتغي معرفة المواقيت
وان يقع خطا او تقصير فيه فانا جاهل فقير

اي فضل وانجلى من صنعل تعالى نبا ان يعد ما عمل
ويرحم الالاه من قد انعمل في سعيه واخذل لما صنعل
منه وان وجد فيه عرجا اقضى واصلح واراه العوجا
وها انا بالله استعين عليه مبدي الغاية في المعين
باب دخول الشهور والشهور مع الشهرات لدى الدهور
افضلها مولد ختم الرسل ليلة ثنيا من ربيع الاول
ليلة الاثنين على المختار عليه حل الناسوتي الاسفار
والسقيفي ربيع الاول ولد بالاجماع خير الرسل
والخلق في تعيين يوم منه فقيل في العاشر مما علمنه
وقيل في الثاني وفي الثماني واختار نجل فارس الاقدمان
زاد ابن رشيق في العقد وفي مولده في رمضان وافق
في يوم الاثنين لا يمكنه وقيل خمس زاد جاحظنه
وما حكى التشغيل من اجماع برد هذا بالانزاع
والليلة التي به قد ولدا خير جميع الخلق اعني احمدا
افضل من ليلة قدر اطلقا صلى عليه ربنا وسلما
وفضله مصرح في الذخر وانه خير من الف شهر
بالاشتغال واجتنع وهل برمضان او في جميع الشهر خلاف اقتبان
برمضان جزم ابن الحبي في الثاني وفي الرابع دار غب
ليلة جمعة وان رفي الكمال بليلة الاحد جاء بسر قال
وسير من اليوم العصبت واعتني برابع من كل من فهتني

ووالبيت بسواد للحل احرام له
يوم الاثنين النبي خلل
وقبضه فيه على ما عليه
مولد عيسى كذا من حجبي
وقيل يوم الخامس والعشرينا
ويوم عاشر او يوم عاشره
صومه تكفير ذنب سنة
وقد اتى من زاد بالعرفة
ورغبوا بصوم يوم عرفه
وفي الحديث قد اتى من دخلين
اذ ذاك موسد وذا مجعد
اياه اعلم سند وخصهم
وان تزد خلة محصل
واجر خمس واربعة
ان كان نصبا وافل واجبرا
وحكم عن اثنين معا فدوجه
او الطرح خارجا بسبعه
فتشتهي لعدخل العشي
وابدا بعد حرف كل شهر
والكبس ان اردته الطرح بالسنه

من يوم واقبل شمل الحرام له
مدينة ثم غب فدا رسلا
اسرا وقوله فيه الى الشعرا
وختمه سابعه لا تعثر
منه نشا واعمل به يقينا
مجرد او تابع بمعادر
ماضية تعاقبوا في السنة
وسع بالسنة بالزائفه
لغير من بالحج نلك العمره
فانه متجه للستين
صلى عليه الله بحول الاقمر
وسدس من ذي جاء الكبش
فابعد خمسين والف فدخل
وسدس والكبس الغيه معا
بواحدان فاقه بلا فترا
والطرح بسبع وبقي والاحد
وما بقي فابدا به لجمعه
وذا اذا اصل ثابت فلتعلم
من مدخل السنة دون نكر
فما زاد عن الف وخمسين سنه

للماء وما بقي اضربن به اي
والكسر ان زاد عمل فلو
وان يكن اصل من به عمل
ثم مرار بعضه ثم بقي على
ويوم كبس زاد اهل العلم
باب نبين فيه ايام العجم
ايامه للشهر وزيد ربع يوم
وزيد يوم الكبس في خنبرا
تقسم للشتاء بالترتيب
وكل فصل فيه اصل ما خلا
فدخل الربيع من ما برير
ويوم بزماية فصل الصيف
ودخل الشتاء يوم نونبرا
مفدع فبغفة وفي فبه
وهذه العلاج في الطريقة
عاشر من عارس فصل الربيع
وعاشر من يتيه فصل الصيف
فبدؤها اي لوى شتنبرا
شتار رجوع وهعار فذكرا
وان تكن حرجة الاقبال

والطرح بواحد الكل باجمعي
باجمع بكبسه على ما قد حكوا
ان جاء كبس بغير كبس واحكي
عدة ثلاثين بها جلا
في اخر الحجة باجمع تلفي
مع العمرات مع تكبير
يوم ومنه كبسه فديفع
معلنا باذية وحضرا
والصيف والخريف والربيع
صيغ له صب لاوى فدخلا
يوم كله منه ما جمع سبي
ومن اغشت فتله فصل الخريفا
ورتبن نجومه واعتبرا
والشتا شولة باجمع وضعه
ونضج اهل الرصد والحقيقة
والاعتدال فيه جامع باجمع
وفيه للشمس رجوع والخريف
فيه استوى والعشر في حنبرا
حرجة الاقبال زادت للاجرا
درجة زادت بلا اشكال

اشغل الرجوع والعصول هم
ليوم ما قبل الذي تقدما
ورتبن منازل العصول
موخرا وهفعة بالنون
ويوم كه من سبالى للمشتوم
وبدء النيسان بابريل
على الاول الليالى والسعاپم
جيم مايپ ويوم العنصر
ومنتهاها من الارياع
وحرث واذ يزاكتبر
باب وان شيئت دخول العجم
فزاد عن خمسين والشطر
وزد على جميعه ربعه
واطرح بسبع كله ثم ابتدى
وماله انتهيت بالحساب
والازد للاء الصرح اذا اوخلا
معناه ان العرب يقضى وكا
ووفقه اذا وصلت لشطب
فاربطه ان دخل نيير وهي
وان ترد سوال من كل الشهور
والاعتدال بادر ما قول
لكل يوم ما علما
حسبما ترى هذا اصول
عوّا نعلها هذا تبيين
وشهرى غال وبرمهات
يوم كن منه خذ تحصيل
يوم پب يليه يا هاهم
كه بنيه وپب هجنبر
فاعلم شعانون على الدواع
قيل به خلفه ربّ الكون
واسمه وكبسه فلتعلم
والالف مع عامد خذ بيان
والكبس ان لم يكن سم آمه
من يوم الاثنين تعهم عضى
مدخل نيير بلا ارتياب
من قبل حمل الربيع بن واتقلا
تجد لنيير فيه مدخلا
وشفكه وبعد ج ثم تغبا
اواخر الحجة فاليا پي
فلتعن فيه حرفه مدى الدهور

حروبه اذ زيد زجوا و
والراس والرمى بعد ثه
باجر ما زاد على خمسين
بالعصل بين السنتين وازل
واجمع الى الخارج كو واجعلا
والابتدا من حجة والله
اوحط ايا ما وفاض العجم
وهو اخذ لكل شهر
عدا سبالى مع شهر بلا
بعنته لتسع وعشرون
باب بريكه واضى الشهر پي
وان جهلت دابعا تحصلا
فمن عى به وحيث فلا ثق زكه
فان جهلت فاض شطر العجم
الا اذا عده شطر عملا
واقتراع اليوم واليوطيان
وان جهلت عين شطر العجم
من قد خل الفا پد للاوتلا
من بعد ان تحل راس العام
والبا قى اصرفه على الشطور

وحكمه كالعرب احفظ طورة
من قبل بنيير وان ازدته
وتسعة والاثنى وتسعينا
من قبل ض ان ازد للاوان يصل
لكل شهر ماله متعللا
خمس وسبعة فابدا الا لبش
من عى به ومثله الاسر يسم
جاز فى البنير يوما واحدة
تعد كه هما معا وما تخصلا
وقيل بل غاينه ثلاثون
او عين واحد بدون عين
من كلة نحو الخمر منه خلا
شهى آر والشطى پى فى استبعد
بالاسر والاباع حكمه اعلم
بنزايد اخذ تعهم عملا
بالزاد فى الاسر وفاض ذى پى
فعاض شطر الهلال واضع
لام وكل الزوج للانقار
مقارنة من الايام
العجمية مدى الدهور

سيال الى ابريل مع تغيرا
وتغير عادتي الا ووجه النقص
سرعة فلحج الشمس برج الشهر
وان جعلت عربيا فاعتدل
وحالة اشتهيت في الشهر بي
باب انه اذا دخل برج الشمس
فلتقسم البروج في العرف
اجزاء مجموعة وهي نحو
واعط لبنين حظ اقوى رتبة
وكل برج فيه كام وثلاثين
جزء على الذي مضى من تحيم
وابدأ به من برج شهر ي وان
قال ابو زيد الرضي ابن هم
بمقتضى التعديل بل بالازياج
وان تنشأ حين حجة الاقبال
يصر صبيحيا وقد بالحجة
ادراكه تعفيفا او يحسن
وهي تزيد بعد سبعين سنة
وقيل في الثمان والستين
وان تكن حين الولادة بالرز

وبنيه لماع وزد شتنبرا
والزيد والتعميل وبا بطيخ
وعدح السرعة جامع شعرد
فيه بعكس ما مضى من عمل
فذلك الحاصل دون قيس
واجبه بالذات عند اللبس
على شهورها التي تمر وما
ثم زد وتم عدل ثم ذهو
والجدي وافعم عنه اعلى الورا
وان اردت برجه دون حرج
عدد حي به وجعل وافهم
وجبا بشعشعانيا البيرقي
العالم السوسني بالعبقت اشتهى
بنقص تنشيق عن الاخراج
للموضع الذاتي بلا اشكال
في وقتنا يعلى في سلكه
في عصرنا بعقيرة معتبرة
واربع درجة عينته
وقيل غيرته الى الستين
فالعمل الاحسن بلا اختيار

في الشمال ستة من الحمل
وحل برج فلد فطير
واول الحمل ثم الميزان
واول الجدي مع السرطان
وان قرد منزلة فلتزد
لكل منزل ثلاثة عشرة
يوقع به ليوشع
او وقعا وابدأ العسير
وحل برج حامل بمنزله
وان ترد تحرير اهل الرصد
فاعمل بطابع فطهم والغنزل
وذا فقال فاتعد ما
لان مكنا الشعشعي فيه مختلفا
بعكنة في بعضه اكثر من
هذا الذي السبتي
وافي الخرق للسدراك
باب بيان منزل الهلال
خلفه ربي الملك
فان يكن بسنبلة ب درج
وجزء فيوم به اصبعا

وفي الجنوب ما يغني تلت الامل
وسابح منه هو النظير
نغطة الاعتدال تلزمان
بنغطة الرجوع تكثر فان
للعارض من فصلك يوعز احد
واعط للجبهة يد لا ضرر
وهل الى راجعه ردت بجم
ثلاث اقوال وما نكير
والكسر فالبتلك منزله
حسبها فحل تدبر فصد
مثل الذي فدمته من عمل
والكل بالتغيير فاصبر واسع
اذ بعضه اقرب من بعض الى
يج وفي البعض اقل فاستبن
وغيره قلت وذا العرضي
في وقتنا طريقة الرصاد
والبرج مع زيادة الهلال
ونوره من ضوء شمس فادره
في وقد فيقل عكسه ان فان يج
تعطيه نصف سبعه فلتسعا

في كل ليلة الى ان يصلا
وبعدها تسليد ذاى ولا
بلوغه كج من بعد افتحى
في ستة حاضرة مضى العزب
طالع يقوى به والارجل زل
وبالغروب والطلوع فاعملا
في الليل والنهار من ساعات
وان يلح صباح كج تبصرا
وان تزد فنزله بعدد مى
ان هي في عجزها والرد
او بعد من منزلة شطر العجم
سعود برج اول نطح ورد
وطرفة وصرفة والعفر
واعلم لتسير منها الوالر
ينزل كل ليلة بمنزل
خمسا على ضعف مضى العزب
من برج الاجتماع واخر بعد العكس
او اخر الرضا ضي به ورد
واقسم على الجميع وابتدى
بحلها بحسب النقي به

بيد متلعي نور وكملا
بنزال يبدو اقبل لخفه السي
وان اردت حاد في النور استوى
واقسم على السبعة دايرا تصيب
من كج فما مضى وخذه بالعمل
لديهما كالنور نزر فاخلا
وفيه نقي به زوايد ف
فالنور والاربعض فاحفظ
ثالث نجم الشعشعة بالعاضيتين
بعد من كملا نبه بعد اصلا
فداستهل فيه خذه وابهج
ثم الثريا هعة الزرع زد
قلب نعيم داجج لا تنظر
واربع فيها خلوة نفيلا
وان اردت برجه فلتحمل
واقسم على خمس وعاير العدد
في ستة تخرج اخر برج الغفر
فاقطعت من برج شمس نطقي
بخارج من برج شمس نطقي
ووجه هذا مطلع الكريب

فاب نبين فيه ميل الشمس
فالميل يبعد الشمس عن
وحدد بنسب التقريب
به وحاذ ثم حال المحمل
عكسا وهمرا واخر العكس
تفسيعه على ثلاثين وضع
وضعف الكسر اذا ما فضلا
او بعدها على احد المنقلبين
فاجعل بعدها في فصل بعد
وقد وصل مدرج بعد
وجهة الميل لبرج تنسب
وضعف بقيه بعد فاعي
باب وان اردت عرض البلد
من ارتفاعه لدى الزوال
فبرج ان تطلع للاعتدال
وحط ميل الشمس من
واجعل الفوق تصعيدا
او اجمع الميل الشمالي
وفصل ما بينهما من الصعد
فاذا الذي صعدته والحق الفوق

ومنشط الاعند اهل الحدائق
اذ هي اعتد الين له يغادر
كذا لدى الشمال والجنوب
والثور والجوزاء كور هذا العمل
به بل موجب وما قد ظهرا
يخرج للحامل فتلك فاضمما
يكن لاقرابي وحن فصلا
خذله وان وجدته مزيدا ونقيبي
وحط ما خرج وعم حكمه
البعد عن بدء التي بعده الدوائر
كما مضى لا في جميع تنسب
بتصعيد او بتبيض به باخاذ ق
حط ميل الشمس نحل الرابع
وزد كما الجنوب للانتقال
الى موضع بلدك الشمال
والباقي عرض بلدك الذي هنا
ابا عدح الميل الشمالي حسب تنطقا
تطلع الارض تطلع ايضا فصلا
فكل ما عدا الذي حسبته بالعكس
حاشا سوى الشمال عنه بالعكس

ابا على بسكمة
الراس

مزيد للمحمل راجع ليه

فرد للارتفاع فيل الشمس
او حط ما بقي للتسعيني
واخذ حاله للشعير بالعواجب
واعمل بعكس ما مضى واخذ
باب ارتفاع الشمس في الزوال
فقط عرض عن التسعين
جاعمل عليه الميل عن الشمال
يكن ارتفاعه جنوبيا وان
منه او اكثر حط كله تعالى
تجده بعد ارتفاع الشمس
او حط من ميلك عرض البلد
وهذه اجا معل بكل وجه
ان كان عرضك شمالي او ان
باب يبين فيه فوز جيب
واعلم بان الجيب للستينا
موزعة الجيب على ثلاث
للثالث الاول من تسعين
للثاني والثالث بالتعاون
وهي ثلاثين تنقص او انكص
وان اردت فوس جيب الميل

وحط تسعين بغير لبس
فما بقيا تلقه يا فتى
اذا علمتا فيلك يا صاحب
عرض جنوبي بغير ريب
للاي يوم شيت خذ فقال
بيا ارتفاع حمل يقينا
وانقصه في الجنوب للشمال
يزد على التسعين للبعد ابن
من دائرة بعد ثلاثين وما
بجهة الشمال دون الشمس
بيا تعالى غاية للابعد
ان قيله فالعكس حط عنه ما
يكن جنوبيا فبالعكس فعي
فوس على الشرقي وزد للجيب
فما يتم حال العكس فاطرحنا
فوس ارتفاع حمل ان نقصا
تجد ما ذا وانتبه يا عشرين
خمس بها هدى للبيره
وخذ من الجيب بعد ما نقص
فيه بعكس ما مضى من عمل

ب
انتكاث

باب

باب به يعلم الارتفاع
وما بستة وخلتيه فعسر
وفاءة الاشبار بالشبار
وحل فاربع به منقسم
وان يك المقسوم زاد ربعا
عليه والخارج بالعكوس
او سبعة فمه وفايد الضرب
ونصف الاصابع لذي ثمان
واجبر المثنة والخمسين
واجبر السبعة الاربعا
واضرب لسبع اربعة ونصفا
ثم اضرب في اربع ونصفا
وتضرب الثاني في الثلاث
او اعكس العمل بالذي فصل
وان تماثلا فالارتفاع
وان يكن اقل منه فاجعلا
تكرجه فاعلم من التسعين
او حكمه واعمل بباق عكسما
باب وان عكسما تزد فاقسم على
كرر وما زاد فله جزا فسيما

من قبل الظل بلا انتزاع
او سبعة بقامة الافراد سم
بالمقسومة حديث للبيان
قامته اصابع كعارسم
قامته وتقسم المجتمعا
سبعة ان شيت وبالعكوس
فيكن وان اردت فاعكس وتفي
وعشر تضرب خذ بيانا
النصف الاخير بدون سين
نصف الاشبار وربع المجتمعا
النصف الاخير بدون خلف
نصف الاصابع تجمع وصف
واجمع لما مضى بلا انتكاث
من قامة واحكم له تفصل
خمسة واربعون للانتزاع
به تعلم قدمته وما انجلا
فيما ارتفاعه مدى الستين
قدمته واجمع له ما انحلا
عدد ذي القضوب فيه او كا
على النحو للاخير اجمع ما سعا

لغة بنصف

يخرج لك العنكبوس واعمل عنه
وان يزيد فاجعله من تسعينا
او سع فرجته عنه واعكس العمل
وان تزد مبسوطها او منكوسا
واقسم على اي قد شئت منهما
باب وان صرف اصابع الي
فاجعلها في الشئ للشمال
واجعل هذا في الخمس للقدام
وجرف الاشبار الي الوراء
واقسم على السبعة واعكس ان تر
ضفدعا واما اتخذت الوصف
مبسوطها العراقيين واجعلها
وظل فاجعلهم بخلهم وقف
اذ طولها تسعة الخمسين
باب وقوس الليل والنهار
فاجعل قد فضلة بوصة عملا
جيب تعلم العرض في جيب تمام
واجعل السبعين جيبا عرضه
واقسم على الاصابع كل ما خرج
وضعفن قوس هذه الجيب

مبسوطها ان شئته وضده
واعمل كما مضى فيستبينا
ثم ازل من فلاقة فما فوقه حصل
بفلاقة ربع وفيت بوسيلة
فيخرج الاخر فما علوته عصا
افدع او سبع اردت وشلا
واقسم على اثلاث او اثمار
واقسم على تسعة في الفقاع
بالضرب في الخمسة تخلع
الثوب والقصعة فيه تشبعه
وان تجدها ما تخلف
كما على الذي مر ضاعفنه
وفلاقة وظله كما اصف
كفلاقة الظل وقف به
للشمس والنجم على اختصار
تنهار الاعتدالي خارج اولا
العيل والنهار سبعة الاصابع
واعمد الارض به بجيب حيلك
يخرج جيبا نصفه وخرج
يبقى جميعه بقوس رتب

عدد فاضعفنك واضرب ما علا
واعمد اجيبا حيل واعدل
واعمل بما يخرج مثل ما جرى
جدا وفي العرض يخرجان
مبسوطها في الحيل دون العمل
واقسم على الستين دون ظلها
وخذ بقدر الكسر من عرض البلد
تكن الاعتدالي واجعلنه الذي
يكن جنوبيا فاطلب تبين
ينقص من نصف النهار فاسمعا
بعكسه لذي الجنوب بارجل
ساعاته معتدلات تنتسم
فما بقي من ساعة تبدو اربع
ازمان ساعة بجيبت الخرجا
تخرج فما بقي بلا شفاق
ازمانه جيبا وقسم تصب
ساعاتك الاخرى فخذ بيان
ما من الدراج جيبا فحققه
فضيفة وقد رها بغيفل
فوا هوى ستين حين الشغل

فالواحد مثل كوثر وبسملة
وبعضهم يقول ان فذرهما
او فعول للاول الدال المد
باب وان اردت فعل ما مضى
بلتغلس للظل لعرفت وزد
منه ازلى لظل الزوال وافيه
ص ضرح ستة من السماعات
وخارج قبل الزوال العاض
اوزد على عدد اوذاع الزوال
وبا اوزد للاخر الثانية
والصت زد للاخر الثالثة
والجيم زد للاخر الى ابعة
عليه واحد وللسابعة
للاخر ثلث فذع يزاد
وزد على اصابع الزوال
وزد على الاشبار اربعين
فعل مضى وعلة تقريب
وان ترد بالعكس واعكس العمل
وان ترد بجلط مثاب وما
وان اردت اذاع الزوال

اوبا فيات الصالحات سجلة
فزاد الاخلاص خفى اوها
خفسا زعاد الله لا تنسالا
ومعا حتى اى وقت فى فضا
عليه اى فاعة وما وجع
على الذى يغنى فعد ما سقطا
اى فاعة من الفعلات سر
وبعده يغنى بلا اعتراض
لجى يكن اخر الوقوع لا تبال
ج نعما الاخر العاشر الى سر
وهكذا الاخر التاسعة
والحا اوزد للاخر الخامسة
ظل الزوال الاخر السادسة
من هزله ينضح العراد
ستين كذا يب وحس وال
يوجد با وظلها يغينا
يعلم من جعفة الفضل
ان تكن الشاعلة ستا وافل
يبغى به فاعل نعما تفعلا
ذو تكنا مجموعة على التوال

نجمه

جبه جبا اليه حبى للحى وف
هاذه بعد ان تعقل الارض
وهى نفل تلاث وتكثر
وان اردت حرف حصر الشهر
فخذ بالفاتحة الزوال سر
وبعقوبه النقص والزيادة
وان ترد تفيئة بكل سر
بالعضل بين حرفى الشهرين
على الذى للشهر من ايام
من حرف شهر كان العضل بين
واوجب النسبة فيه نظرة
وان يكن شعاع شعلان ستر
بشرط الاعتدال وسطح العاد
بغرضه بجنبه ثم كمل
واعمل بعد الغد ببرد العروات
بشرط الاعتدال وسطح العاد
وخذ بالنسبة لظل كوكب
وظل غير بعد العمل
اذ ظله حتى يصير الى الشرا
فيملك ارفسعه على الذى فعل

والبدء من تبير واخصص باعرفا
باسر وما قارنه بالارض
بحسب العروض اشعصر
بكل ارض شبهته فاتخذ
من اول الشهر وان تبال
بكل يوم جاء صح للابعاد
يوم جا حرف ما مضى خذ اعلى
والخارج ارفسعه بدوى مين
والخارج انفصه على الدواو
ثبت له والا زد له معه فاستبين
واعمل بما فى رميها وعمه
نجم فخذ اناء عاده وانظرا
معادل الارض بالسواء
فصل الى صرفه سواء فاعتدل
مثل الذى مضا على وابيات
معادل للارض بالسواء
والارتفاع فيه حصل فذهب
لم يخل من نقص او مريبله
وان ترد تخفيفة بلا افترا
من فاعة واجبه النقص تصل

انتقص

ثم الذي يخرج بعد الغسعه
وما بقي من اوجه الحساب
باب بيان الوقت للصلاة
فان تجد بالظل في الشخص
وقامة مزد لصدر العصر
وينتهي الى تعادل القامة
وتعلم ارتفاع ذي العلم الب
وان اردت اول الانذار
ان سعتان مضتا وقيظ
وان تزد وقت صلاة العشاء
من منزل الشمس فتمام وسط
في النصف الاول من الغربي
وتاسع فيما بقي في الصيف
وان اقيم البراق وذا التعجيل
والفول بالعشر والعشرينا
يجيء ايضا له اذا ما غربت
وشفق البدو الملاولي الغرب
وان يكن غيم بهن بغارب
بشامي وفي ذين يقعا الذي
باب وان اردت معرفة الشفق

زد له على الظل ووقت العصر
وقت بداية الكلاب
هضة بالخذلان عن التفاتا
وزاد بالزوال ذراع قادر
وللضحى وربعا للظهر
وزد لتمام العصر نصف قامة
منه بعد فيئه بالحالب
ليوم جمعة بالانكسار
والثان ضعف سالمتين وافيا
ووقت صبح والعشاء واجب
لمغرب وللعشاء العاشر فيه
والثاني في الربيع والصيف
وصبه للنحي فقد عرفت
للتاجي في العالم الاصول
من غير تفصيل لما ذكرتني
تحذ انكسار حيث لما اهملت
وذاك جعل نصف ذي كذا
وطالع وقيت بالصواب
توسط السماء جاء واحدة
جعل اذن معرفة تشبيه

فظل

فظل فيسوى لغاية ارتفاع
والصرحة من محل دوي الاصابع
وانقصه للاشبار دون مين
هذا على ان ارتفاع المنظر
وافسح على اليانع بالاحلامه
تخرج ساعة على المشبي
اواجهر من ليلة ميقوقا
بيد والى البلد دار من درج
وضع ذا الباب من تعكيبي
وقدر ثلثان من الدراج
باب بيان العارض من ساعات
بعد من منزلة توسطت
في الوقت دعها واضربن بغتة
واجعل كذا بغارب كالسبع
والوقت للسحور ان اردته
بمرفقه لدى لطلوع رابع
وثالث بيده تسحر
او سابع العشر اذ توسطا
تشبيه ان بيتين الذي توسطا
او وسط الشمال وانظر واعلا

تخبر جزء الشمس فذاك انزاع
وكوم للاغداد دون ما يقع
من الثلاثين مع اثنين
ثمان عشر على الطول الشبي
خارج ضرب ستة في القامة
تضرب جزء وانه وحفن
بيد واعلى عدد في فاقسما
لشبعين من المغرب كالبلج
ووقت لاجل عدو التعكيبي
او الثلاث حفنين منهاج
لليل ما علمن وانيا فت
لمغرب الى التي قد استوت
فاقسم على السبعة ما وجدته
لدى غروب الشمس دون مانع
موسع الصابيم ورقته
من يوم شمس قبله وسارع
وفطحه الاخل ببعضه ح
من منزل الشمس كما تعلما
بسامقتين وسط الجنوب واضعا
خطيهما توسطا له اجعلا

لم
لغتبع اثنين

باب بيان طوالع وغارب
بعد نحل منزل وسعد بين
بعي نهاري ابتدي من منزل
بمنتهى للطالع والغارب
وضعف ساعة ليرج وابتغ
في الليل والنهار ربيد والطالع
وان ترد معي فيه الصنايع
فاسلك سبيل تنتهي فيه تجد
والشرق فالجنوب فالغرب شمال
وحال كل واحد كحال
منه مجتمعة ومنه منقلب
مجتمعة فرس مع الجوزاء
ثور ودلو الصحة وعقرب
وحمل وقوس نهاري
وغيرها من سداسي الصنايع
باب دراري وبيوت وحكمها
زحل مع المشتري وبيوت الكواكب
وذا يليها ثم وال تصانع
وغيرها في بيوتها الاحرى
وتاسع معدل النهاري

في الليل والنهار من كواكب
بساعة ماضية والمتقضية
شمس وليل من نظير رجل
هو نظير تابع يا صاحب
وبرجها ومن نظير في
والنهار النظير هو السابع
مع حيث تبدو يقول جامع
السر كان ما يبدا فالتقط
وابدا بحمل فيجعل على التوالي
خامسة لذي بها ينال
وثانية منه مجتمعة تصب
سنبلة حوت فالاقتراب
ثالثة وعارب منقلب
سعد بعكس الزوج اثار
تفصيلة في غير معنى شارح
يوم وبال شرف مكنت بان
شمس فزهرة فعطارد فقد
للشيخ اوفى عمره وهي تابعا
اطالته وقيل بل هي سعة
اوسعة من البيوت عارف

بد

بكل يوم دورة لغربك
وهل سعادك واهلاك هما
اذ السعودات محل للملك
وذا محل لطيف الجسم
والجدي والدلو لشيخ جعلا
حكما وغرة لعرج الخبر
لزهرة ثور من الغير ان
له واول الحمل كان الغدرا
والعشتر عاما وعد فوريا
له وللزهرة فاعلم نفع كوى
وليلتان مع ثلث للغمر
وضعف هوالها ويوم فالاعتلا
وان اردت الابتدا من زحل
والعنبر هوالها ويوم السبل
والساعة الاولى لكل كوى
وانسب الليل وثانيه فعي
بعكس نهار واحكم بغرر كاتب
مشترى الشمس بدا وحكم
في النصف من سرطان ساد العشتر
في كوحوت زهرة عطارد

يدور والغير جرى لشرفه
شيطان اول والصحيح فدما
محل الكواكب محل البلد
تحقق الصعود قال اهل الكلم
والعشتر فوس وحوت وحلا هو زحل
والشمس برج اسكله استقر
عطارد بعذرا مع الثور ان هو الكاتب
وكث شيخ فيه لام اشهرا
من بخيا والشمس شهر قررا
وكاتب يوله الزوج حكوا هو عطارد
ويوم الاثنين لبدر استغر
بثالث من يوم صافد سعلا
واجعل له سبتا تجع عقل
بسداس من يوم صافوق اجعل
و اوفاها من يومه هذا احسب
وزهرة واحكم وما غبر
وان تريد شرفا في الكواكب
وكل ميزان سيادة زحل
في كل جدي شرفا للراجح
بد من العذراء دون جاحد

لفجر ج ثالث الشور شرق
ثم نظير بيت كل حوجب
وموضع الخمس من ابراج
وربعها غاف سعد الشهر
ونحس ترجب بغدان فخر
وبعد ذا بيس لك تاشيره
سبحانه بيده الامور
الحي وخلق الله من يشاء
خاتمة فيها القبلة
ما بين برج الحوت والعذراء
بمطلع الشمس اذا استقبل
او في الصيف استقبل الثريا
او مطلع الجوزاء من سبعين
او مطلع الشعرى في الاستواء
والعقرب مطلع اعتدال
نحو قلب الاسد وما تأخر وسما
ومطلع الخريف والشتاء
والعشر في الحكم ان يستقبلا
وقبلة الكعبة بالعشر قلا
ومن بشام مرة ان يميلا
وفي النظامي السفوحا والاسعا
فالوابه وبالد والتعرفي
محفظ يعرف بالازياج
وغيرها نحس كخمر يرس
اليه سعد فالداخل النظر
ج رسعه وفي الغرب
والحكم والقضا والتدبير
ج السر والاعلان لا ينسلا
ج الليل والنهار بالادله
قبلة مغرب بلا اعتراله
بان فيه حلت بدور خال
محل التي غرب شمس تغتفي
الصائر التالي في الغروب
وشاهد مطالع الشتاء
قبلة افصا في بتال
مراكش درعة سوس تلا
لعنك عنه بلا مراء
مضارع التي ذي ج اولاه
ج وسط الجنوب تلك العرجه
عنه لنحو عشرة قليلا

وتصيل

وسهيل جمعة مع جدر
ومغرب الواقع للغرب لجة
او خارج الاوبلاع بالعصر دله
وتعلم الاوبلاع بالمقبال
وموضع المطلوع عين العشرى
بساعات البرج والشمال
وان طلعت بعد الغطيس
وربعا استدل بالاجاح
قال ابو العباس نجل البنا
بجهة القبلة ج كل بلد
بعين يمين السمت نحو العرب
وكل من عن نقطة السمت انحرف
يعيد ج الوقت وان تعمدا
وقد ي مساهمة الامصار
او تختلف وامنعه ان شرقي غفا
وجهة السمت بدون مين
وهاك حائز الذي قصدت
حمد ابوي شكر ما اولانا
رحمة لنا ووالدينا
ج سنة النعمان والخمسينا
وغرة وقد سكن خنبر
والعشر وطابق وعرفه
قبلة محل اجل ربع ما قبلة
لطالع المقصر الاعتدال
والعكس مين مغرب جوخفي
من ابن عينا هما ينال
علمت الاخر بدون مين
وهو اضعف فخذ ايضاح
العالم الغد ولة ج ذا المعنى
من درج تسعون ودون بعد
والشان عن يسار ليه افتح ج
بازيد اخطا قبلة السلف
وليعد الصلاة حتما ابدا
ان لم يقع لهن من الاخبار
ظن الغرابي تعاقا الاتحد
تعلم بالهولين والعرضين
والحمد لله كما ارتضت
من نعم نسئله عوائدا
والمسلمين ومعلمينا
من بعد الف سنة يقينا

ثم صلاته مع السلام ... على النبي أفضل الإفضال
محمد لبنة النظام ... وآله وصحبه الكرام
قد حنف الغلو في المختار ... محمود الميل على النظار
أنسبي من عبيطة الأعراق
وجه التفضل والحفاظ به سلبي
فأميي والعمل له ربي العلي

بسم الله الرحمن الرحيم ... صلى الله على سيدنا محمد وآله
يقول العبد المعترف بذنبه الراجي عفو ربه علي
بن محمد بن أبي القاسم الداني سمح رحمه الله تعالى
قال علو الإسناد سبي نسبا ... مستغرب من كل ذنب نسبا
الحمد لله مدبر الفلك ... مسني الشمس العلي العلك
مزين السماء بالكواكب ... يهتدي بها لع وغارب
ثم صلى وسلم على ... محمد وآله ذوي العلا
هذا وعلم الوقت بالغرة ان ... وسنة فرض على الأعيان
فبدأت نظما من عجائب جزن ... سهل مغزى بلغة موجز
ما يقع في قصور أو خطا ... فيه فالإنسان محل للخطا
لأجل فاجمع في لباب ... سميته معونة الطلاب
واسأل الله بلوغ الأمل ... والعون والصون ومحو الزلل
باب ذكر ما فيه من العلم ... فما به يهتم في أيامهم
مولد سيدي الوري العزيل ... ليلة الاثنين على المختار
زاد ابن رشد في العقد وآت ... وقيل في العمر وأعلنه
وليلة الميلاد عند الكل ... وكونه في العام أو في رمضان
وهي لدى جمعة ابن العربي ... جمعة مزدية في العقب

معونة الطلاب

والصوت والارسال والاسراء
في يوم الاثنين وفي دجنبرا
ويوم عاشورا يوم عاشر
في صومه قال الرسول المرتضى
وقال من عليه اللوى اشكلا
من صامه وزاد في انعاقه
في عامه وقال صوم عرفه
للراح عاشوراء موسى اجرا
صلى عليه ربنا وسلما
ايلاء مطلع الغرة في سنة خمس
وزاد يوم الكبس اهل العلم
بلا ذكر فيه اياما ربيع
وقدرها سته ومعتبر بع
جا فصلهم على الاربعة الفصول
وكل فصل حاز اصلا جا عدا
جا اول الربيع من فبراير
ويوم يزيد فيه فصل الصيف
ومدخل الشتاء نونبرا
مفتح الربيعة وقد به
وهذا وله طريقة العلماء

انتيانه تصبية للاعتبار
مولد عيسى يوم كه اثرا
محرم واوتاسع وبادره
وتعرا عوب عاج فدفضى
بالصوم فيه احتياطا بالوا
ليلته وسبع في ارزاقه
للعارض والقابل عن في معرفه
به وفي اسعد غير الورى
وآله وصحبه وعظما
وسدس من نوبن خمس بانريسا
في واخر الحجة جا بهم نخم
معرفهم ت على الفوت
يوم وفيه كبسه قد يقع
ايامه تعوز بالوصول
صيغا جزاه واحدا ازيدا
في يوم يله فيه جا بهم بصير
وقد اغفلت بعز فل فصل الخريف
ورتبن نجومه واعتبرا
وللشتاء ومتولة خذ وصفه
واتضح الآن جا علم صاح

وان

وان قردهم بين اهل الرصد
بعاشر من مارس من فصل الربيع
وعاشر من يونيه فصل الصيف
وداخله الى لحق شتنبرا
فصل شتاء ورجوع الشمس
علته حركة الافلاك
ولم تزل تشغل العقول
وهذه اوائل المنازل
موخر وهنعة بالنون
واعلم للربيع اولا الى
ويوم كه من سبالى للخسوف
ابريل كن فيه للنسان
لثالث من مثله والعشرين
لعدخل الليالي والكسور
ومنتهاها من الايام
وحرث وادع بغير الكتبرا

باب بيان الزمن المعتبر
ملازاغ جون سنة والف
وعاجك احسبه وزد اربعة
والمرح بسبعة جميعا واتبع

وهي الله نصح جا بهم فصد
وفيه الا عتدال جا بهم باسبيع
وفيه للشمس رجوع والخريف
فيه استوا والعشر دجنبر
في وفشا فيه بدون ليعتبر
زادت جزال موجب الاشكال
لاجله جلنده والاقول
على طير يغتفر يا سابيل
عوانكاريم كخ تنبيني
تماح سبعة خذا جيما تلا
واخي هار ابع مرسيا وهوو
ايامه سبع بلا تغصان
في كه بنيه وب دجنبر
في يوم يله يليه بالجا علم
جا علم ثمانون على الرواج
فيل به خلفه في السوري

وفي خل بغير عنه الكبس
مح ثمانين بدون خلف
والكبس ان وقع كبس معه
بتا وبالبا في بتال الاحد

وواله انشهيت جهو مدخل
والزد للاحقه ان وقعا
معناه ان العرب يقضي ولا
وهو علم اثنين مع تسعين
وبعد ج يقع تارك اوه
ظاهره ان مدخل بنير في
وللشهور اخرى بها تصل
احد زيه زواله والاولا
وابدا بنفعا حرى كل الشهر
والاس ماضي من الايام
معتبرا في ذلك الحساب
ما جي فضل شهور لا العزيز
بعارف احسب واجعل كل على
بكل شهر هاله تكملا
اسر وسم شهر بالغرابة
وان ترد فخذ لكل شهر
غير سبا له مع شهر فلا
ما جمع بعد ضي مجموعه والخرج
وحيثما في مدخل وان تقضي
باب اذا اجتمعت عوض الجمع

ينير خذ اصلا عليه يعمل ٨
في البعض فيل ان تي يد الربعا
تجئ لينير فيه مدخلا
من بعد الف سنة يغيبا
من بعد لينار تجاروا
اواخر الحجة فاقبلا في
لعدخل الشهر الذي كان جعل
اعليه لينير سير على الولا
من مدخل ينير دون نكره
من عي به فيل فحول العلاء
وان تسئل عنه فخذ حجاب
في البعض بين الثمنتين بائلة
كم وما اجتمع منه فاجعلا
وابدا بشوال وما قد بقلا
فما تكن عليه بحرف
مضى من ينير يوما فما في
تعطف يوما وما تخطلا
من عي به والنبا في اسرا وضح
والرس لم يكن العلاء تفعا
فالرس واله فيما حفظه اعلم

من عي به

من عربي وزد اذا من يقبل
وان جهلت عربيا فاعمل
وان يزد على ثلاثين على ا
والشرع النقص والزيادة
فصل اذا العجمي جهلا
باحص ما مضى من الشهر العربي
واجعل ثلاثين لكل فرد
وحط امس الجمع منه وابتغي
لينير ابريل مع ستة عشر
وسبا لي مع ووجد النقص
سرعة قطع الشمس برج الشهر
وان جهلت عربيا فاعمل
باب به تعلق برج الشمس
بالتقسيم البروج والاسوسا
اسوسة مجموعة وهي حجر
واعلم ينير حمل ثور
وحل برج فيه كل من ترم
يزد على الذي مضى من عجم
وابدا به من برج شهر وان
واه اردت ذا تيقنا فاثرد

شهرا او اثنين تجد لينير
اسرا وابا ما وما مضى العجم
زاد عليها وما مضى منه اعلم
بالكبوع واليوم من هذا اوده
لم تدر من سر اي سبا لها مثلا
من مدخل للغاية تقطع بالاري
منه وحط واحدا الضر
بالصرف من ينير كيفما تهتدي
نونير او سواهم ما يري
او الزيادة تقطع نص
وحد السرعة فيه فاذرع
فيه بعكس ما مضى من عمل
وتقطع بالذراب عند اليمن
على شهورها وفيتا بوسا
ثم زد وثم زد له ثم ظهر
واكبري واقسم هكذا على الوا
وان اردت برجها دون حرج
يرد والله وجمل واطلع
وما مشمسنا تبا له فهما
يرد على العلاء والاس فاستبد

مع الشمال ستة والعمل
وخل ي ج جله نظير ٨
واول العمل والعيزان
واول الجدي مع السرطان
وان ترد منزلة الشمس من ح
لكل منزل ثلاثة عشر ٥
لوقوعها شعسنا بح ليوشع
او وقعت او ايضا العيسى
وحل لصرح حامل بمنزله
وعد من منزل بفلك يبقى
وان ترد لصريعة الرهداء
ما عمل بياض فصلها والمنزل
بل نبين فيه نجم القمر
فانظر الى مضى شهر العرب
لليلة يوقعك قل منزله
وان يكن جاورها بالغفره
او عد من منازل الاهلال
وهو سعود بعدله مغلوق
ثم راع صرف كرة والغور
واعلم لتبيين منها اولا

وفي الجنوب ما بقي ثلث الاصل
وسابع فنه هو النظير
نغطة الاعتدال يلزمان
بنغطة الرجوع بين جزان
لعام مضى للعمل يوميه ح
وعد للحبطة بيوم حاضر
وهل الى اوراحه ح بجمع
ثلاثة اقول التسير
والكسر والحبر بتلك المنزله
موضعه بالنعل حيثما تختبر
لانه اقرب للسعاد
بعمل ما فد منه من عمل
وبرجه بعمل مختصر
مبتدء امن نجم شعسر واحسب
وجمعه باصلاح ما انتهيت له
فالشطر قالوا فاقصر تجعله
بعد مضى للشطر من ليال
نحكم ثم بإضافة الشمس
فلب نعيم ذابح اشتركا
واربع فيها خلاف نقلا

وان

وان ترد بروجه فلتجعل
مبتدء امن تلك برج الشمس
او اضرب العاضي ج بب وزد
وافسم على الدلو والجميع وابتدي
وفي الذي ذكرته تقريب
باب وان اردت علم ما مضى
فخذ بالافراد فسه واجمل
كل زوال اليوم منه وافسم
وخارج قبل الزوال الخال
وان ترد اواخر الساعات
وهي لج ج و د او ثلث
والوجه فيه ان تقيس اولا
افراد يوم قد لدى الزوال
بالسرد والعكس وكل ساعه
على العقاربة والالا سرلا
فصل وان اردت افراد ام الزوال
بجمع ابدء وهي الحروف
هذا بعد الخان يعتل الارض
وان خلت بلد الا تعرف
تقيس ظلك لدى الزوال

بومين مع نصف لبي ج واعدل
بعدد الاصراح دون لبس
ما فوقعت برجه الشمس استبد
فخارج من برج شمس انتخ
بالشمس والفعل بالبب
من سعة بالي يوم فد اضا
عليه سبعة وحط تصل
على الذي بغي ب ما علما
وبعد له البافي وما تبال
فلتجعلها الموز الانيف
مع جميعه تجعلهم ما ابث
فخذ ما بعد الشروق واجملا
على الجميع دون ما اشكال
لكي تغير تفز بالساعه
يعلم منه الوقت للسوال
دون شك مجموعة على التوالي
والبدء من يتير واخص بالعروض
فاستمع وافهم لديه بالعرض
افدا قه فاعمل على ما اصف
باول الشهر وما تبال

وجعلها بعد له افعاوسرد
ويعتبر النفض والزيادة
وان ترد تخفيفه في كل فصل
في العصل بين حرفي الشعر بين
على اللغة له في الابل وسرد
موحرف شهري ان العظمين
باب بيان الوقت للصلاة
فجر ان تبدو في الفجل حرف الشعر
وفلاقة فجر لصدر العصر
وينتصي الوتعاو الفاقه
وان ترد وقت صلاة العصر
من منزل الشمس قبلا وسعا
في النصف الاول من الخريف
وتاسع فيعاو في العصيف
والكاف في البرد وذو التعبيل
يعبر له ايضا اذا فاغربت
وتنصب النوء للاولى العشي
وارجع الى الغدار او للعالج
ومع غد لا بد ان تعتمدا
وفجر تنشان من اخر اج
بفتح الطاء
اثنين

يعم فتحه بناء الثاني
جمع ثقة وبناء فتنا
جمع تغني

زوال يوم فالله الاعلام
في كل يوم واضح للافاده
يوم جاج فامضي خذ اصل
والخارج افسعه يد وبي
والخارج انقصه على الدوام
له والازد له معه يستبين
موضع اخر ل على الغدات
وزاد في الزوال ان جادري
للضحى وربعه للظهر
وزد لخمس العصر ضعف قامه
ووقت صبح والعشاء احسبه
لغير؟ والعشا العاشر فلا
والثاني في الربيع والصيف
وفلمي للعيد يا ذا يرعى
لبعضهم واعمل بغير قول
كذا نظير ذا اذا فالعلة
وذاك جعل منطح وتذنب
ان وجد الغير بلا منازع
وقتا فلا حتى الى والزوراء
او الثلاث خفف منهاج

والمسمور

والمسمور خامس ان طلعا
والبعض في الثالث فيه يقطع
او سابع العشراء ان توسطا
وليس في وقته عذر لاحد
باب بيان العوارض في ساعات
بعد من منزله توسطت
جل الوقت دعه واضربن في ستة
واعمل بذا بغير وكالح ٨
واه ان ترد ان تبين وسطا
والغير فاعلم وقته واسبلا
البطعا ثم نحه خطا
يعوبه جل النصف للنهار
وما يكون بين عينك احكما
وعكسه يكون في استغلال
وبهما تدري الجهات الاربعه
باب بيان كالح وغارب
بعد كل منزل وسط سم
جعبي النهار تبتدي بمنزل
وضعه ساعة لبرج وابتدي
بمنتهى لكالح والغارب
وان ترد معرفة الكباريج

من نجم شمس قبله وسعا
لان فيه البعي حتما يطلع
من منزل الشمس وما تبعها
والاجتهاد فارم فالوارد
لليل فاعلمن وما نيرمن
لغير؟ الا الذي فد استوت
وافسم على السبعة ما وحرته
لدى غروب الشمس دون مانع
فاستقبل القطب الشمال واضبطا
وابعد بكفك الشبر بين عينه وقلا
من بين رجليك فتدري الوسطا
واعرف به الشرقي والغارب
يا لله ما شك في وسط السحر
قطب الجنوب دون والشمال
ويضطر لناعظيم المنفعه
في الليل والنهار من كواكب
بساعة ماضية ولتنبس
شمس وليس من نظير بل
من برجها ومن نظير فخذي
وهو نظير كالح يا صاحبي
مع جبهة تدا يقول لجامع

والسلك سبيل تفرق فيه نجد
والشرق والجنوب والغرب شمال
وحال كل واحد تحلل
وكل ذي ذي تهل وعد
باب الدار وبيوت الانسان
زحل مشتري بهرمي الخمر
سبت خميس مثلثا الاحد
وابدأ بالاول والثاني هبطا
وخمسة في ثامن ملاحكه
وتاسع معدل النهار ٨
في كل يوم دور لغربك
وهل سعد وانحس واتفاق هي
اذا السعود محل للعلك
وذا الخروج لطبع الجسم
لزحل جدي ودلو واجعلا
للاحمر الحمل مع برج الحمل
لزهرة ثور مع العيزان
واعط برج السرطان الغنم
والعشتر عامل ولوه فدسرا
لزهرة ثور وقيل ثعلب
وليليتان مع ثلث للغفر

البسر طان وابدأ بالثاني
وابدأ العمل منه على التوالي
حاصله لديطعا يتوالي
سعد بعكس الروح والثمار
يوم وليل شهر وكنت تبين
شمس من حمل عطارد فم
جمعة اربعاء الاثنين فغم
واصعد له اذا عكست وابطا
اعمالك وقيل بل عكسه
اوسعده من الخروج عارد
يدور والخير جزاء الشهد
شيئان اولا والصحيح هذا
بعد الكواكب محل العلك
تحت السعداء قال اهل العلم
للعشتر الغوس وحوتا وحمل
والشمس برج اسعده الحمل
عطارد عذراء مع الثوران
وزحل يعتق الاسد اشهرا
مريخنا للشمس شهر فرارا
عطارد يزله الزرع والحيوان
خذاك ليسر ابدا فذ الذهن

والسباعة

والنار قتله من يوم كذا احسبا
الى النهار صاح حفي فاثبت
وخمسة الغريخي وهو الاحمر
كصيغة الكاتب فالوافر جزة
شرحه خذها بلا نكير
في كل ميزان يكون لزحل
في كل جدي شرف للاحمر
يليه من العذراء دون حاجز
وهي النخلة في السفوح والاكمة
فالوابد وبالله والتعنيب
محفظا يعلم بالازياج ٨
وفرج كاتب والمريخي
سعد وخمس لم تكن بحاجة
فخمس له كالعنصر فالذ والنكي
في السعد والنحس بل الغدي
والحكم والقضاء والتدبير
مرافد للعلك الدبلي ٨
مجتنبا عنه الذي نهاله

قبيل وغرب بالاجاله

فبلة وغرب بالافتراء
ان فيه حلت بدون خلل

والسباعة الاولى لكل كوكب
زحل عشتري وشمس نسبة
ثم للعيل زهرة وقمر
وذي تحرن تلك وهذي انثت
وقيل في العريخي بالتذكير
بشرف الشمس بدلي وحمل
في النعف من سرطان سادا العشتر
في حوت زهرة عطارد
لقعر ثالث الثور شرف
ثم نظير كل بيت كوكب
ووضع الشمس من ابراج
وقيل بخمس زحل والاحمر
سعد وقد يضعف كل واحد
وسعد كوكب يقال ان نظر
فرضه ليس له تاثير ٨
سبحانه بيحكم الامور
والشر والتقوى اقل ان هان
اذا اخر والعباد من يخشاله
خاتمة تبين جهة القبلة
ما بين برج الحوت والعذراء
بمطلع الشمس اذا واستقبل

بسم الله الرحمن الرحيم • صلى الله على سيدنا محمد وآله

الحمد لله العزيز الأزلي • والصلاة على النبي الرسلي
وآله وصحابته الأخيار • ذوي التقى والمجد والإيثار
وبعد فهذا مختصر • فيه الثبت • فدوونته
تواعرتم تعلموا • بالثبت • بعد أفتيتم وبا يتيتم بالنعت
أثبت نبذ من اللغات وأتى • هيهات الأجداث كوخ أو شبت
أثبت للأعراب في الدهر • لم يبان والعرفان والعيز أي
يبصر الفقير يتغاوزون • ومعه لعوق يجاريسون
ويتعاورون مع دعان • ولعوق طاغون والغرء أي
وأجعل الجزء في الأعواد • تغلاته وقع في العرء أي
ويتناصرون والغربان • بالثبت يا أخي فخذ بياني
ويتحاصوا كذا تعاركوا • وأتى بزوا بغير خلقوا
تعار الأولى من العفوة • وعامل الأنعم كالعقوة
وعاصوص يونس والأصوات • طه والنباخذ ويغث
وثبت غاوون نعيش وفعا • بغير احش وجة منوعا
ونعض الغالين والعالين • كذلك ايظ والعابزون
أثبت عاجفون والغاميين • كذلك ايظ للكما يعيس
لغا يلغون بالثبت في الشعرا • وفار آمثله كذا ذي بترا

احمد نجل خالد بما احتمل
بجهة الشرق تبعها ذا الغال
حيفا ربيعا وشتاء وخريف
العالم النقي ذا العنون
فقال في الذي ذكي أو قل
في وسم الجنوب تلت العرفج
عنه كنحو شرقي قبلا
والغني وعرفه
وهو اضعف قيد ايضاح
العالم الفذ كتبه ذا العنى
مدرج تسعون قرون قيدا
والكف عن يسار به اقتضى
بأن زيدا أخطأ فيه السلف
جليحة الصلاة حتى ابدا
ان يقع لمعرفة الاخبار
فقال ابو اسحق اتبعا فالاخر
تعلم بالصولجة والعرضين
والبعد والختلى والعجز
بعد ثعالبين وتم وصفي
معروفة الله في العلل
ما دور الليل على النهار

انتهى ما نسخة المؤلف
رحمه الله تعالى والناقل
به مستغفر راجي

اثبت ثبات وخذ رسالة • بسورة الاعراف خذ يا فتى
ودرسالتي خذ رسالة • بسورة العنكبوت خذها منظومة
والا فصل بالثبت مع لهذا الها • سيلقاهم في الفتح خذ وصوبا
نسارعوا بالثبت مع عكامة • هذا هو الحشر في القيمة
واربعين بالحذف يا اخينا • واجمع هذا الحذف يا اليونا
اثبتا حيا تنا خذ احيائه • احاديث [illegible] بالثبت
حيا تكم بالثبت مع الاحقاف • ما غير هارون [illegible]
وصالحين خالدين ثبتا • ما غير هم في [illegible]
جاعل في البقر بالثبت رسم • خذ احنا [illegible]
واذ هم بالثبت في يوسف • واجمع هذا [illegible]
واستبقا ايضا خذ اك فيه • وقد نجا في [illegible]
اثبتا هدا ي وخذ الحيا ي • ويوسف جاء فيه شوا ي
اثبت سرا ييلهم في الخليل • ما غير لوفع يا [illegible]
الكا في بالثبت فيما وقعا • بغير رعد وجد [illegible]
جنا ذا بالثبت خذ اجنا ذ له • وفع في الحج فيما [illegible]
الدنيا والرد يا فع الموايا • احببا وغيرا وخذ [illegible]
سفيرا بالثبت خذ احياها • بفصلت وفع ما [illegible]
سرابا بالثبت خذ ا بواجا • ولا يخذا با جاء مع ا جاجا
ما نبا ذ بالثبت مع جزاء • في الكهف وطه وهل جزاؤ
جزاؤ في التوبة يا اخوان • وقثله حرفان في عمران

وواحد في سورة العنكبوت • في تجدون انت بالغيب
جزاء بما كنتم تعملون في النمل • مع غير شك وبلا امتراء
وان انت [illegible] يا خوان • اثبتن يا اخي فخذ بيان
عميا [illegible] مع غلمان • وصنوان خذ له فنوان
يخا [illegible] الغران • بحسبان وفع في الرحمن
سرابا [illegible] مرجيه جزاء • بغير عبرفان خذ ابتداء
العا [illegible] في الغران • وقثله السامري يا خسران
خل [illegible] وفداء افتدى • فانتبا في النحل فيما اخرها
اصا [illegible] مع اصابهم • وقثله في الجاثية محياهم
اعط [illegible] في الغران • وقثله الجراد يا خسران
با [illegible] في الكهف فارون • خافقة راجعة هامسي
[illegible] خذ اعمارا • فد وجدا في سورة براءة
[illegible] جوابه في العسل • وقفنا هذا على السوال
[illegible] بالحذف وفتحه خلفا • بهو ضعيف غير فاقدم ما
[illegible] استجارك في الغار • اذان الخوالف وفدار
[illegible] التوبة يفسار • بالحذف في الحج ازخذ اخبار
[illegible] بالثبت مع موايحي • بكلمة يغتدي والبا حي
[illegible] بالثبت خذ افيادا • فيا ام ظالمة ثم الظالم
[illegible] النساء مع الظالم • وظالم ايضا خذ اى ظالمي
[illegible] الحج خذ اخوان • وتجزيان بالثبت والرهبان

رسالة

قول

عجاف الاخبار وجزاء العزن • وفي الكوعا مع اخذان
عصاه بالثبت مع عصاني • انصاري الجوار بالليمان
جبال بالثبت مع الجبال • ومبعاد آ[illegible] فعال
ها الخبر في سورة الانفال • احذره با[illegible] وال
ساحر ها خير في الذريت • بالثبت [illegible] السدان
جاعل فواكر خذا العمران • وعاليا آ[illegible] عنان
راسيا آ بالثبت كذاك هاديا • كذا امناد[illegible] اصيلا
ابواهكم في النور جاء مجردا • اثبته يا اخي [illegible] ابدا
عمانا بالثبت مع عماكم • ومثله عما[illegible] تعلمون
صاحبكم بالثبت في لقمان • وغيرها بالحذف [illegible] ان
والغاسية بالثبت في الوقع • وغيرها بالحذف [illegible] اتباع
انكالا بالثبت كذا انكال • وغيرها بالحذف [illegible] ال
اثبت ابا في سورة الاحزاب • ها غيري وقع في الكتاب
البافين بالثبت حيث وقعا • كذاك ايضا عاد[illegible] وقعا
اذا رعوا بالثبت في الاعراف • واخر غافر [illegible]
وتترا في الفرقان اثبت رابعه • في سورة الفلاح [illegible]
وايا تنا بالثبت في الفرقان • في يونس ثالث [illegible]
عمران بالثبت كذا الضعفا • في سورة البقر [illegible]
خالصة بالثبت في العلي • بالخالصة جاء بالتحتين
راتبة بالثبت في المعمي • كذاك وافع بغير [illegible]

العاجلة

العاجلة بالثبت حيث وجدا • كذلك الديار والعشواء
ها ايات النحل بالثبت وجدا • ومنها اجل وقع قل في العابد
الواقعة بالثبت في الغران • وبجانا في العرف باخوان
وليوا[illegible] اصابته • من دابة حرفان فقد وجدته
اجعل [illegible] الاحزاب • كذلك الضالين في الكتاب
اثبت [illegible] اصابها • ضعفاء في البقر خذ اغنمها
جنة [illegible] السواد • في فصلت وقع قال الرواد
فانهار [illegible] كذا اجهارا • في سورة نوح مع الحوارا
اثبت [illegible] وكذا امارة • ياجوج ماجوج كذا اجالوت
سراحا [illegible] مع المعارج • اغنى يارب وحى له بارج
يستر [illegible] استطعما اشارهنا • بلغا فل موجدا متعهما
فحو[illegible] الكهف باخوان • بالثبت ذاكرهم اهل العين
يبتلي [illegible] مع كالوت • بكس لنا بارئ عند العزت
[illegible] العتم من حيث جاء • قرا بالثبت ووزن مراء
نفل بلى ورعن تسربا • احذ بهي كذلك الكتب
فيه وقع بكسر الغاوسي • اثبته يا اخي بلا خلاف
كذاك اضاما وارادلونا • ومثله خوار والذكر انا
خالصة بالثبت مع مجاجا • كذاك ثجاجا مع وهاجا
الغافر اتى كذا اتسرابا • فزاعة بالثبت مع عفرابا
ها الوقع وقع في الاعراف • كذاك وافع من غير خلف

كذا بالثبت من حيث جاء • كذا بالثبت من حيث جاء مع نذارة
اثبت حيران وكذا بلزان • بمرانك بالثبت يا موانا
وكذا جراي مع وهداه • مضعوفتان كذا ووعة
اقتل بالثبت من الغوان • من عندك للغوان
كذا بارزك والحفاف • ورسوفتا العصاي
لصلع والعذاب حيث جاء • كذا الشماء
خراج والعلاج قل اخراج • وشاهد بالمروج
ان كان مضعوفا كذا مثله • بالثبت يا
اثبت شوالك وكذا فاض • والغاول
كذا كذا ثوابا مع ثوابت • ومثله الحزاب
كذا كذا بالثبت مع ذراعا • وغواص صاد
صابر الكهف كذا صاد • جبارا وتادا
كسباع العفو والانداد • رادية واسبقة
اخراجكم لصباح العصباح • كذلك الزراق
الاعناق بالثبت وغير هذا • وفادر
نادينكم ساجدا والكواجر • تب علينا
فوادا واجر اقمع الحراصا • بغير
واهبة خالية حسابيه • بالثبت يا
بالقارعة وكذا راضية • والصافات
لصادق لغادر بالثبت • والطارق كذا مع الذريت

اثقالهم

اثقالهم اثقالهم بغسال • كذا اثقالا مع جمال
اثقالهم ربا بك يوسف • عاديتم بالثبت كذا اصرا
اوبارها اشعارها واداثا • كذا كذا نتاما
والسراج • غيرهم وفع الغرران
اثبت • ابصارا • من يغضبن للبكر خذلا خبرا
وغفارا • كذا • بارجهم هذا الله ما اتيك
مفاصل • مع مواضع • كذا ابتلا اقعد سواعدا
• مع الصيام • اثبتهن واتخذ قتالا
• كذا • وانحسرت فجاء مع سراقه
• الخبات يا خبيثا • بارجعوهم الى الله الفتونا
• مع دانيه • كذا الكتب جاء اربعه
• كتلبا معلوم بخد بيان
• بالاثبات • واجل كتاب للاموات
• الصبيان • اغيرهم وفع الغران
• بالكسر مع الجراري • توارث واحاثم بسارا
• لواحة اوابت • وزنه كذلك شرابت
• الكراه • فقص التحريم بافراه
• التغلا • كذا اذوا بالثبت جاء يافتى
• بالساق • سلاسلا موارير امن راق
• مع العساه • ذواتي زاهق مع ذا الكيد

مواخر اسعارنا الجواب • وجزاء الضد [illegible]
اثبت مواقبو مع الجوارح • وجزاء بصلت مواضع
كذلك الحوار بين بالثبت • وقبله البيض البيان
بنات نكح والزخرف بنات • ومناص وشيث الثبت
اثبت فوارا وكذا مدرارا • ومثله اسرار عسارا
وتذكي البوار والابتزار • والبحار الزكي والبقار
حاذفه الطارق والخسران • وكاشبوا [illegible] الدخان
كاشعة النجم مع جزاء • سورة [illegible] سواء
ذ قابض نصرانيا بالثبت • بقنطار بدينا [illegible] ثبت
اسرا ابا بالثبت مع استبدا • وعاشر النعال [illegible]
جاريه بالثبت فل والجارية • عاقلة ناصبة و [illegible]
ذهاب العلام مع ضواع • بيوسف ومثله [illegible]
اضاعوا بالثبت كذا والجلد • وشبهه الفرار والفرار
جاوزا الجيم كذاك الزاي • ومثله كيلتا بثبت [illegible]
منازل ابراهيم يوسف • وجملة اللاخ كذا [illegible]
ازاغوا الصف هما حرفان • واتباع بالثبت [illegible]
بافية الزخرف والبافين • وزاغت الابصر مع [illegible]
اثبت واو دعوا الاعراف • بسافون جاء بالاعراف
اسار ورا بالثبت والافدام • اراغب واردها [illegible]
جزاء من اراد فعل بالثبت • كذا له البلاء اتى بالنعت

تمارون

حاجزه بحسبه • تصارى • ومثله كبارا والنساء
سيئات مع صغار والغفار • بغيي رعد فد اتى بغرار
تحابون وازكى مشار • تكاثر العفار وواصبت
يعارون بسبح فد جراء • كذلك البارئ يا فراء
وخالق الخلق بالخلاق • وكذا بالخوف بالاعتراف
به جزا العمل في الوقت • فليل من يقرؤه بالثبت
وواد بسبحه بالثبت • اثنان بالفعلان حذ بالنعت
عاصفة مثل مع خنار • حمارك الوهاب مع تثار
صابرة بعدها فذ كعود • ومثله ترات النصارى
تفاجروا بالثبت كذا هاجرة • كذا اليمان شبهه البيان
عرفه فذ بالثبت جاء • كذلك المحصور مع بذاء
واتقنا الطيبين ثم الصيب • والسيحون التطيبون السيب
احمر وهما يا اخي بالمشهور • عن جميع السدان بالشور
تنزلون تنزال بالاثبات • كذلك الاباء والتراث
عابدا بالثنوين والكوالبا • والحيوان وتارك بكالب
انسلاب بالثبت مع المحسراب • فواعد كذلك العذاب
زلزالها ساهون مع غوايش • وحاسد عابد كالعوايش
تب بعهد الله ذا الزجور • لمن اراد تعليم الفراء
فد جمع الحروف للصبيان • عبد الله هو بن زيان
عبدك عبد فد نبا ضعيف • يرجو القبول منك تارؤف

بالله يا سميع الاتيات • ادعو الذي تطفح بالرحمة
ثم الصلاة والسلام دايما • على النبي الحر فواتح الحكمة
وآله وصحبه والتابعين • واهل طاعة الاله اجمعين
• اشفى غرام الله تعالى وحشر عوفي معهم •
• وتوفيقه الجميل وما حول ولا قوة •
• بالله العلي العظيم •

مولاي انت الذخر والملاذ ◉ اوتنا بالذكر في السراء
تمد اليتيم ثم الرعيا ◉ بالدين والدنيا فاز الباقية
تسلك العدة والكتاب ◉ والدعة والحرب والاداب
والحج والغزو والشهداء ◉ والجوز بالحسنى وبالمزيد
ومن جمعة ودبي البقيع ◉ مجاور قبر محمد الشفيع
مولاي بالحق وبالحقيقة ◉ اخبر لنا واتنا لنا الفريقة
كما منحت حل الفوز الظافر ◉ هذا ينهم دخلتهم بالطائفين
حقق لنا العريفة الصوفية ◉ نعم المسمى بالشاذلية
نوه لنا بسيد الخليفة ◉ محمد بن عبد العزيز
عليه افضل الصلاة والثنا ◉ وآله وصحبه على الدوام
عليه افضل الصلاة والسلام ◉ وآله وصحبه طول الدوام
عليه خير الصلاة والسلام ◉ ثم الرضى عن الصحابة الكرام

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

الحمد لله الذي رفع مقام العلم فنوه به في الأسفار
وأعلاه على الفاضل من أهل الزمان بما
أسالي ورفعني عنده وأنامه من ملبس الأنوار
الذي علمنا بما أدراك الخافين من خصائص ما اشتملت عليه
أنواع المجازات الدقيقة والصلاة والسلام على سيد الاستعارات الكلية
الذي أعطاه ربه من الكمالات ما هو على الله وكرمه المتقدم للتنبيه على شرفه
يقول أحمد الله منصوري الخفير الراجي من فيض المولى الظاهر
من وصمة التقصير هذا ما اشتملت عليه الحاجاتي من مباحث رسالة
السكاكي في الاستعارات وقد التمس مني بعض الطلبة
مما لا يجاز في العبارة على وجه يسهل جنيه على الغرر لما أراده
ومستعينا به سبحانه في التوفيق للسداد من ملامة أن يدفع به فاقده
من أهل التحصيل، فأقول في ذلك وهو حسبي ونعم الوكيل مستعينا
لما أردته، بإيضاح المشكلات من الاستعارات فقال رحمه الله
الفصل الأول في باب المصدر والبسملة وكناية أما
لذكرها باللسان أو للكتابة، بجهة عموم المجملة وهي كونها ذكرا
كما يجب لله أو رواية بذكر الله ولغير ذلك هو ردنا، وبالكلام على المورد

رد أحبتنا بسعة أو امتناعه ... ولا تحالفه بداعي طريق الهدى
يا من لا مثل له في الذات والصفات ... أغثه لدار مرضى واصلح لنا ما فات
بحرمة الأنبياء والرجال الصمد ... والعلي الرفيع الحواشي والمتن
بحرمة الزاكين والرجال القادين ... ثم قنا يا معين يا من هو غوثه
بحرمة الفضلاء والرجال البدلاء ... بجاه المجلد وجوه مجيبه
بحرمة الأخيار والرجال الأبرار ... اكشف عنا الأوزار يا عالم السرائر
نتوسل إليك بالفرقان وبالعظيم القرآن ... نتوسل بالله الوسيلة
بجاه أبي سلمى ومولانا حبيبة السلام ... أم خليفة دار السلام وأهل المحبة
للشكوى إليك يا من نخاف عليه ... فوضه الأمر الذي هو طاعة علينا
بمحمد الحبيب دعاء وباطلا ... كن حنانا مجيبا كل آن طاسلا
بمحمد العزيز دعاء وعاينا ... كن حنانا مجيبا ثم يا غوثنا
صلوات الله والسلام أبدا ... على سمائه الله النبي محمد
صلوات سند الله والسلام أبدا ... على صاحب الله الحبيب محمد
صلوات الله والسلام مدرا ... على خير خلق الله الشفيع محمد

ادع الله وجود العبادة الخ جاء حوائج الخلائق بمنه وكرمه
بعمول على الدعاء والمراد بالمدة ما تدوم بعض أزمنة
البشر والتحبيب الخ أي بجر القلوب بحسن الطيب المصور لا نقدان
الزوايا ونحوه فهو في الزوائد من الأشكال الزائدة فيه فيض
أبو عبد الله بن جلال أحد أولاد الإمام عليه وكرمه الله ورضي عنه
الجزء الرابع من العلامة على ملك الله خيرا وفاز بكرمه

على غير قياس والنفوس جمع نفس وتطلق تارة ويراد بها الذات واخرى على العقل
الحكيم القديم بها والمراد هنا والعرى بينها وبين العقل اعتباري لان المعنى
الحكيم ان تخلق بمعالي الامور والثاني والا فالاول والزكية الطاهرة ما تابعة العقل
وزكاها بمعنى زكاة العقل بها اولى اما بعد اما ورد فيه صفي الشرف
والتاكيد لازم لها وقد ترك على التحصيل ؛ بمعنى المواضع وبعد ما الظرفية
العنيفة على الفم لعلم بعاما على الاضافة مع نية معنى المضاف اليه حالة للزمان
والمكان وهي جزء من الجزاء فدم على الفاء ليفصل بين اداة الشرط والجزاء الكراهة
تولي الجزاء من الشرط لان المقصود بيان ان التاليف العصر بالحمد لازم لوقوع شيء
ما لا لوقوع شيء بعد الحمد لان التاكيد لانما يلايم عروم الشرط لا خصوصه والقول
بانها جزء من الشرط نظر الى الاتيان بها وقوعه بعد الحمد والعطف بالفاء
سبب جعلها جزاء من الشرط جاز معلقه الاستمرار الجزاء جواب او فعل
فيها ضمير مفعول لاما نفسها او للفعل الذي نابت عنه بتكرار ما تعلقت
الجزاء وعمر انسب بعضا ليلا تغرم والفعل هو معنى وهو ما يعني بالفعل اي يقصد
به والاستمرارات جمع استمرارة وهي اللبكة المستعمل فيما شبه بعضاء الاصل
والمقصود المتداول بين علماء البيان وهنا الاستمرار التصريحية والاستعارة
التكنية والاستمرارة التخييلية وقوله وما يتعلق بها اراد به اقسام
تلك العلاقة وقرائنها كما يجيء من ذلك قوله فيما بعد فنضت وراءه الحوالي اراد
بالكتب ؛ قوله قد ذكرت ؛ الكتب جملة تمسيرية الضبط ما يكتب
العشر ليس وبين العشرين الا وجملة معترضة وقوله جاز
ذكر بها جملة معترضة المعاني بها قوله بسبب الفاء التعقيب
ما تحتمله الحمد جانب المعنى لانه تنبعم الدلالة واقعة فيجب ان يكون فيه استعارة
اصلية وتبعية وان يكون فيه استعارة تكنية وتخييلية وان يكون فيه مجاز
مرسل حيث الحال المزوم واراد الاولى ولا يخفى عليك تقرير ذلك من وقرمك
على ما يليق ودل عليه اشتراك الشاعر بين الشعر كعلم الكلام ومواضع من الكتب

وتحتمل

وتحتمل جمع زبور بمعنى مكتوب وهو انسب بالكتب لبقائها لكونه على وزن
وفعل لان كلا منها بمعنى مكتوب فتحت فرائد عوائد نضخت معقود
على ارادت عقد فسيب على كسيب ونخلت من النخل وهو لقط جمع اللؤلؤ
والسلك والقراءة هنا تاليف الكلمات والجمل من قبيل البعاد جيد استعارة اصلية
وتبعية شبه قران الكلمات والنظم اي اللبكة الاحلاق النظم عليه بتقريب
الدرر اليها والجامع اللبكة المرفوع للمشبه به وهو النظم على المشبه
وهي الاصلية ثم اشتق منه نظمت وهي التبعية لبى بانيها والعصر
اولا شم ؛ البعل بعدي والعي آبيد جمع زبرة وهي الزبرة الثمينة التي قبعظ
لحمي على حركة لشرفها والفوائد جمع عائدة وهي المسايل الغريبة كما على
الصنف من المتقدمين والمتاخرين شبهها بالفرايد واضافها اليها تجنيس المراد
والفرائد فرايد جواهر لكن امس بعضا لحصول المجانس المضارع ومعنى لان
الفايدة ما اكتسب من علم او مال وهنا المسايل مكتسبة من الفوم لتحقيق
ان اللام اجلية معلق عن العمل ما بعدها الثلاثة المتقدمة وقرائنها معقود على موصول
اللام ما يقتضانه معقود جميع الفرايد او معقود على ما تحمل الموصول ويجوز
ادعاء التشبيه والتجريد ؛ الفرايد تخييليا جمع لزلة ؛ ثلاثة صفوة متعلق بنظمها
والعقود جمع عقد بالكسر وهو القلادة جيء استعارة مصرحة حيث شبه
مباحث الرسالة بالعقود لاشتمال كل منها على النفايس واستعار اسم المشبه
للمشبه وقرينها بذكر الفرايد والنظم محالا ؛ ثلاثة صفوة تنبيها للتشبيه
؛ فرايد عوايد ولتجريد الصنف افرد ذكر الاستعارات ؛ العقد الاول والاقسام
؛ الثلاثة والقرايني ؛ الثالث بل المقصود الثلاثة ؛ الثلاثة فيهما اتجاوزك لا يقتضي
ان يكون كل واحد من الثلاثة يعقد بضلاعة كون العقود على الترتيب والتشاكل
شاهدة على صرف ذلك العقد الاول الى انواع البلاغة لا الفقهي لان الشرح
الى صعوبة ومرجب واستعارة مكنية ومن تكملة وخبر ذلك ما ذكر ؛ هذا العقد
هو الاول وعبر بالبراز وان كانت الاستعارة موضوعة لبيان الاستعارة وما
يتعلق بها لبناء الاستعارة عليه لانها قسم منه وقوله وجيد ت وقيل
ما تخر جيدة الكل لا جزء جيد لان كلا من البرايد البستا مكروه ؛ العقد الثاني

ان كان المستعار مشتقا اسما او فعلا او للمشبه به متعلق معنى الحرف
ان كان حرفا كما اذا اريد لما بغرلما لا بتبعية تجريانها
الخ صور وهو المشتق والحرف بعد جريانها في الصور
المعتبرة مستعارة لمتعلق معنى الحرف عطفا على قوله الصدر
ان كان حرفا مثال استعارة الفعل قتل زيد عمرا اذا ضربه ضربا
شديدا فشبه الضرب الشديد بالقتل وتستعير لفظ القتل
لذلك الضرب ثم تشتق منه قتل بمعنى ضرب استعارة اصلية واستعارة الفعل
تبعية ومثال استعارة الاسم للمشتق انا قاتل زيدا اذا ضربه ضربا
شديدا او مثال استعارة الحرف بان تشبه ٢٠ الم في عزم ليكون لهم
عدوا وحزنا بشبه ثم في العدوة والحزن على الالتقاط ثم تخلع تلك العلة
الغائية فالمحبة والتبني وانما مع بينهما مطلق اتحاد الاعم
منهما وتنزع ذلك التشبيه بالمتعلق استعارة ؛ اللام وانما كانت
اللام استعارة تبعية ؛ المشتق والحرف لان الاستعارة تقتضي
التشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه ويكون مشابها
للمشبه به وانما يصح ذلك في الامور المتغيرة الثابتة
دون معاني الافعال والصفات المشتقة لكونها غير متغيرة
ولا مفيدة دخول الزمان ؛ مدلولها او عروضه لها دون معاني الحروف

لكذا في نسخ

لأنها نسبة غير مستقلة بالمفهومية لتوقف تعقلها على تعقل الغير كمعنى
من في قولك سرت من البصرة فان معناها ابتداء الخ وهو نسبة جزئية غير مستقلة
بالمفهومية ومتعلق الابتداء متعلق هذا المعنى وهو مستقل بالمفهومية اي لا يتوقف
تعقله على تعقل الغير كمعنى في قولك سرت من البصرة فان معناها ابتداء
الخ صرح وهو نسبة جزئية غير مستقلة بالمفهومية ومتعلق الابتداء متعلق
هذا المعنى وهو مستقل بالمفهومية اي لا يتوقف تعقله على تعقل الغير واذا
ظهر ان الموضوع له الخ وله الخ ؛ بيان المستخرج بهذا اللام الكلي مع شرط
الاستعمال ؛ الخ ؛ بيان لجعل الكلي هو متعلق معنى الحرف لا معناه كما
اشار الى ذلك بقوله والمراد بمتعلق معنى الحرف ما يدل معنى كلي يعبر به
اي يدل عليه عنه اي عن معنى الحرف من المعاني المكتنفة بيان لما كذا بقوله نحو
من الابتداء والظرفية والاستعلاء فانها ليست معاني الحروف بل هي انما يعبر
المستخرج بها كما تفهم ؛ وانكر التبعية السكاكي ؛ وهي معاني الكتبة
الضمير المجهول لدفع الالتباس الدافع بالضمير لتفهم متعلق الاستعارة والاصلية
والاصلية والتبعية جعلوا ضمير لتوهم عود الضمير على غير المراد وقوله لوجوده
موقع التفهم وجوبا لكونه ضميرا متصلا وانكر السكاكي ذلك لتقليل الافهام
ولما كان المراد بمدلول الحرف فردا من افراد نلك المعنى الكلي الذي هو
الاستعارة بالكناية الاستعارة التبعية وهي تكشف الحال على عكس ما ذكر في
الفعل اي على ما سيجيء مثال كما استعير في قوله فيكون المراد بما مع قرينتها
اي الكتبة مع قرينتها ؛ الجموع الى الجموع بتوزيع امرها على الاخر ثم شرع
في تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وتخييلية فقال [illegible]
الفرض ما انتقل عنه ما بعد الا لموافقة الغرض على الشق الاول
وما افتقم للسكاكي في الشق الثاني كما يعلم مما سيجيء [illegible]
الحسا او عقلا ومن استعارة تحقيقية او تخييلية مثال
الاول رايت اسدا في الحمام والمستعار له وهو الرجل الشجاع محقق والمثال
الثاني وانك لتهدي الوصراة مستقيم اي دين الحق فاستعمل الصراط الذي هو لفظ
المحسوس في الدين الذي هو الاحكام المتكاثرة المدلول عليها بالكتاب والسنة وهي محققة

المستخرج

المستعار له

مستعمل في معناه الحقيقي وانما المجاز في الاثبات اي اثبات تلك الخاصة للمشبه
وفي كلامه الاشارة الى التسمية بذلك وبيمونه استعارة تخييلية لانه اشبه
ذلك الاثبات من المشبه به الى المشبه وتخييلية لانه جعل نبوته للمشبه امرا
متخيلا مع المشبه به ويكون بعدم انفكاك المعنى عنه عنصا ابداجعا
متلازما من عنصر السلف والنكب واليه اي الى جميع ما تقوم هذه الحكيب العبرة
الثانية بعوز صاحب الكشاف المراد بالجواز ما قابل الامتناع لما سيجيء من ان الاولى
للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به تعين ان يكون عنصرا استعارة تحقيقية كونه
ايلان المشبه به ايحاله استعارة تحقيقية وبعض الواو للمايم المشبه محيا
وكونه تعلق بنفوض عنصر الدحيث استعير الحبل المضم للعصمة
لما فيه من الوصلة بين المتعاصرين والنقض لايحاله اجاء ان قرينة الاستعارة
بالكناية لابد ان تكون استعارة تخييلية بل قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض
لابطال العصرة العبرة الثالثة جوز السكاكي كونه مستعملا امرا ونقض
قوله المتكلم شيئا بمعناه الحقيقي المراد بالجواز ما يقابل الامتناع بحيث
يتناول الترجيح والتعيين بقرينة ذكره مع السلف والنكب وبسيمه استعارة
اي تصريحية وهو ظاهر لانه قد اطلق اسم المشبه به وهو الاحجار الصفقة على
المشبه وهو صورة وهيئة شيئة بصورة الاحجار الصفقة والقرينة اضافتها
تخصص اي ان كلا من الغير الجادة حيث جعل المعنى تابعا للمخ والجادة
جعل اللحم تابعا للمعنى العبرة الى البعد المختار في قرينة المكنية المشبه
المذكور وتابع يشبه تابع المشبه به محل يد خيالي على سبيل التخييل
ومنشاء لك ما ذكره صاحب الكشاف وتبسيم ينفضون الله عطف الله وكلاهما اتيان
استعارة تخييلية يمكن الجواز في الاثبات ولا يحتاج الى صورة يستعمل
فيها التابع المشبه به كما هو مذهب السكاكي كما في الشبة مثل لما اذا لم
يكن للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به جاز للمتكلم ان يستعمل تابع المشبه به
وهو الاسد في الجاز في اثبات اللحم للمشبه ثم ذكر ما اذا كان للمشبه تابع يقوم مقام
تابع تشبه ذلك المراد المذكور مستعملا في ذلك التابع يشبه ذلك على

التصريح

التصريح كما هو ينفضون اذ معناه حيث استعير الحبل للعصرة النقض لابطاله
بلا متعلقات عنصر الصف اربعة الاول كما في قرينة مكنية مغيبة وهو مذهب
السلف والنكب وهو العبرة الاولى الثاني الافصل الى الاستعارة التصريحية
والمغيبة وهو مذهب صاحب الكشاف وهو العبرة الثانية الثالث كون
الجميع استعارة تخييلية وهو مذهب السكاكي وهو العبرة الثالثة الرابع
الافصل الى التحقيقية والتخييلية وهو مذهب وهو العزو الحوه هذه العبرة
الخلف والرابع مخدوش باتحاد التحقيقية التي ظاهرها صاحب الكشاف صريحة و
الظاهر ان التخييلية عندي هو ما عند السلف وهي مغيبة العبرة الخامسة
جميعا ما زاد على قرينة المكنية من ملايمات المشبه به كما يسمى ما زاد على جواب
قرينة العصرة من ملايمات المشبه به ترشيحا ما المعلوم ان قرينة
العصرة لا تكون من ملايمات المشبه به بل من ملايمات المشبه جوابا
العبارة كما يسمى لبعد ملايم المشبه به في العصرة ترشيحا كذلك للبعد بما تقوم
كذلك جعل ما زاد على قرينة المكنية من الملايمات ترشيحا اما فلان
لسان الحال بالافتقار اليوم اليه السائل والمنطق قليل والانسان ترشح
او عكسه والحق لبعد الملايمات ولم يغيروا كما فيروا في عمر يله ليشمل قرينة
المكنية على المذاهب الثلاث ويجوز جعله ايماء ما على قرينة المكنية ترشيحا
للتخييلية ان كانت قرينتها تخييلية على كل المذاهب والاستعارة التحقيقية
ان كانت قرينة المكنية تحقيقية بناء على المنع المتقدم وهو عدم استلزام المكنية
للتخييلية اما الاستعارة التحقيقية خطأ فلا يكون ذلك ترشيحا لها
ظاهرا لانها من المخبر من الاستعارة التصريحة التي لم تكن قرينة للمكنية ولكن
التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي لان التخييلية مصرحة عنده
وهذا التخييلية على مذهب السلف وعلى ان الامر الذي اثبت للمشبه
من خواص المشبه به مستعمل في معناه الحقيقي وانما الجاز في الاثبات
ان الترشيح يجوز للمجاز المفرد ايضا بذكر ملايم ما جوزه لا ما لا يجوز
في قولك نشبت المنية اظفارها صحيفة في ملايم السبع جاز لتلك المنية جاز

جاز عقلي على مذهبهم والشبه يلازم ما هو له كما يكون للجماد والمعجز المرسل
بذكر ملازم الوجوه لم تطرف كقالت بوزيد ملقى جاستفنيت بالبطل
مستعملة في اللغة جاز او الحمول يلازم المعنى الحقيقي ان عرا لمارجة و التشبيه
بذكر ما يلازم المشبه به كقولك نشبت المنية المتبعة بالسبع الجبار على
بزيد والاستعارة المصرحة كما سبق والاولى ترك الاستعارة الزان لم
يكن الغرض الا استبعاد او زيادة التخيية الا ان يقال التبعي كالاصلي ان التخيية
مفيسة عليها ووجه الجمع بين ما يجعل قرينة التخيية ويجعل بعضه
تخييلا على مذهب السكاكي او استعارة تحقيقية على مذهب صاحب الكشا
ف ويختار الصنف او اثباته تخييلا على مذهب السلف وبين ما يجعل
زايدا عليها تشبيها خوف الاختصاص بالمشبه به جاز عصا اقوى اختصا
صا وتعلقا به جعل القرينة وما سوال تشبيه فهي بيان الجمع بين القرينة
والتشبيه بالاستعارة لانه لا تناسب بين القرينة والتشبيه والصحة لان القرينة فيها
من ملازمات المشبه نعم يحتاج الى الجمع مثل ما ذكر بين القرينة والتجريد ما
اشعر اختصاصا بالمشبه جعل القرينة وما سواه تجريد وبعض جعل كل واحد
قرينة ومنهم شرة الاقتصار بلا يصلح والقرينة لكون تكون احدا واحدا والاكثر
محل منها قرينة او معان ملتبسة والجميع قرينة كما هو مبين في محله وهذا
واخي والكتبنا على هذه الرسالة مقصودا ان ينفع القريبين نسئله
بفضله ان يعفو عنا يجاه سيد المرسلين ومتاردا بعض العشاق بلوغ المرام
بعليه بما اشتمال على شرح الفصل جاز فيه من التحقيقات ما يغني الفطن
النبيه عن سائر الكتب الا مشتملات نسئله سبحانه وتعالى الرضى ونعوذ به
من شر الشقاوة وسوء القضاء بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

قال الشيخ الامام العالم العلامة

محمد بن يوسف السنوسي رحمه الله

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وبعد
فهذا تعسير العقائد باختصار قوله تعالى الحمد لله
معناه الوصف بالجميل لله وحده لان كل فعل فهو اما
وصفه وكل فعل حادث فهو بفعله ومعنى رب العالمين
مالك جميع العوالم المختلفة باسرها وانواعها
واصنافها ومقاديرها وصفاتها وازمنتها وامكنتها
وذلك الاختلاف دليل قويا على وجوب افتقارها الى
الله تبارك وتعالى وعلى وجوب وجوده وقدمه
وبقائه وعلمه وارادته وقدرته وحياته وذلك دليل
ما دل عليه قوله الحمد لله من كون العرض محل
يفعل الله تعالى وحده من كونه هو العالم لكل العوالم
الغرض لها جميع العالمون ليكون دليلا على ما قبله
لان الجمع دل على الاختلاف الدال على وجوب افتقار
الرب تبارك وتعالى ومعنى الرحيم
النعم الدنيوية والاخروية الجليلة والحقيرة
وفيه تعريف العلمين للدلالة على انه شيء انه
انما عقل العوالم بالغالب بمقتضى الرحمة
بمقتضى الغضب والانس والجن المغضوب عليهم
فليلون جدا بالنسبة الى كثرة من رحمة من
العوالم السفلية والارضية وفيه دليل على
ان كل نعمة صدرت منه جل وعلا للعوالم فهي

الحمد لله وحده صلى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين وصحبه

ولقد سألت جعفرا شيخنا رضي الله عنهم ما السبب في التسمية
والحمد والبدء بالحمد هل هو مما يحمد صاحبه بل يكبر حمدها ويأخذها
على ذلك بعض الحبا الاذى فاجاب شيخنا رضي الله عنه انها سبب المعرفة واستشهد
فوالله ما اعطيت اللحم خاتما وبالله ما مر او لبست عسيبه
وبالله للحرب تجب بعدنا فما سبب العرفة بيننا

الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

شعر حسان

تأملت بجنب الصويلة مبانها
اخا جوى اليلها هل تعيش الى الغد
بكم من محب ملتاع ومن عليل عاشق
وكم من سقيم عاش بعد الندم
شعر حسان لمن طلل كمثل المرج وفيه اكثر
للاخ به وجد نزال معبسا ولا تسقها منه الكريم الداعيا
شعر حسان للان عيسى الوحيد المغاب يجيء بعوضه وهو لادفي
لقد كنت قبل اليوم بازا مجرا
اخا ارتاح الالم محنة قبضه
وذات بما على كبل
اروح واضحى ما طمع العبد
اذا حل التنوخي جانبي العبد
ومن جوفها الغيد

بمقتضى الرحمة والعدل لا بمقتضى الوجوب والاستحقاق
مالك يوم الدين معناه المنفرد بالملك يوم الجزاء
وعدل بذلك اليوم جميع الملك ايك نعبد معناه
نخصك يا مولانا بالطاعة ونجعل الذلة والخضوع
على وجه التعبد بلغه رسولك ومصطفاك سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم الذي رحمت بعضك
هذه العلمين وخلصتهم بانوار بعثته من مهالك
يوم الدين وايالك نستعين معناه ومنك وحدك
يا مولانا نطلب العون على عبادتك التي هي
عنوان القبول من مهالك يوم الدين اهدنا الصراط
المستقيم معناه دلنا يا مولانا على عبادتك على الطريق
المستقيم الذي لا انحراف فيه الى معصية ولا بدعة
ولا ضلالة واسلك بنا يا مولانا فيه برتبة علية
وتبشنا عليه حتى اذا باك صراط الذين انعمت
عليهم معناه صراط الذين تفضلت عليهم بالهداية
من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الاكملين
الذين يعتصرون بدينهم على نحو التفخيم والتحسين
والتجسيم غير المغضوب عليهم معناه جنبنا
يا مولانا صراط الذين غضبت عليهم اي حرمتهم
من الهداية فمنعتهم بصريحك ومحالة يهود
والعلماء غير العاملين ولا الضالين معناه
جنبنا يا مولانا

الحمد لله وحده [illegible] وهي سبع آيات
بالبسملة ان حادث منك والسابعة غير صراط الذين انعمت عليهم
الخ وان لم تعد منك فالسابعة غير المغضوب الى آخرها ويقرأ
بآخرها فولوا البيتون ما قبل الذي تعبر منا سبالة بتونهم
من قول العباد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله جملة خبرية
قصد بها الثناء على الله سبحانه وتعالى بمضمونها من انه تعالى
قال لكي يصح الحمد من الخلق او مستغفا لانه يحمد والله
تعالى علم على المعبود بحق رب العلمين اي مالك جميع الخلق
من الانس والجن والملئكة والدواب وغيرهم وكل منهم يطلق
عليه تعالى يقال تعالى وتعالى الجن الى غير ذلك وغلب به
جمعه بالياء والنون او لوا العلم على غيرهم وهو من
العلامة لانه علامة على موجده الرحمن الرحيم اي ذي الرحمة
وهو ارادة الخير لاهله ملك يوم الدين اي الجزاء وهو
يوم القيامة [illegible] وخص بالذكر لانه
لا ملك ظاهر فيه لاحد الا الله تعالى لعن اليوم لله وحده
فرعاليك فبعناه نخالك الاوحده يوم القيامة اي وحده
نوالك دايما بحذاء النصب مضمر وفرعه صيغة للمعرفة من
ايا نعبد وايالك نستعين اي نخصك بالعبادة من توحيد
وتجميد وغيره ونطلب المعونة على العبادة وغيرها من
امور الدين والدنيا اهدنا ارشدنا اليه ويتزل فسنه
صراط الذين انعمت عليهم بالهداية ويبدل من الصراط
بصلته غير المغضوب عليهم وهم اليهود ولا الضالين
وهم النصارى وتكثير البدل لجلالة ان المعترين
ليسوا يهودا ولا نصارى والله اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الاعراف

الحمد لله سورة الاعراف ام القرآن قال الشيخ
رحمه الله تعالى وسميت ام القرآن لانها جمعت جميع
مقاصد القرآن من اثبات التوحيد وشرايعه ونفي
الشريك والايعاد بالبعث فجعل مادة القرآن من مبدئه وثناه
وشكر له سبحانه بشرح تحت قوله الحمد لله وكل ما فيه
من ذكر الملئكة والانبياء والانس والجن تحت قوله تعالى
رب العلمين وكل ما فيه من رحمة ورزق تحت قوله تعالى
الرحمن وكل ما فيه من عفو ومغفرة وتوبة تحت قوله تعالى
الرحيم وكل ما فيه من ذكر القيامة والبعث والحساب
والميزان والجنة والنار وقراءة الصحف والاهوال
والمحاسبة والعقاب تحت قوله ملك يوم الدين وكل
ما فيه من ذكر خشوع وخضوع وعبادة وتوالي ونفي
تحت قوله اياك نعبد وكل ما فيه من التوفيق والقوة
والاستعانة والعصمة من المعاصي تحت قوله
واياك نستعين وكل ما فيه من طلب هداية وارشاد
تحت قوله اهدنا الصراط المستقيم وكذلك الدعاء
والتضرع والثبات على الاسلام وكل ما فيه من تحذير
العز سليح والكفر بغيا والشهداء والصالحين بشرح
تحت قوله صراط الذين انعمت عليهم وكل ما فيه
من ذكر الضالين تحت قوله غير المغضوب وكل ما فيه
من ذكر النفاق والاهواء المختلفة والبدع بشرح
تحت قوله ولا الضالين وصلى الله على
سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الشرح بكسر الغين المعجمة وسكون الراء وبالحاء المهملة وهو اشهر من فتح الراء والشين المعجمة وهو مصدر شرحت الشيء

الحمد لله سورة الاعراف مكية الا الآيات واسئلهم عن القرية
الآيات الثمان وهي مائة وعشر آيات واحدى عشرة
بسم الله الرحمن الرحيم سبحان الذي اسرى
بعبده محمد صلى الله عليه وسلم ليلا نصب على الظرف والاسراء
سير الليل وجاء بزنة عجى الاشارة بتصغيره الى تقليل
قدره من السير الى المعجزة التي تعجز الافهام
بيت المقدس لبعده منه الى غير حد وله بالشعار
والانهار لتيسير ما يبتنى عجائبها قد رتنا انه هو
السميع البصير اي العالم باقوال النبي وافعاله
بالتي علمه بالاسراء المشتمل على اجتماعه بالانبياء
وعروجه الى السماء ورؤية عجائب الملكوت ومفاجاته
له تعالى مما لا قال صلى الله عليه وسلم اتيت بالبراق وهي
دابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل يضع خطوها عند
منتهى طرفها فركبته فسار بي حتى اتيت بيت المقدس
فربطت الدابة بالحلقة التي يربط بها الانبياء ثم دخلت
فصليت فيه ركعتين ثم جئت بحجارة جبريل بإناءين من
خمر وإناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبريل اصبت
الفطرة ثم عرج بي الى السماء الدنيا فاستفتح
جبريل فقال من انت قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح لنا واذا
انا بآدم فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء
الثانية فاستفتح جبريل فقيل من انت قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم فلما
اتيناها فاستفتح جبريل فقيل من انت قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم فلما
جاءنا فرحب ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء الثالثة

٧

واستفتح جبريل فقيل ما ذاك قال جبريل وفي
رواية قال محمد فقيل وقد ارسل اليه قال قد ارسل اليه
ففتح لنا فاذا انا بيوسف واذا هو قد اعطي شطر
الحسن فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء
الرابعة فاستفتح جبريل فقيل ما ذاك قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال
قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بادريس فرحب بي ودعا
لي بخير ثم عرج بنا الى السماء الخامسة فاستفتح
جبريل فقيل ما ذاك قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح
لنا فاذا انا بهارون فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج
بنا الى السماء السادسة فاستفتح جبريل فقيل
ما ذاك قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
بعث اليه قال قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بموسى
فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بنا الى السماء
السابعة فاستفتح جبريل فقيل ما ذاك قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال
قد بعث اليه ففتح لنا فاذا انا بابراهيم فاذا هو
مسندا ظهره الى البيت المعمور واذا
هو يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون
اليه ثم ذهب بي الى سدرة المنتهى فاذا ورقها كاذان
الفيلة واذا ثمرها كالقلال فلما غشيها من امر الله
ما غشيها تغيرت فما احد من خلق الله يستطيع
ان يصف من حسنها فاوحى الي ما اوحى
وفرض علي في كل يوم وليلة خمسين صلاة فنزلت
حتى انتهيت الى موسى فقال ما فرض ربك على
امتك قلت خمسين صلاة في كل يوم وليلة قال ارجع
الى ربك فسئله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك
ذلك وانى قد بلوت بني اسرائيل وخبرتهم قال فرجعت

الى

الى ربي فقلت اي رب خفف عن امتي فحط عني خمسا
فرجعت الى موسى فقال ما فعلت فقلت قد حط
عني خمسا قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى
ربك فسئله التخفيف لامتك فلم ازل ارجع بين
ربي وموسى وبين موسى ويحط عني خمسا خمسا حتى
قال يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة بكل
صلاة عشر فذلك خمسون صلاة ومن هم بحسنة
ولم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت
له عشرا ومن هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب
وان عملها كتبت سيئة واحدة حتى انتهيت
الى موسى فاخبرته فقال ارجع الى ربك فسئله
التخفيف لامتك فان امتك لا تطيق ذلك فقلت
قد رجعت الى ربي حتى استحييت رواه الشيخان
واللفظ لمسلم وروى الحاكم في المستدرك عن
ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
رايت ربي عز وجل اهـ من ذوي الجلالين

قوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر الخ اي واذكر
اذ وعدت وهي بدر والحصباء والطوفان
والجراد والقمل والضفادع والدم والطمس
والسنون ونقص من الثمرات اهـ من الجلالين

قوله تعالى والسماء ذات البروج اي الكواكب
الاثنا عشر والبروج المنازل الموعود يوم القيامة

مراتبة الهدى وقد يسمى به الحديث على خلاف ذلك
العنوانى خبر جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم
الجملة المستفيضة خبر جماعة يعد تواطؤهم على الكذب
احتماله وقد يسمى المشهور وقيل هو عين الآحاد وهو
ما دون التواتر والاستفاضة وهو في دون الثلاث
اتفاقا وفيه زاد عليها اختلافا والحنفي ما رواه اثنان او
ثلاثة عن مثلهم الى منتهاه وقيل ما ابتدى روايته دون سائر
رواة العهد عنه المشهور قال ابن الهمام ما رواه الحنفي عن
ثلاثة وقيل هو المشتهر وقيل ما اشتهر عند اهل
الحديث كحديث نرفع يدينا او عند الفقهاء كالاعمال بالنيات
ونحو ذلك المريع رواية الفرد بنيين احدهما على الاخرى كعائشة
وابو هريرة وابن المسيب وابن سيرين وولد والاوزاعي
فلو انفرد احدهم عن صاحبه فليس فيه الصحيح الصحيح ما
اتصل سنده وعدلت نقلته بالجملة قاله الخطابي وهو قسم
الى صحيح لذاته وغير الصحيح لذاته ما اتصل بغرور خاطبي
الى منتهاه بلا شذوذ ولا علة الصحيح لغيره ما ارتقى
بكثرة طرقه وقلة بعكرته وشواهده عن مرتبة الحسن
الحسن ما قصر عن درجة الصحيح لوصف غير فادح برواية
بالجملة وينقسم كالصحيح الحسن لذاته قال الخطابي ما عرفت
مخرجه وشهر رجاله بلا فادح وقيل غير ذلك الحسن لغيره
ما ارتفع بكثرة طرقه وشواهده والعمل به عن الضعيف
المعلل الضعيف ما فقد منه شرط الصحة والحسن جملة
وراتبه على عدد شروط القبول وبلغها ابن حبان الى
خمسين المتروك ما اتفق على ضعفه مع تعمد روايته قال

البالي

البالي رحمه الله اخير العدل ثم الضروف ثم المجهول ثم
المنكر وقد يصحح حسن ضعيف فتروك المسند قال الحاكم
ما اتصل سنده ورفعه قال الخطابي ما اتصل لوجهه وقال ابن
عبد البر المرفوع وهو منقطعا المتصل ما اتصل الى منتهاه
بسماع كل من فوقه ولو احتمالا مشابهة المنقطع قال
ابن عبد البر والخطيب وجماعة ما لم يتصل الى راويه كذا
منقطعا غير قيل ما وقف على تابعي فمن دونه وقال الحاكم
ما اخبر فيه قبل التابعي رجل يا سقاك او جهل او نحوه
الموصول ما اتصل سنده رفعا او وقفا وقيل المتصل غير
انه يقابل المفهوم تعقابلة المتصل والمنقطع المقطوع
ما وقف على تابعي واستعمله الطبراني والشافعي في
المنقطع مجرى كل واحد منهما بدل الاخر المرفوع ما اضيف الى
النبي صلى الله عليه وسلم ومن السنة كذا وذكر الحاجب نحوه وقال
بقية واشترط الخطيب كون الرافع صحابيا الموقوف ما
اشعر به لصحابي قولا كان او فعلا وقد يستعمل في غيره وهو
الاكثر على اخر اقران العرسل عند الاصوليين ما لم يتصل
سنده مع اضافته له عليه الصلاة والسلام وجمهور المحدثين
على انه ما اضافه تابعي كبير للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل
وقفا الخطيب والحاكم وفي تسميته فاد ونه في سلما قولان
البعض ما سقط منه اثنان فصاعدا مرادي محل كان ويسمى
منقطعا عند قوم وفي سلما عند اخرين قال الحافظ العراقي
وفيه بلاغات فلك اذا قال ما سقط منه تابع وابن عمر رضي
الله عنهما المعلق منقول وتعليق البخاري وهو ما حذف
كل اسناده او مراوله اسناده وذكر بصيغة الجزم كقال وفعل

وصح عن الغفاري اذا وقع في عمر والصحيح كما البخاري وهو
اعلم بخلاف المعتمل كحي وبدري ونحوه بانه تمريض
المضعف العلة وما روى عن وجه ولم يترجح منها رواية
كان ذلك في العشر ويسمى مضطربا العشر او في الاسناد
ويسمى مضطربا الاسناد المعلول فاجمع شروحه ظاهرا او
الحسن مع فادح بالهى تعدى اليه الغرابي كما رسالا او وقف
او وهم او ادخال حال او غير ذلك العدرج فاذا دخل عليه
ليس منه ويكون من ذلك في العشر والاسناد مدرج العشر
ووصل كحلاق بالعشر بوهم انه منه وليس منه كان اولدا و
اخره او وسطه ويعرف بتنصيله في بعا اخرى وبيان
راويه بعد توهمه مدرج الاسناد راويه فاسعد متابعا
على الاتباع والاستدراك باسناد في متنين سمعتي باسناد
باسنادين وصف الخطيب فيه فشعبا التدليس الكبير
هي الوافع في الاسناد او رواية هو واذا نوعان مدلس
الاسناد فاروايه عن معاصر له موهما سماعه منه مع اشعاره
في الاصل وليس للشيوخ تسمية شيخ او وصفه ونعته
بما لا يعرف به وصف فيه ابن حجر فشعبا الشاذ التفرد
الخارق عن غير ثقة وقال الشافعي ما تفرد به ثقة وقال
الحاكم مع ذلك ولا اصل له وقال ابن الصلاح ما تفرد به من ليس له
من الثقة والضبط ما يجبر تفرده وقال الخليلي ما ليس له
الاسناد واحد متوفق فيه ان كان ثقة وربما فيه
الغريب ما انفرد بروايته واحدا وراوية زيادة فيه عن
من يجمع حديثه في العشر والسنن كالزهري ونحوه العرد
المعلل الغريب الاسناد الذي تفرد به راويه العرد

التنسيق

التنسيق ما تفرد به الراوي عن جهة او شخص كاهل مكة واهل
الشام او واحد من البريدين ونحو ذلك وذكر ابن الصلاح فيه
فيه تفصيل ولعل منه ان يروي ويحرين لم يجعل له القبول
زيادة الثقة والعرف الثقات فيرد قال الخليلي
اتفاقا المجموع فاخولف الثقة في زيادته بارجح وقابله
الشاذ المعروف فارجح من ضعيف وهو قابل العنعنة المدلس
ما تفرد به غير ثقة وقال البرديجي الذي لا يعرف متنه وغير
رواية المغلوب فانسب لغير رواية كعن ابي هريرة واعن
ابن عمر وبالعكس وعن نافع فارسالا يرغب فيه وغير
ذلك وقد غلب اهل العراق عن عمر البخاري مائة حديث في
مجلس فردها على وجوهها فاذا هنوا لحفظه الموضوع
المصنوع المختلق ويعرف باقرار واضعه او بمعنى اقراره
اخر بنيته في الراوي والمروي ولعلا شهدت القرائن الحال
احاديث بوضعها كما كتب سببه نسيان او اقتراح
البلالي وتحرم روايته الا مبينا والعمل به مطلقا وفيه
مؤلفات الرغائب والابوم وما يروى عن ابي ابن كعب
في فضائل السور سورة سورة واخطأ من ذكره والعسكري
العلائي والاسناد فاقل رجاله الى وقته النازل
فاكثر رجاله البعد عن محل وقوعه وقيل بالعكس
لكثرة شواهد القرائن رواية حديث عن شيخ روى
عنه من هو في رتبته او قاربه في الرتبة وما لم يتابع
عليه فشاذ الشاذ وقوع معنى الحديث في مصرين غير
وقيل مثله اعتبر سبب الحديث لتخلف فوته في
ضعيفه وقال ابو حاتم النكر في الراوي الذي لم يتابع

هل تابع وموقوفه اي ثقة او الموافقة العوض الوشيخ احد
الضعفين وغيرهما من المعلولات او اتفاق استاذ ك
مع احد الضعفين وغيرهما بغلبة السابق واللاحق رواية
اثنين عن شيخ لصيق احدهما بالرواية البطن مالك بسنده
والرواية اشتراط المسلسل والاتقن رواية فوصفة او حالة
حالة او صفة او غيرها المتعلق العرض وبعض وجعله
على الاتصال قولان وقال ابن الصلاح كثر استعماله في
معنى تابع الاجازة حدثنا بلفظه وهو للمسموع ومن
قراءة عليه واجازة منه وانبأنا به العزازي ونحوها
للمتأخرين واجازة شيخنا الذهبي كان الله له
والمتقدمين اعلم ابا وفي البخاري كان عمر ابن حفص
حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت واحدا اجازة الا في
الرواية عنه للاجازة له وهي انواع منها العامة وهي
الاجازة لغلط او مواجهة المناولة وهي اعلاه الكتابة
او بعضه مع لصيقة الاجازة فيه وهي اعلا دونها الوجادة
وهي وجود خط مرتضى به انه خطه او اي وشيخ ونحوه
وضعف فروع الرواية به المختلف والمؤتلف اتفاق الاسماء
واسماء الاباء مع اختلاف الاشخاص المتشابه اتفاق
الاباء والابناء دون الاخ واتفاقهم دون النسب والمتفق
مع اختلاف الشخص المحكم المقبول السالم والمعارضة
والمتعارضين الناسخ راجح الحكم الاول المنسوخ ما رجح حكمه بخبر
متاخر عنه المختلف في الحديث ما لم يمكن جمعا والمتعارضين
المحرف ما غير تحريفه متنا واسنادا مع بقاء السياق
ويسمى المصحف ايضا وصنف فيه الخطابي وغيره الغريب

والعشكل

والعشكل ما غمض من المعاني المتن المتعذر عليه ما رواه
البخاري ومسلم شرط البخاري ان يروي له اثنان وعن كل من
الاثنين اثنين ويكون مشهورا في القرن الثالث كذا
قال العراقي وشرط مسلم مثله في الرواية عن الاثنين فيجيء
اثنين ويشترط اقتران اللقاء والبخاري تبعه اصح الحديث
ما رواه البخاري على الصحيح ثم مسلم ثم شرطهما ثم شرط
احدهما ما صح عند غيرهما اصح الاسانيد قال البخاري
مالك عن نافع عن عمر ابن حكم وقيل وعليه جماهير عن الشافعي
عن مالك وقيل ابن شهاب عن ابن العابدين عن ابيه وقيل
ابن سعيد بن عمر ابن علي عن ابيه عن جده وقيل ابو
هريرة وحديثه خمسة الاف ومائتان وخمسة وسبعون
حديثا وقيل انس وقيل ابن عمر رضي الله عنهم شرط
ابي داود ان يخرج احوالا وحد الصحيح ما اتصل سنده
بنقل العدل الضابط عن مثله ولم يعلل بقادح فخرج
المرسل والمنقطع ثم ما جمع على ترجمة شرط
الترمذي بيان العلل ويختلف نسخه بالحكم وكتابه اصل
اصل في تشهي الحسن واذا قال حسن صحيح اي باعتبار
اسنادين وقد يجيء حسنا غريبا فرد صحيحا غريبا اخرين
والسنن ما ترتب على الابواب ولم تشترط فيه الصحة
والاكثر صحيح والعسانير ما ترتب على الرجال كمسند
احمد والشافعي ونحوهما والمعاجم ما ترتب على الحروف
كالكبير اذ كبيرا وصغيرا واوسط والاجزاء ما خرج
على وجه التاليف ووضعه والجعليات ما جمع اخبارها من
الاحاديث غير مترجمة ولا مغيرة بتسويف معروف ولا
غيره وقولهم كل شيء في العوالي صحيح الى وجهه

وبداء

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله

قال الشيخ الكافي ابو عبد الله محمد الشيباني رحمه الله تعالى

باب حدود الابعاد الزاوية بين العقاطعين والذي

يجب ان يبدا ببيانه وذكر حقيقته اشياء لا يجوز ان يجعل

مقرا بالمعرفة به تميزا قبل ان يعرف هو في نفسه وجملته ان

البر هو العبارة عن المقصود الذي يجب ويجيء به احالة

تقع البر على فيه وما ليس فيه ويخرج منه ما هو فيه وحد

العلم معرفة المعلوم على ما هو به او عليه والعلم الضروري

هو كل علم لم يقع عن نظر واستدلال والعلم الواقع عن الحواس

الخمس التي هي السمع والبصر والشم والذوق والعلم الواقع عن

الخبر المتواتر كالعلم بالبلدان النائية والقرون الخالية وغير ذلك

مما يطول الى معرفته واحد الناس وروح وغم وهجة وسفم والعلم

المكتسب كل علم وقع عن نظر واستدلال كالعلم بالعقليات

مثل حدوث العالم واثبات الصانع والعلم بالشرعيات وهو

العلم بالحلال والحرام والجهل تصور المعلوم بخلاف او على خلاف

ما هو به او عليه والشك تجويز امرين لا مزية لاحدهما على

الاخر والظن تجويز امرين احدهما اظهر من الاخر وغلبة الظن

زيادة قوة احد التجويزين على الاخر والسهو ذهول عن

المعلوم وان يخطر بالبال والعقل هو العلم الذي يمتنع به صاحبه

من فعل القبيح وقيل قوة يعصل بها من حصل له العلوم

وقيل الغلط والناس من قال محله الراس والعقد معرفة

الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد واصول العقد ادلة

العقد والجدل تردد الكلام بين اثنين يقصد كل واحد منهما

تصحيح قوله وابطال قول صاحبه والنظر يستعمل في نظر العين

او بالعتبار وعناه وبذا فوله وما بعد كتاب الله صحيح اصح

منه قيل قبل ظهور الصحيحين وقيل باعتبار وعنايته وهو

داخل في الكتب الستة الا ما قل منه لو كان غير حديث

والله سبحانه اعلم وهو حسبنا ونعم الوكيل انتهى

قال مؤلفه رحمه الله ونفع به كتبه كمل هذا في ليلة

الثلاثاء ثالث او احدى عشر شهر رجب الفرد الحرام من

سنة خمس وثمانين وثمانمائة بعد سنة ربعين

والغاهرة انتهى بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه

هـ

وحد الاداء اداء بالبدن ويستعمل في نفي الغلب وحد البحث تحليل
الشيء وبيانه اخراج الشيء وحيز الاشكال الى حيز التجلي
والظهور والدليل هو المرشد للمطلوب وقال بعض المتكلمين
ما يستدل الدليل الا فيما يوجب العلم كحسابات الاصول فيما يوجب
العلم ما يقال دليل وامارة فالامارة ما يغلب الظن والدلالة تجعل الدليل والدال
هو الدليل ومن اصحابنا من قال الدال هو الناصب والمستدل
هو الذي يطلب الدليل ويقع على السبيل لانه يطلب الدليل والمستدل
ما نه يطلب الدليل من الاصول والمستدل عليه هو الحكم والمستدل له
يقع على نفي الحكم لان الدليل يطلب له ويقع على السبيل والدليل
يطلب له والحجة ما دل على صحة الدعوى وقيل هو الدليل الواحد
والنص هو اللفظ الذي لا يحتمل الا معنى واحدا وقيل هو ما لفظه الذي
لا يحتمل التاويل والتاويل هو الكلام عن ظاهره الى معنى يحتمله
والظاهر ما احتمل امرين واحدهما اقوى والاخر والمعنى ما حمل
امرا بصاعدا والعمل ما يفعل فعلا ولفظه حتى يرد عليه ما
يعسر والعبس ما يفهم المراد به ولفظه والحكم يستعمل في الفعل
وغيره وما مضى ويستعمل فيما لم ينسخ وحده قولنا ابدا في يمينه
والمتشابه هو المشكل الذي يحتاج الى تعرف وتامل والمطلق
هو اللفظ العام والمقيد هو اللفظ العام الذي قيد ببعض
صفاته والتخصيص تعيين بعض الجملة وتخصيص العموم اخراج
بعض ما شمله اللفظ العام والنسخ بيان انقضاء مدة العبادة
التي ظاهرها الاطلاق وقيل بيان ما لم يرد باللفظ العام والدليل
والخطاب انتفاء حكم المنطوق وعما عدا المذكور الخطاب
ما علم واللفظ عند سماعه وغير منطوق وقيل هو المقيد الذي
ما يتم الكلام الا به ومعنى الخطاب ما دل عليه اللفظ بمعقوله

والحقيقة

الدليل
الدليل
الدلالة والدال
والمستدل والمستدل عليه وله
الحجة
النص
التاويل
الظاهر
العموم والمجمل
المفسر والمحكم
المتشابه
المطلق والمقيد
التخصيص
النسخ
دليل الخطاب ومفهوم
معنى الخطاب

والحقيقة تستعمل في بيان الاشياء وقد مضى حدها واول الباب
وقد تستعمل في ضد المجاز وحدها كل لفظ بقي على موضوعه
والمجاز كل لفظ تجوز به عن موضوعه والامر استدعاء الفعل
بالقول ممن هو دونه والنهي استدعاء الترك بالقول ممن هو
دونه ومن اصحابنا من زاد فيه على وجه الوجوب والواجب ما تعلق
العقاب بتركه والفرض المكتوب والواجب واللازم والمحتوم
وقال الصيرفي فرضية الفرض ما يثبت وجوبه بدليل مقطوع به
والواجب ما ثبت وجوبه بدليل مجتهد فيه وهذا ما سر وقد ينتاله
بعض الشراح والمندوب اليه ما اثيب على فعله ولم يعاقب على
تركه والسنة طريقة المرضية للافتداء على سبيل الاستحباب والعبادة الطاعة
المتقرب بعض اصحابنا حنيفية ما ابتغي به الطاعة الدينية وقد
يتبين بهذا ذلك والخلاف والفروع والطاعة موافقة الامر
والمعصية مخالفة الامر والاباحة فعل الاذن والمباح ما اذن
فيه لفاعله وغير ثواب على فعله ولا عقاب على تركه والحسن
ما مدح فاعله والقبيح ما ذم فاعله والظلم مجاوزة الحد والجور
هو العدول عن الحق والجائز يستعمل فيما لا اثم فيه وحده
ما وافق الشرع ويستعمل في العفو الذي لا تبعة فيه وحد كل
عقد يجوز لكل واحد من المتعاقدين فسخه بكل حال والاجزاء
هو الكفاية والصحيح ما اعتد به والفاسد ما لا يعتد به لاختلال
شرطه والشرط ما يعدم الحكم لعدمه والسبب ما توصل به الى
الحكم والخبر ما دخله الصدق والصدق كل خبر مخبره على ما اخبر
به والكذب كل خبر مخبره على خلاف ما اخبر به والتواتر كل خبر
اوجب العلم خبره والاحاد ما انفصل عن التواتر والمرسل ما
انقطع اسناده والمسند ما اتصل اسناده والاجماع اتفاق

الحقيقة
المجاز
الامر
النهي
الواجب
الفرض ويقال له الواجب ايضا
تعريف الحنفية الفرض
والواجب بالاسم
المندوب
السنة
العبادة والطاعة
مقابلة المعصية
الطاعة والمعصية
الاباحة والمباح
الحسن والقبيح
الظلم والجور
الجائز
الجائز
الصحيح والفاسد
الشرط والسبب
الخبر والصدق والكذب
التواتر
الاحاد
المرسل
المسند
الاجماع

علماء العصر على حجية الحادثة والصحابة وحجية النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعي في حجية الصحابي والتغليب قبول القول بغير حجة
والاجتهاد بذل الوسع في بلوغ الغرض الى اى استخراج جواب
العاقبة والقياس حمل فرع على اصل لعلة جامعة بينهما
واجراء الاصل حكم على الفرع والاصل ما ثبت حكمه بنفسه وغير
المتعلقين الاصل هو العلة الذي ورد في اثبات الحكم بمجرد
في الى يادة الفرع واثبت حكمه بغيره والعلة هي المعنى المقتضي
للحكم والعلة المعدية هي التي تعدت الى فرع والعلامة
والم تتعد والمعلول هو الحكم وهو اصحابنا وقال هو المعنى
التي تحلها العلة محل الحكم والمعتل هو المستدل بالعلة
والمعلل هو المعتل وقد بيناه ومن اصحابنا وقال هو
الناصب للعلة والحكم وجود الحكم لوجود العلة والعدم
عدم الحكم والتأثير زوال الحكم لزوال العلة بحال والنقض وجود
العلة والحكم والعكس وجود معنى العلة والحكم وبسلوكه
الاعتبار حكم بحكم وموضوعه في الشرع مثلها والقلب كمشاركة الخصم للمستدل في العلة والاصل والمعارضة مواجهة
احد الخصمين الاخر بمثل ليبطله او بما هو اقوى منه والانقطاع
هو العجز عن بلوغ الغرض وهذا جمل الحدود الآتية
بيد المستعان ونبينا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

هـ

الاجماع
الصحابي
التغليب
الاجتهاد
القياس
الفرع
الاصل
العلة ومنها المعرفة
والموانع
المعلول
المعتل
المعلل
الحكم
التأثير
النقض
العكس
القلب
المعارضة
الانقطاع

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وآله

حقيقة الشكر هو الثناء بالكلام على المعهود بجميل
عائد تفضلا وكانت من باب الاحسان او بابا التكفل
المختص بالمعهود تجليله وتشجيعه قشا
حقيقة الشكر هو الثناء بالاحسان او بغيره فيه
الغلب وتسلط الرجل على المنع بسبب قال السيد
الى الشارح المقال على النبي صلى الله عليه
وسلم زيادة تكريمه وانتفاع السلام
عليه زيادة اقان واطيب تحيه واعطاء
الوجود هو الذي يصح وصف به الموصوف بكونه
الفرع هي عبارة عن سلب العدم السابق
للوجود البقاء عبارة عن سلب العدم
اللاحق للوجود الخلة للحواء
عبارة عن سلب الفعالة للذات والصفات والامعال
الفياض والنبوس عبارة عن سلب الاحتياج
الى المحل والمخصص الوحدانية عبارة
عن سلب التعدد في الذات والصفات وتنفي
الشريك في الامعال عموما الفردية
صفة يتاتى بها ايجاد كل معنى واعدامه
على وفق الارادة الارادة صفة
يتاتى بها تخصيص المعنى ببعض ما يجوز عليه
من حصول او فقد وبياض وسواد وما اشبه ذلك

حقيقة العلم صفة ينكشف بها المعلوم على ما هو
به انكشافا لا يحتمل النقيض بوجه ما لوجوه
حقيقة الحيوة صفة تصح لمن قامت به أن
ينصف بالادراك والمشعورات والمذوقات
والملموسات وغير ذلك حقيقة السمع صفة
ينكشف بها الموجود على ما هو به انكشافا
يباين سواه ضرورة والبصر مثله والادراك
على القول به مثلهما حقيقة الكلام الازلي
هو المعنى القائم بالذات المعبر عنه بالعبارات
المختلفات الدالة بتباين الحروف والاصوات
المنزه عن الكل والبعض والتقديم والتاخير
والسكوت واللحن والاعراب وسائر انواع التغيرات
حقيقة القادر هو الحال اللازم للمحتوي
حقيقة السميع هو الحال اللازم للسمع حقيقة بصيرا
هو الحال اللازم للبصر حقيقة متكلما هو الحال
اللازم للكلام حقيقة العدم عبارة عن لا شيء
حقيقة الحدوث هو عبارة عن وجود الشيء بعد
عدمه حقيقة البقاء عبارة عن عدم الشيء
بعد وجوده حقيقة العلة هي بمعنى المخالفة
في الذات والصفات والافعال حقيقة
التعدد هو التفصيل في الذات والصفات
وثبوت الشيء بحكم معلل في الافعال حقيقة
العجز هو تعذر محاولة ما يكون مقدورا
حقيقة الكراهة عبارة عن عدم الارادة

حقيقة

حقيقة الجهل البسيط هو عدم العلم
حقيقة الجهل المركب هو ان يجهل الحق
ويجهل جهله به ويعتقد انه عالم حقيقة
العدم عبارة عن عدم الحياة حقيقة الصمم
عبارة عن عدم السمع حقيقة العمى عبارة
عن عدم البصر حقيقة البكم عبارة عن عدم
الكلام حقيقة العاجز هو الحال اللازم للعجز
حقيقة كارها هو الحال اللازم للكراهة
حقيقة جاهلا هو الحال اللازم للجهل حقيقة
ميتا هو الحال اللازم للموات حقيقة اعمى
هو الحال اللازم للعمى حقيقة ابكم هو
الحال اللازم للبكم والدليل على ان الله موجود
من النقل اجمع تواتر فتح وجه الله ايجوده
والدليل على ان الله قديم يخالف من النقل
هو الاول والاخر والدليل على ان الله مخالف
من النقل ليس يعتليه شيء وهو السميع
البصير والدليل على ان الله قادر بنفسه
من النقل باب الناس اتقى الخلق اي الله
والله هو الخلق الحميد والدليل على ان الله
واحد من النقل والهكم اله واحد والدليل
على ان الله قديم من النقل ان الله على
كل شيء
على ان الله مريد من
النقل ان الله يفعل ما يريد
على ان الله عالم من النقل الى الله بكل شيء

فعل
التخاييل
من النقل

فعل
خلق هو الصفات
التسخيلات

في الدليل بالنقل

عليه والدليل على ان الله حي من النقل هو العلم الا الله
الا هو والدليل على ان الله سميع بصير من النقل
ان الله هو السميع البصير والدليل على ان
الله متكلم من النقل وكلم الله موسى تكليما
والدليل على ان متكلم المعتزلة او تركه جائز
بحقه تعالى من النقل وربك يخلق ما يشاء
ويختار والدليل على ان الله موجود
حدوث العالم بالشرع لان العالم صنعة والصنعة
لا بد لها من صانع والدليل على ان الله قديم من
العقل فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا فاذن
والدليل على ان الله باق من العقل فلانه لو
امكن ان يلحقه العدم لانتفى عنه القديم
والدليل على ان الله مخالف لخلقه من العقل
فلانه لو ماثل شيئا منهم لكان حادثا مثلهم
والدليل على ان الله قادر بنفسه من العقل
فلانه لو افتقر الى محل او مخصص لكان حادثا
والدليل على ان الله واحد من العقل فلانه لو
لم يكن واحدا لجاز ان لا يوجد شيء من العالم
والدليل على القدرة والارادة والعلم والحياة
من العقل فلانه لو اتفق شيء منها لكان حادثا
شيء من الحوادث والدليل على السمع والبصر
والكلام من العقل فلانه لو لم يتصف بها لنقص
ان يتصف باضدادها وهي نقائص والنقص
عليه تعالى محال والدليل على الجائز بحقه تعالى

في

من العقل فلانه لو وجب عليه فعل شيء من العدمات
واجبا او مستحيلا لانقلب الجائز واجبا والواجب
الجائز محال وما ادى الى المحال محال
والواجب ينقسم على ثلاثة اقسام الواجب
والمستحيل والجائز فالواجب بحقه تعالى
الصلاة والسلام والصدق والامانة والتبليغ
بحقه تعالى والسلام والصدق والامانة والتبليغ
اضدادها الكذب والخيانة والكتمان ويجوز
بحقه تعالى الصلاة والسلام وما هو من الاعراض
البشرية كالاكل والشرب والبيع والشراء
والنوم والنكاح والمرض والشفاء وغير ذلك
امر تبليغه والدليل على صدقه من الكتاب
لقد صدق الله رسوله والدليل على الامانة
من النقل وما اتبع الرسول فقد
والدليل
على التبليغ من النقل وما على الرسول الا البلاغ
والدليل على جواز الاعراض البشرية في
النقل ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا
لهم ازواجا وذرية وكانا يأكلان الطعام
الصدق هي الاخبار بالحق الثابت لغة في نفس
الامر حقيقة الامانة هي حفظ الجوارح الظاهرة
والباطنة من فعل المحرم والقبح وحقيقة
التبليغ هو الوفاء بجميع ما افترض الله
بتبليغه حقيقة الكذب هو عدم الصدق
حقيقة الخيانة هي عدم الامانة

ثم
تحديث جمع ليبين
اوقات الصلاة اي
تقييد بامر رسول الله
العزيز

حقيقة الاشعار هو علم التبليغ حقيقة
الرسول هو انسان بعثه الله الى جميع خلقه
ليبلغهم ما اوحى الله حقيقة التعجيز طى
امر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم
المعارضة حاتي شغلق الفعل وفوق ويجمع
فعائل هذا المعنى قول لا اله الا الله
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة
الالوهية استغناء الاله عن كل ما سواه وفقر
اليه كل ما عداه الا الله تعالى فعنى لا اله الا الله
انه مستغنى عن كل ما سواه وفقير اليه كل ما عداه
الا الله تعالى اذ هو غنى عن الاشياء كلها وهي تفتقر
اليه ويدخل تحت الاستغناء من الواجبات احدى
عشر صفة وهي الوجود والقدم والبقاء والمخالفة
للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام
وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما وثلاثة انفصام
من الجائزات وهي نفي الاغراض وجواز الفعل
والترك ونفي التأثير بالقوة عن الاسباب
العادية ويدخل تحت الافتقار من الواجبات
تسع صفات وهي العلمانية والقدرة والارادة
والعلم والحياة وكونه قادرا ومريدا وعالما وحيا
وسمعان من الجائزات وهي نفي التأثير بالطبع
عن الاسباب العادية وحدوث العالم باسره
ويدخل تحت محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثمانية افعال وهي الايمان بصدق الانبياء

قوله وخرج بالاتباع الخ اي من بين اصابعه وخلاف الكتب له وغيرها من معجزاته الخ صلى الله عليه وسلم منه

عدد الانبياء عليهم السلام

علهم عليهم الصلاة والسلام والملائكة والكتب السماوية
والرسوم الارض والسماء والملائكة والتبليغ للاغراض
البشرية وعدد الانبياء عليهم الصلاة والسلام
مائة الف والف واربعة وعشرون الفا والرسل منهم
منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر وقيل اربعة عشر
وقيل خمسة عشر واولوا العزم منهم خمسة
نوح وابراهيم وموسى وعيسى وسيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم وعدة الملائكة لا يعلم عددهم
الا الله وهم اجسام خلقهم الله من النور ليس
يذكر ولا انات لا يحصون الا الذي يعلمون
عباد مكرمون لا يعلمون ولا يشربون ولا يتوالدون
ولا يعيشون لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما
يؤمرون وعدد الكتب السماوية مائة كتاب
واربعة كتب المعلومة نزلت منها على شيث
خمسون كتابا وعلى خنوخ وهو ادريس ثلاثون
وعلى موسى قبل التورية عشر وعلى ابراهيم
عشر فهذه مائة كتاب واربعة كتب
المعلومة وهي التورية لموسى والانجيل لعيسى
والزبور لداود والفرقان لمحمد صلى الله عليه
وسلم ويدخل تحت اليوم الاخر العرض والبعث
والنشر والحشر والحساب والميزان والصراط
والحوض والشفاعة والجنة والنار اعاذنا الله
منهما وعذاب القبر وسؤال الملكين وما لهم من
حين البعث واخر الاستقرار في الجنة والنار

عدد الكتب السماوية

أعاذنا الله منه بجاه النبي وآله وفي القيامة قيامتان
صغرى وكبرى فالصغرى هي موت كل انسان خفت
نفسه والكبرى هي نفخة الصعق والبعث وقد
تلا لك [illegible] الصفات كلها داخلة تحت قول
لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عرف هذا النحو ذكر ذلك من الصفات واضدادها
وحقايقها وفي الارلية خرج من التقليد ودخل في
جملة اهل التوحيد ويجاز ان شاء الله من الهول
الشديد ويدخل الجنة وينتفع بالنظر الى الناس
وينظر الى وجه الله الكريم وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليما
انتهى بحمد الله
تعالى وحسن عونه
هـ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله
قال الشيخ الامام العالم العلامة القدوة الناصح
المتقن الصالح المحقق الفاضل ابو عبد الله محمد
ابن محمد بن [illegible] رضي الله عنه ونفعنا به [illegible]
أما بعد [illegible] وفقنا الله واياك على ما يحبه [illegible]
[illegible] وارتقى وخوافي عقلك [illegible]
[illegible] الله جميع [illegible] فضول
[illegible] الاخرة
[illegible] تعالى [illegible] بالتعلق في
[illegible] بالشرع وفعل الاذى
[illegible] بالشرع [illegible] معصية لا الطبع
[illegible] مع [illegible] خالفت
[illegible] بعبادة
[illegible] قرارة
[illegible] الغلبان [illegible] الله وجلاله [illegible]
[illegible] المعقول
[illegible] العبادة
[illegible] باب اذا وظفت التي [illegible]
[illegible] العرض
[illegible] وهما نوعان
[illegible] وهي [illegible]
تعلم الاولى [illegible] فعل هو
الله [illegible] فيها [illegible] اسلفت

منتعلا وهو سنة وشرف في المشي
مستقبلا الى مكة وبينك وبينها حيث يخرج
مراحل فصاعدا بالحج فجرد آوانسوبه الغرض

باب صفة الاضحية

ان تغلب بقلبك ذو ان تعلم انك قد
الى ان تعرض عليك ان تقول بل تعلم انك
تبتغي ان ان الشر والشر
وتضع فعل تكبر
قبلت حتى
العرض
البعيد
تضع
طاهرة
العرض
وتقول
الاولى

والله در الفاضل
فوق مع الاضواء بالاذكار
بالحج والعمرة والاشعار

وتذبحي

فصل
ويستحب الطواف
عند طلوع الفجر

وتذبح وتنحر بالنحر الاولى فيها السنة ويعار بغيرها
[illegible]

فصل
والتقبل
والى خلف

باب قدر يجزئ الاضحية فيه وحكم لحمها

ORIGINAL DE DIFICIL
LECTURA

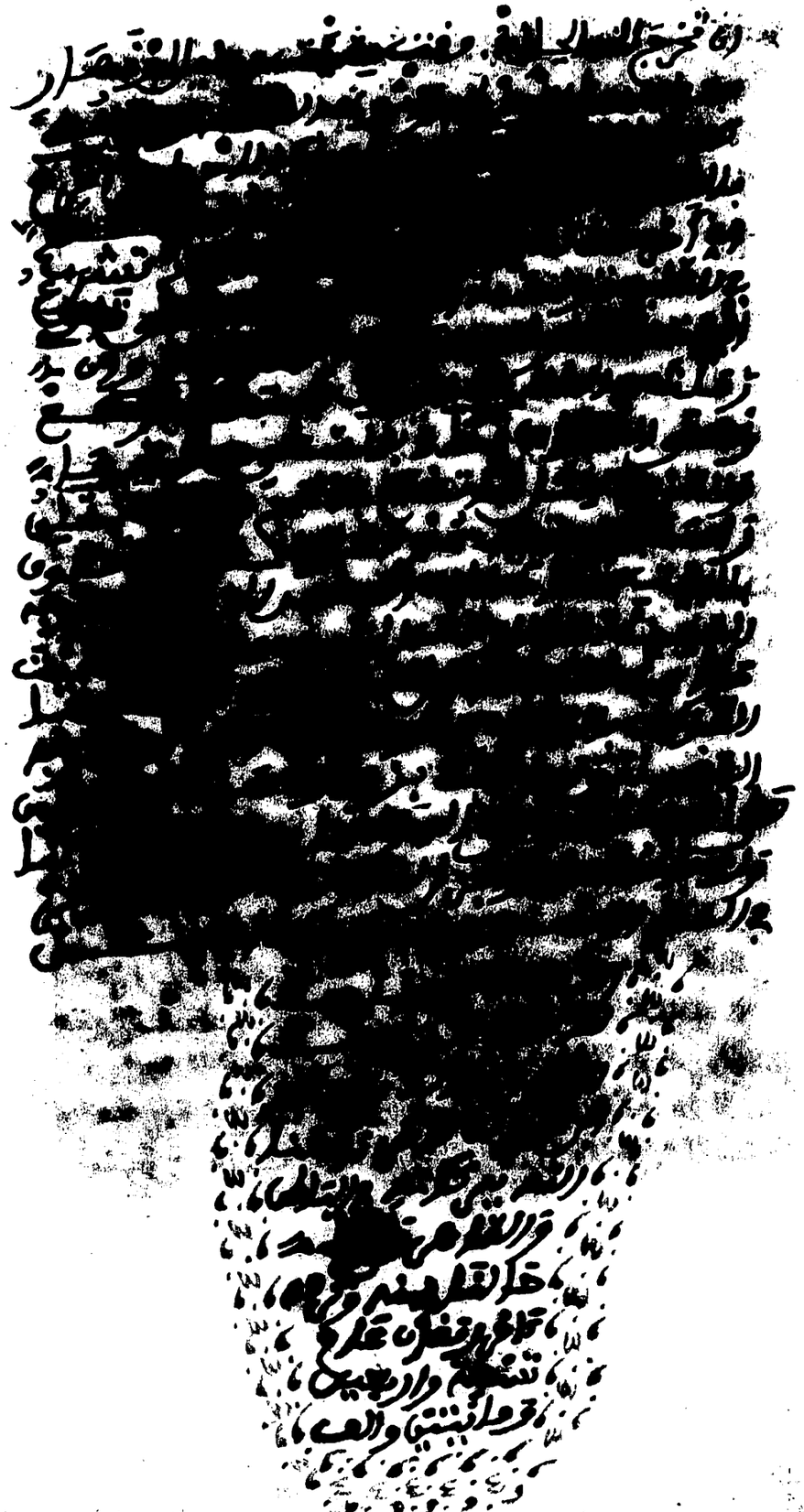

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
النبي الهاشمي وعلى آله وصحبه اجمعين قال الفقير
الى الله تعالى المعاذ ابراهيم بن اسماعيل بن الحسيني الشهير
بابي الفتح بن ابي السماحة محمد رحمه الله ورحمه بمنه
استخار الله سبحانه وتعالى في جمع كتاب يشتمل
على ثمانية احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] حكاية واثر يتبعها ابيات من الشعر محرونة
[illegible] لطيفا مختصرا وقصدا وجه العزيز الغفار
[illegible] وفاعليها وبشر معدان بكرمه
التيسير والله سبحانه المستعان عليه التكلان

الحديث الاول

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لما
خلق الله تعالى الجنة قال لها تكلمي فقالت
لا اله الا الله فقال لها انا تكلمي فقالت فداء لمن
المؤمنون فقال لها ثالثا تكلمي فقالت حرمت على كل
بخيل وشحيح الحديث الاول وحكي عن وهب ابن منبه
رضي الله عنه انه قال ان للجنة ثمانية ابواب فلما اراد
صاروا اهل الجنة اليها ليدخلوها قال الله عز وجل

ما يبقى خلفها من الأفعال والعلماء الزاهدين في
الدنيا الراغبين في الآخرة الناجين ويتبع عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ما تقطع عادة الإحسان عن آخر
" ما دام من شجر الجميل ثمار
" واذكر فضيلة صنع الله له بعلمه
" اليك ما لك عند الله من جزائهم

" " الحديث الثاني

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من كشف
كربة من كرب الدنيا كشف الله عنه كربة من كرب الآخرة
يريد الغيبة والله في عون العبد ما دام العبد في عون
الحكاية الثانية حكي عن القلانسي بغداد رحمه الله
قال رأيت في المنام كأن القيامة قد قامت والناس يعجلون
ناقتين الحساب ورفعت لي كرب عظيم واذا رجل صالح
كان يمشي واذا قد كلفه الزحام بمواجهة الأهوال
عليه وأنا معه فأدبت عنه ذلك الغبار فنظر الي
وقال يا رسول الله فرج الله عنك كما فرجت عني فرأيت ذلك
الرجل واقفا بين يدي الله تعالى فقال الله تعالى هيبتك
هذا الذي نفست عنه كربة من كرب الدنيا فنفست عنه
لشفقته عليك صر وعبري وعرفت شكره

اختلس

اختلس شخصه وذكر مساوئ الزهور
واضع العود للمزمار والكور
وافضح بيوعه بالزور
لا ما تضعه الكبريتي بالكبور

" " الحديث الثالث

روي عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من زار قبري وجبت له شفاعتي
وصلاة في مسجدي هذا تعدل الف صلاة في غيره
من المساجد الا المسجد الحرام فانه افضل منه بمائة صلاة
ومن دخل البيت دخل مغفورا له وخرج من البيت
مغفورا له ومعفوا عنه وصار زمزم لما شرب له
الحكاية الثالثة حكوان رجلا قال لابن عمر انني
احب الخامد من الحسن حبيبة للحرث وقال اشربنا ماء
زمزم لما زاد حبيبة ومن شرب منه لما حبيبة شيئا
فيحسبه فنفع

ايدوا اقراب النحز تحمل ، حاجة للمعز العشاق ،
وافرا عن السلاح اقل الا ، بباغ السلاح بعض التلاي ،
واذا ما مزجن بالخيف باشرن فلي اليه بالاشراق ،
ضاع قلبي بما تنشر الوشي ، احمع بعض بعض الزاهر ،
وابي عن بكارها ان تقبل اغبر الامع للعشاق ،

الحويز

الحديث الرابع

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل العباد عند الله يوم القيامة أفضل الذكر الورع وما خير الدنيا والآخرة إلا في الورع والتقى وأحسن الأشياء على العباد في العاجل والآجل الزهد في الدنيا وعمل الزين في الآخرة الحكاية الرابعة عن معاوية قيل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل ما خضب أحد قط إلا وهو النادر نقضوا وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس السواد خضاب الفاسقين شعر

يا كامل العقل بادر الورعا ... وتلو التقى واهجر الخنا طبعا

وقابل على الزمان ما تعارفه ... بالقلع تلقه رشيقا وارتفعا

الحديث الخامس

روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من شرب ملء شلاثة أنفاس فليتنفس في ثلاثة أنفاس فإن كل نفس منها شفاء من داء في جوفه حتى يشرب ملء غيره فإنه يقطع الماء عند الحكاية الخامسة عن نافع قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما وإذا شرب واحد يقال يا نافع لا تقربن لشيء من هذا القصعة إلى تشرب به في ثلاثة أنفاس فقبله أبيها بيش النفس

وتختم بها

وتختم بعشر وتفتح الباء مصدر شعر

ما لي حيلة وشكا فاخضبا ... ودمايل الدهر ما تخضبا

وارى الشيب حل وشعر تنبي ... ولقد عمرت شارف صربا

الحديث السادس

روى واثلة بن الأسقع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول رب العزة جل جلاله أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي خيرا الحكاية السادسة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده ما أعطي العبد شيء خيرا من حسن الظن بالله عز وجل شعر

إلهي لا تعذبني فإني ... مقر بالذي كان مني

فما لي حيلة إلا رجائي ... وعفوك إن عفوت وحسن ظني

وكم من زلة لي في الخطايا ... وأنت علي ذو عفو وحلم

إذا فكرت في ذنبي علي ... فرعت أنا على نفسي بسهم

تظن الناس بي خيرا وإني ... لشر الناس إن لم تعف عني

الحديث السابع

وروي علي كرم الله وجهه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال النظر إلى محاسن المرأة تسعم مسرورة من سبعين ألف حسنة من ذكر عنده

وزفه السعداء بحر حلاوة نقل الحكاية الرابعة
قال يحيى لعيسى عليهما السلام كم تكون حلو النفس
الى ما تبصر لك وانه لن يزهد فيك ما نظرت
عينك وما استطعت ان لا تنظر الى المرأة التي
لا تحل لك فافعل ولن تستطيع ذلك الا بالله
شعر
خود عرفتها غرة تسلبني بحسنها حسناتي
وافاضت مع الحبيب وفاضت دموع سر العبرات
حرك حبها أرمدتني عيني وأسقمها حتى بالحجابات
وقفت بالحجار حيرة فليح ما بي قلب يقوى على الحجرات
لم أنل في نفس الغمر غير خبال بالحب كان شقوة وفاتي
الحديث الثاني
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الرجل
ليبغض الى اخيه كالة ايام فيصل رحمه فيزيد الله
في عمره كاثر تسعة الحكاية الثامنة حكي ان
رجلين تحاذيا الموارد عليه السلام وتفاوضا فلما
خرجا اخبره ملك الموت انه خرجها يقبض بعد
اسبوع وعشرة فلما كان بعد شهر كما ذكر ورد
عليه السلام فقال الرجل جئتك بسبب ملك الموت عرفه له
فقال انه لما خرج من عندك وصل رحيما كان فيما وصل
واحسن الصلة جزاه الله عني عشر سنة اخرى
شعر ليس في كل ساعة واوان تتأتى طبائع الاحسان

الرجل يصل رحمه فيزيد الله في عمره

اذا كنت في باد اليه حذار من تعذر اطفائي
الحديث التاسع
عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من آجرين ويشهدان ان لا اله الا الله
وان رسول الله الا جمع ذلك الى قلب موقن الا غفر له
الحكاية التاسعة قال الامام ذو النون رحمه الله اذا
خرجت جنازة بكليتي التوحيد فما ترى ان الغفر
له فقال بعض اهل الارض شعر
ايا مرقد اما حبا بك منزلا وياداره دنيا اني راحل عنك
ويا قصر اما باد ظاهر للعين ويا سكان الموت ما والله فيكم
ومالي ارى لي لنفس بعدكم اذا كنت لا اني لنفس قرينها
الا اي حين يسر بالموت موقنا واني بغير منه اشبه بالميت
الحديث العاشر
روي عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعود الحتر والخنثى فيقول اعيركما
بكلمات الله التامات الحكاية العاشرة قال
كعب الاحبار رضي الله عنه كان خليل الرحمان يعود
بهذا الكلمات اسماعيل واسحق شعر
اهو العيون بعد الفتى غير اصيب بزاد الجمل
لقد كنا في الحي في الحال بقية اصابتك غير الجمال
الحديث الحادي عشر

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل سأله
عن البرهة فقال في جنانتي ذات الكاء عشاية اهلك
صرفة فقال الرجل يا رسول الله ما تفسير هذا فقال
ونوجر خليفة فقال عليه السلام اولست ان وضعت هذا
اكنت توجر عليه فقال بلى يا رسول الله
فقال عليه السلام احسبوا العشر والاحسبوا الخير
الحكاية الحادية عشر قال ابو عباس رضي الله عنه اذا
جامع الرجل زوجته وملك يمينه ثم اغتسل ولم تجر
فكرة في الماء على ابدانهما او على البدن منه ملكا
يستغفر لهما الى يوم القيامة شعر
اخي ايادي غير واحدة جلت عن الوصف والاشباه والعدد
وليس منها يد الا وان بها تستوجب الشكر منها اظاهر
الخبر الثاني عشر
روي كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من شيء اعز من الريح الا الثناء
خير منه وافضل الحكاية الثانية عشر
حكي ان سليمان عليه السلام استعرض خيله واشتغل
بها فيما انتهى صلاة العصر فاخرجها عن يمينه
وجعلها ربا كلها في سبيل الله تعالى فعرضه الله تعالى
الريح تجري بامره رخاء حيث شاء
ش اذا كنت في زياد السماحة والنزاهة فزد زيادة واخلص سوادك
بحبة وبعظم على الخير ماله .. اذا بالمعروف كل جواد

وصلى

وتعالى لا اشرك عليه وانا اول المسلمين وسلم
الخبر الثالث عشر
روي عن [illegible] صلى الله عليه وسلم
انه قال اتى اطيب من الدنيا شيء فقيل به بالله اعترن
من اي شيء عليه خير منه في الآخرة وما اخذ نبي
من الدنيا الا ما يتقوى به على طاعة الله وهو في عنه بالله
اكرم من ان يجمع بين عبده وبين ما يكره
اكرم من ان يكرمه واعظم عفوا من ان يشغل عبده
منع الدنيا بحمده بعد ان اشتغل وان زال
اشتغل بعد ما اشتغل ربه وان اشتغل بعد
روح جبريل الى السماء ذهبا صفرا وان العبد اذا
استغفر ربه قال الملائكة الا هنا ان ليغفر له
فيقول الله سبحانه انا اهل التقوى واهل المغفرة
اشهدكم اني قد غفرت له الحكاية الثالثة عشر
قال وهب ابن منبه رضي الله عنه قرأت في بعض الكتب
ان الله عز وجل اذا استحيى من عبد وآتى يشيبان
في الاسلام استحيى بعذابه ان يعذبه في النار ولو لم
تعصني عبادي لخلقت خلقا يعصوني ويستغفروني
فاغفر لهم ما استغفروني فاي شيء
بعزتي الذي بيدي لا تقبض الا وانا بالخير
الخبر الرابع عشر

روى معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال لو خفتم الله حق خوفه لتعلمتم
العلم الذي [illegible] حكى عن ابراهيم ابراهيم رضي الله عنه لما نظر الى جبل
ثور ما يعبث بعقاله الغربي جعلة من اخوانه
فتح الجبل من تحتهم فقال ابراهيم اشكر ربي الجبل
فقال ارتفت فشكر شعر

اخاف وراء القبر اذ ما نزلته ... اشد من القبر التباعا واضيقا
اذا جاء يوم القيمة حاسبي ... عسيرا وناقشني بما كان موبقا
لعذابي مرصاد وما منه ملجأ ... الى الناس مشروه الفؤاد ومفرقا
اذا شهد فيه الصابرات بما ... وفرن من حر الحريق تمزقا

الحديث الخامس عشر

روى عمار بن ياسر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول
الله دلني على افضل العمل قال الغيبة الصادقة الحكاية
الخامسة عشر قال رجل لعطاء ما معنى نية
المرء خير من عمله قال لان النية لا يكون معها رياء
فيحبط العمل وقالت للفضيل ازكي
اذا اثنى على بما ليس في
فمن كان يرضيه الملك كلمة ... به والد يجوبه فلك
الحديث السادس عشر

على ابي بكر

عن ابي بكر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الناس لم يعدموا خيرا بطول العمر
والعافية [illegible] واما حسرة
العاقبة الحكاية السادسة عشر عن ثابت رضي
الله عنه انه قال [illegible] اللهم اني اسألك العفو
والعافية في الدين والدنيا والآخرة شعر

انا الفقير فقري في جسمي ... وذلتي الله غلبا فقري
في الكل نافع فقيه ... فقر الغنى وان اتى جدوله

الحديث السابع عشر

روى عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام شهر رمضان واتبعه
بست من شوال فكانما صام الدهر كله وفي رواية
اخرى فكانما صام السنة كلها وفي صام كل شهر
ثلاثة ايام وفانما صام الشهر كله الحكاية السابعة
عشر حكي عن الحسن انه سئل عن هذا الخبر فقال لانه
يجعله كل يوم بعشر حسنات اذا اتى الحسنة
بعشر امثالها فشهر رمضان ثلاثون يوما بثلاثمائة
وستين يوما ومن شوال بستين يوما فذلك الف عام
كامل ثم تصام عن فوت بزيادة وفوت تحلوا الايام
والزم بابا من رضاية وذكر سائر الخلق فقام

الحديث الثامن عشر

الثامنة عشرة

روى انه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من مسجد يعبد الله تعالى فيه
بجنة الشرعي بعضهم النهر صلى الله عليه وسلم عن عطاء
هو خير الماء واربح من الطبر الحكاية الثامنة
عشر حكي انه خرج اعرابي اخ لصفوان فلم يبق
بالمسجد رجل الا وجه عز الامير الا وقد سمع ما
الا يشرح جبات ليلة فقيل له يا صفوان اهلك
الامير وجمع فضاع صفوان فتوضأ وصلى ركعتين
ودعا ربه ورد عا الى مضجعه فنودي يا لبابا يا صفوان
هذا ابن الخبيث قد جئنا به الى الباب فاذا الخبيث
واقف فقال له كيف كان خلاصك فقال اني اخبث
ان الامير نبية جوف الليل حتى بحث الى المسجد
فنودي ابي ابن اخ صفوان بالعصر وبي يديه فقال
خذوا هذا فاسلخوه بسيفه
فما ضبط الا بلة الا تعقيلا، وما حرز امر جعلوا امر ترا
تحلل عقد الصبر من كل صابر، وما ملك الايام عقدا مثل عقدا
الحديث التاسع عشر
روى ابو اسحاق الخزري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المؤذنون اطول اعناقا يوم
القيمة يوم نشر المتكبرون ويوم القيمة في صور الذر
تكاد ان تطأهم الناس بارجلهم الحكاية التاسعة عشر

يتبع

سئل بعضهم عن طول اعناق المؤذنين فقال طول
اعناقهم انذاك اكثار من الخلق وحمد
لكرسوا ر وتسبيح جلال الله تعالى وتلك المؤذنون
يكثرون لهم كل يوم وليلة دعوا الخلق الى السيد
تعالى ويشهدون له بالوحدانية ولرسوله بالرسالة
فما يكون ويتسع ويطول اعناق المؤذنين
اعناقا فاما يوم القيمة وايضا فان العرب تقول عنز
تتوقع اذا ينكسر فضعف اليه فاذا كان يوم
القيمة جاء المؤذنون وهم مرتفعون ما وغيرهم
يستطيعون الى جزائهم شعر
ما فاتني فيكم احبائي والعزا، الا لعلمي عن علمكم بلوا،
فكن للنادم دنيا ودينا، شغلا بهما يا دين ودنيا
الحديث الموفي عشرين
عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الورع سيد العمل ما لم يكن له ورع
يزع عن معصية الله تعالى اذا خلا يعبأ الله
بنفسه عن عمله قيل وما الورع قال مخافة الله في السر
والعلانية والاقتصار في البذل والاقتصار في الغنى
والعناء والصبر عند الرضى والغضب الحكاية
العشرون تذاكروا عند الحسن اني الاعمال افضل
وكانهم اتفقوا على فضل البذل فقال معاوية ابن فرقد

ترك العمل والورع عند الشبهات افضل بقال
المحب لله تعالى
احب العشر بنى الحديث وسبعة
كما قاله على قال حشفة وسرا
تليت هذه الآية على الصديق رضي الله عنه فقال ما رأيت كلاما أحسن من هذا ولا أفضل منه فقال
ما ابتلى عبد بشيء من هذه الأمة بعد كلمات هذه الآية فكرات محا الله ذنوبه
الحديث الحادي والعشرون
روى عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا أعطى عبد أربع خصال لا يضره ما فاته من الدنيا
من الزبيب حسن خلقه وعفاف بطنه وصوم حديثه
وصف ما يتعلق بالحكاية الحادية والعشرون وحكي عن
الحسن رضي الله عنه انه قال ما رزق الله عبدا حسن خلق
وحسن خلق وعفاف فرج وبطن خصه الله بغير
الزبيب والماء قيل وما الزبيب قال عنقود وراء واختياري وإنما
جعلت عفاف فرج في الزبيب لدنو
واعلم ان مدح البدي على الغني
ضيعة تبرئ الحياء من وجه صاحبه
الحديث الثاني والعشرون
روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال قال جبريل عليه السلام يا محمد ان الله
تبارك وتعالى يخاطب بين البهيمة فيقول يا جبريل ما لي

أرى بلاء وبلاء وصوت أهل النار فيقول يا رب
ائذن لي فأرى لهم منزلا يعود عليهم غيرها اليوم
فيقول تبارك وتعالى إذ مسكنه يقول في دار الدنيا
يا حنان يا منان يا شاهد يا ناظر يا قوله يا حنان
يا منان فيقول من حنان منان غير النار
فأخذه بين واديه فيصوت أهل الجنة
الحكاية الثانية والعشرون حكي عن جعفر بن ثابت
رحمه الله تعالى انه قال قال بعضهم إذا علم متى يستجاب
الدعاء قالوا ومتى يا تعالى قال إذا اقشعر جلد
ووجل قلب ودامت عيناي فذاك حين يستجاب
الدعاء فشكر وشغلت عن وهم الحديث سرا
ما كان منك وانه شغلي
واد ير نحو محزنة نظري
إني وقفتها وعمرك عندي
الحديث الثالث والعشرون
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي إنا العلماء
كلمات إذا قلتهن وعليك مثل الدهر خطايا
غفر الله لك على انك مغفور لك تقول لا إله إلا الله
العلي الكريم سبحان الله العلي العظيم وتبارك الله
رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين الحكاية
الثالثة والعشرون حكي عن بعض المشايخ رحمه الله

انه فالكتب كثيرة اللحن بهذه الكلمات رأيت ليلة
جمعة في كتاب الغيبة غفر لقائل وكاتبه وسامعه
في كفة الميزان فرجحت كفة الحسنات وثقلت كفة
السيئات وإذا بصاحب اللحن قد سقطت
في كفة الحسنات فشغلتها وطاشت كفة السيئات
فانتبهت فإذا في جبهتي مكتوبا هذه الكلمات ونورها
لو حضرك بعدها لهلكت تشعر

وحرمت ما حيلت من نغل هبنقر
وانشق مخلوق به حرمة الحب
فما لتم وان كنت الزمار يغم بكثر
الا تراني قلبي البارد الحدب
ادعوك يا الهي ان تغفر لي ما يعلمك ويقاربه افعل
وارحم انابة عشر ليبصر بقرة إبهامه اليد إذا طافت به الخيل

الحديث الرابع والعشرون

قالت عايشة رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى يحب التلميذ الزعاء
فإذا دعاه المؤمن يقول يا جبريل فما أجبت دعوته
وقضيت حاجته ولا كراهيتها عنه وإذا أحب صوته
وإذا أنزل البلاء استخرج عبد الزعاء من عباده
الحكاية الرابعة والعشرون حكي عن كعب الاحبار
رضي الله عنه انه قال قال الله تعالى لموسى بن عمران عليه

السلام اطلب مني الحاجة لصغيرة وكبيرة وحقيرة أن
تطلب مني صغيرا وكبيرا وخيرا من ذلك ان تخلق
عضيا يا موسى اما علمت اني خلقت الخردلة وما
دونها وخلقت اخي اخلق شيئا اما رأيت انه علمت ان الخلق
لجأ جزوا اليه فمتى سألني معضلة وهو يعلم أني قادر
أعظم وامنعه اعطيته مسئلته مع التضرع وإن
حيدني حيث اعطيته وحيث منعته اسكنته
دار الحابسين وانيا عبدي يسألني مسئلة فاعطيته
ولم يشكرني عند ذلك الحساب شعر

وفتى خلا من ماله وهو الغرو غير خال
اعطاك قبل سؤاله وبقبائح مكروه السؤال

الحديث الخامس والعشرون

روى انس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال الطير الغير دهركم وتعرضوا
لنفحات الله تعالى فان لله نفحات من رحمته يصيب
بها من يشاء من عباده وسلوا الله ان يستر
عوراتكم ويؤمن روعاتكم الحكاية الخامسة والعشرون
حكي ان الفضيل عليه الصلاة قال لابنه عود لسانك
بان تقول اللهم اغفر لي فان لله ساعات لا تشرد
فيها سائلا الا اعطاه حاجته فلن ولا تقنط قلبه بحاجة
قد ربما امتنع الكريم وما به بخل ولا كرسوء حظ الطالب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله

الحديث السادس والعشرون

روى عبد الله بن بشر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من قال عشر كلمات عند دبر كل صلاة غداة
وجد الله عندهن كافيا مجزيا للدنيا والآخرة
حسبي الله لديني حسبي الله لدنياي حسبي الله
لما أهمني حسبي الله لمن بغى علي حسبي الله لمن
حسدني حسبي الله لمن كادني حسبي الله عند الموت
حسبي الله عند المسألة في القبر حسبي الله عند
الميزان حسبي الله عند الصراط حسبي الله عند الحوض
حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش
العظيم الحكاية السادسة والعشرون حكي عن عبد
الله بن عمرو بن العاص أنه قال من قال كل ليلة حين يصبح
وحين يمسي حسبي الله ونعم الوكيل لم يزل في أمان من
الله وكفالته ويسر ما لم يحتسب كما قيل شعر

توكل على الرحمن في كل حاجة ... أردت فإن الله يقضي ويقدر
متى ما يرد ذو العرش أمرا بعبده ... يصبه وما للعبد ما يتخير
وقد يهلك الإنسان من وجه أمنه ... وينجو بحمد الله من حيث يحذر

الحديث السابع والعشرون

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا عظمت أمتي الدنيا نزعت منها هيبة
الإسلام وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

حرمت

حرمت بركة الوحي وإذا تسابت سقطت من
عين الله عز وجل الحكاية السابعة والعشرون حكي
عن القرظي رضي الله عنه قال كنت مع ابنه [illegible]
بالبصرة فمررنا بأرض فيها نخل كثير فقلت لبعض من
هناك لمن هذه الأرض فقال لعثمان ولد بالبصرة
[illegible] تا هذا الأعظم فقال لي [illegible]
[illegible] أذهب فيه هجرته في الله فقلت وما سبب
ذلك فقال [illegible] تشبه من الرماد

إن الدنيا لمن هي في يديه ... وبالا كلما كثرت عليه
تهين المكرمين لها بصغر ... وتكرم كل من هانت عليه
فدع عنك الفضول تعش حميدا ... وخذ ما أنت محتاج إليه

الحديث الثامن والعشرون

روى أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه قال ما من نعمة وإن تقادم عهدها فيجدد
لها العبد الحمد إلا جدد الله له ثوابها وما من مصيبة
وإن تقادم عهدها فيجدد لها العبد الاسترجاع إلا جدد
الله له ثوابها وأجرها مثله أراد الحمد رأس الشكر
وما شكر الله عبد لا يحمده الحكاية الثامنة والعشرون
حكي عن ميمون بن مهران أنه قال بالشكر تستديم الزيادة
في النعم وبالصبر تحصل النجاة من البلاء وبالرضى بالقضاء
[illegible] الجزيل الغنيمة شعر

صح
الاسترجاع

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي الخ
ثم الصلاة والسلام أبدا
وآله وصحبه والتابعين
وبعد فالمقصود ذكره لطالب
من علم التوحيد أن يعرف ما
يجب لله من الوحدانية
وما يستحيل عليه
وما يجوز في حقه
دليله ومرد فالنوازعه
صفاته الذات والإرادة
والسمع والبصر والكلام
فهذه ما يجب
فكر ربه عمم جميع الأعراض
والعجز في الفعل له النسبة
وليس للعجز على مولانا
لزوم العدم ومن الوقوع
وكل ما أنعم تعز وجل
وما به تتصف الرسل
وجائز في حقها الأعراض
ما لم تكن تقبض على الأعضاء
أوجب تبليغ الدين

محمد رسول الله

فرض

الأعلى

فرض ما يستنجى به حجر
فغسل أجنبي وحيض
يكمل الرجال ثمانين
فقولنا لا إله إلا الله
صلى الله عليه وسلم

الكهف

عيني فداء بالذي يقدر
في غدوة يحكم ما قدر
أو عشية لم يخلب إصابته

الوضوء

نيته وغسل وجهه والبدين
وغسل رجليه مع الأدناس
فليس حال العجز فالم يكمل
وفرض الوضوء

غسل الوجه

غسل البدين خارج الأوان
ومسح رأس تاليا يعتبر
لها وترتيب الفروض هو السر

فضائل الوضوء

في الوضع الكمال ولتستقبلا
جابر أو ريب جملة المسنون
وثلث غسلة وثلث واسكت
وجب الغسل على البدين
فكره

في العلم وغسل بدين الخلاف

أفضى الزيادة بقدر ما يشرع

فرض الوضوء

وتاسع [illegible]
ما يحول مع تسلس والبطلة
وقص شعر وظفر
والختن والحجر والدم عمدا مع

فضائل خلقة الإنسان

حنب عن القبلة أو شمالا إذا
واستنج بالماء وإن نقيا

فرائض الغسل

فرائض الغسل أربعة تعد
مع نية فيجب التخليل في

سنن الغسل وفضائله

سنتهم غسل اليدين أولا
ومسحه الصماخ والبخاخ بل
والبدء بالتحتية والتسمية
وبالوضوء مرة مع الغرف

موجبات الغسل

وموجبا ذا تغييب الحشفة
والمني والحيض والنفاس لا حيض تيمم

المسح على الجبائر ونحوه

ومن بعضو فيه جرح أو ضرر
على بعض مسح
وذاك في الوضوء والغسل وإن

باب المسح على الخفين

[illegible] قيل يكره وقيل يمنع

[illegible] مثل ربح أو وحل
[illegible] تحرم كالعبادة
[illegible] المنعل وسفر يقصر
[illegible] واستدبار إتباعا

[illegible] حاجة ورجع المقيم
[illegible] التقييدا

[illegible] العرزال [illegible] تعميم الجسد
[illegible] شعر [illegible]

[illegible] قمحة شعير خلا
[illegible] المرجح الكبير هزوا [illegible]
[illegible] بالتيمم [illegible]
[illegible] الأسير والمكره كذا [illegible]

[illegible] وذا مؤقت [illegible] تتبعه
[illegible] [illegible] إذا ما تزهب

[illegible] تمم [illegible]
[illegible] [illegible] قبيح
[illegible] [illegible] المنبر

وهو [illegible] يستحب [illegible]
إن ستر الكعبين [illegible]
وإن تخرق كثيرا [illegible]

باب [illegible]

وليس للمحرم أن يلبسا
وفي الخفاين يزاد شبا
والخبز والنعال [illegible]

باب الحيض والنفاس

الحيض في [illegible] أكثر
فإن يزد فالمستحاضة ومن
وإن ترى [illegible] أبدا ما
وفيه النفاس [illegible] وإن
كملن عشرا فحيض في الكل

باب التيمم

[illegible] أو [illegible]
والحاضر [illegible] ليس فاعلا
ومن يخف [illegible] فعلا

فرائض التيمم

ورتبه [illegible] الضربة في
مع الموالاة بقدر [illegible] وإن
وإن جاء عن أحمد [illegible]
وبتعيين [illegible] كتيمم
[illegible] مرتبا [illegible]

سنن التيمم

[illegible]

[illegible] بسبع أو عشر
[illegible] به وكل خوابلا
[illegible] إذا نواه أولا

أو ثلثا ومسح الوجه والكفين
[illegible] من الماء فتقديم فمي
وسنه ما بين استعماله وابترا
أو جمع أو بعين كشب
أو مضمضة أو شم أو عمد

اللهم

وحرم الضرة ثم الأرمل
ثم ذو الفرض فذو الرحم
ثم ذو الولاء فمعتق ثم عصبته
ثم ذو الفرض فذو الرحم
ثم ذو الولاء فمعتق ثم عصبته

فصل

ينقض الوضوء وانفضه ورع
وتستحب الصلاة إن تعذرا

أوقات الصلاة

ألوقت مختار ورخص مختار
فأول المختار للكفء الزوال
وآخره وقت العصر لا اصفرار
وآخر الظهر بمثلي كفا
وآخر للعشاء ثلثي الشفق
أيضا لفجر آخر الضحى إن
والنفل حل كل وقت عمم ما
والكرهة فيما قارب الوقتين

شروط الصلاة

كطهارة الحدث والخبث كملا
وستر عورة بكل ما يبيح
وجاز بالنجس غير المغلظ
وتستر الحرة كل البدن
كذا لها استقبال عين الكعبة

فرائض الصلاة

أولها نية الصلاة عن مراد
رابعها قائمة لمن قدر
من تركوعه من ورود ثب
عشر وتشنيه
وعود الخد إلى آخر شروع
والسجود فيما سيم

وقد
في
وقد
بيد
لثلث
وآخر
وقتا
غير

وقد
وقد
وأو
وأكر
بكف
معلل

في حالة القيام
للنية والله علام بالنيات

ثم ركوع والتجرد حالة النوال.
ثم الاعتدال مطلقا ومعتدلا
ثم السجود مرتين معتدلا
وسبعة من أعضاء
كالجبهة مع
فليباشر
والكفين
والركبتين
وأطراف
كذا القدمين
والستر للعورة
كذا فيما
وسنة
والتشهد
والجلوس
كذا الصلاة
كذا الله
بكاف
والسنن الخارجة عن الصلاة
كذا الله
كذا الله
كذا الله

قبل الصلاة

أربع بتيمم حلال
وفي الهبوع شكر أثيبه

والرابع من كل وجلسة انفصال
ترتيب
الولا
ترك
ومعوج ومحمولا على عرضي
جلوس
ثلاث ضجاج
ثم الكل
تنبيه إن الثلاث تنتفع
والسر والكل له مقر
ولبقية الوارد أيضا يقصر
قرر السلام من ملوس من تلا
والقيء والرايد في الانتفاع
والسبع الأكمام فيما قرهمي
ومن على يسار من السلا
كذا الصلاة على الرسول
وآخره وقيل مجمل بل قصد
بجانبيه ركبتيه رأس القدمين
إن غيب من ثلثي من قدم
كالرمي عن قوس وذراع محمولا

قبل الصلاة

من تسعة وفي الفعل استحب
وفي الجميع بيتين

قبل الصلاة

تفيضها عن القيام مرسلا
من ركبتيه وهذا الأفضل

وله ايضا [illegible] التسو[illegible] [illegible]

يا رب باسمك العظيم الأعظم … وبجلال الكبير الأفخم
وبحق [illegible] وبآياته [illegible] … وبجميع [illegible]
وبكل [illegible] … أو [illegible] أو [illegible]
وبكل [illegible] … [illegible]
[illegible] … [illegible]
وبجميع الرسل والنبيين … [illegible]
وكل صديق وكل بر … [illegible] بر
وصاحب الوقت وأهل النوبة … [illegible] المتنوبة
وبصورة المذكور وآل عمران … [illegible]
اسأل عفو [illegible] المستقل [illegible] … و[illegible] مستقبل
وكل [illegible] مغرور أو كاذب … الذا[illegible]
يا ربنا واجعل [illegible] … في [illegible] و[illegible]
واجعله منتهى [illegible] والعلم … واجمع يا [illegible]
ومثل [illegible] … [illegible] والسهد والسنا
وارد [illegible] … ورغم العدى [illegible]
واجعل [illegible] … لغاية [illegible]
واجعله [illegible] … معمورة من [illegible]
واجعلنا يا رب من [illegible] … والجوع وا[illegible]
واجعله [illegible] … وزد [illegible]
وبذر [illegible] … الا [illegible]
واغسله يا رب من [illegible] … واجعله [illegible]
وكل من [illegible] … او [illegible]
او [illegible] … ومن [illegible]
واعف لنا ذنوبنا يا رب … ولا تؤاخذنا [illegible] الذنب

وامح عيبنا

وامح عيبنا يا حليم وعلى … [illegible] ومن [illegible] الدولة
واغفر لنا [illegible] … ومحو [illegible]
واسعد [illegible] … في [illegible]
وعن [illegible] … و[illegible]
ومن [illegible] … [illegible]
انت [illegible] … و[illegible]
[illegible] … [illegible] وكيل يا [illegible]
ويا حليم [illegible] … ويا عظيم يا [illegible] يا [illegible]
يا ربنا يا ربنا … يا ربنا يا ربنا [illegible] لنا
يا رب [illegible] … وغفر [illegible]
وسامحنا [illegible] … ووالدينا يا اله العالمين
والحمد [illegible] الكرم … رب الورى الوهاب مسبل النعم
ثم الصلاة [illegible] … على النبي العربي احمدا
وصحبه [illegible] … وصحبه الاجلة الاخيار

ايضا رضي الله تعالى عنه

يا رب يا [illegible] … يا من له الملك والاقتدار
يا [illegible] … في ملكه وما له وزير
يا [illegible] العباد … ومعينا اهل العناد والفساد
يا رب يا [illegible] … يا [illegible]
يا [illegible] … يا محمد المختار [illegible]
[illegible] يا [illegible] … يا [illegible]
[illegible] … واهله [illegible]
يا رب [illegible] اخذ غضب … [illegible]
[illegible] عنهم … ببيعهم [illegible]
يا رب [illegible] … وانت [illegible] الجليل

يا رب انت عون الحقير ... وانت رب المالك القدير
يا رب انت عون المسكين ... وانت رب ... النعيم
يا رب ... ... وانت ... الناس ...
...
وسر ... ...
ولنا ابين من عبادك على ...

وله ايضا رضى الله عنه

يا رب يا رب اعزنا وارزقنا ... عليا
واحفظ للقرآن والقائد يا ... به ...
واشرح صدورنا لكل بر ... واملا ...
وتب علينا واغفر الذنوبا ... واستر ...
وزين الظاهر بالجواهر ... وزين ...
واصلح الاقوال والاعمالا ... وبلغ القصد ...
وسهل الارزاق ... وسد ...
وهب لنا منك جلالا سيفا ... وابعد ...
رب ... ... شكا ...
واسبل الستر علينا والغطا ... كل ...
واغننا ... سواه ... جميعها ...
يا رب ... ... وشتت ...
... الدنيا والدين ... موت ...
واصلح الازواج والبنين ... وكل ...
وعن لنا جارا ... ... وصونها ...
ومن ... بلا ... ... عنا ...
ومن سعى ... تسعره ... وكل ...

وامعل

٥

واجمعنا ... ... عن كل ...
يا ... ...
...
وصعب ... ...
على ... الله ... ...
ونا ... ...
... ...
واسلك ... ...
بكل قطر وبكل مصر ... ... عصر
او ... ... كل ...
ومن نصيرا ... ...
بحضرة ... ...
دعاء ... ...
والبس ... ...
وانل ... ...
وارزقنا ... ...
ولنسيم ... ...
على ... ...
من ... ...
والفتا ... ...
والحمد لله رب العالمين ... ... سواد ...
ثم الصلاة على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ...
... تسليما

مختصر
... وسلم ... على الحبيب ...

انتهى

فال عليه الصلاة والسلام مرة هذا البيت ولم يقل ولم يعمر مرة

وقال عليه الصلاة والسلام انهم ان الحج كفارة لما قبله

وقال عليه الصلاة والسلام تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب

كما ينفي الكير خبث الحديد قال عليه السلام

والحاصل ان هذا البيت هو الذي عين بقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس

للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين وقال عليه السلام

وان الحجر والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة وان الحجر يمين الله في الارض

يصافح به عباده وان الحجر يشهد لمن استلمه وقبله وقال عليه السلام

وان الحجر والمقام يشفعان لمن قضى نسكه من فضل الحج البر والصلة عن الحسن

ما يسر الرجل لو زرع الكل ما بين الخافقين ومن يسعى الى بيت الله

ليس له ان يكيل ولا ان يزن وجميع الكل في صحيفته منشور تلقاه يوم

بجبله

وصلى الله على سيدنا محمد

وآله الاطايب واصحابه الاطائب وعلى تابعيهم بحسان

عليه

فراجع الاجزاء الثلاثة الاول

بدء الوحي الايمان . العلم . الوضوء

الغسل الحيض التيمم . الصلاة . ستر العورة

استقبال القبلة . سترة المصلي . المواقيت

الاذان . الجماعة . الجمعة . الخوف

العيدان . الوتر . الاستسقاء . الكسوف

سجود القرآن . القصر . التهجد . التطوع

السهو . الجنائز . الزكوة . صدقة الفطر

الحج

الصوم . التراويح . ليلة القدر . الاعتكاف

البيوع . السلم . الشفعة . الاجارة

الحوالة . الكفالة . الوكالة . المزارعة

ORIGINAL DE DIFICIL LECTURA

الشرب . الاستقراض . اداء الديون
والحجر . التعليس . الخصومات . العارية
اللقطة . المظالم . الشركة . الرهن
العتق . الكتابة . الهبة . الشهادات
حديث الافك . الصلح . الشروط
الوصايا . الوقف . الجهاد والسير
قسم الخمس . الجزية . والموادعة
بدء الخلق . الانبياء . مناقب الانصار
فضائل الصحابة . مناقب الانصار
حديث الاسراء . المغازي . تفسير القرآن
فضائل القرآن . النكاح . الطلاق
النفقات . الاطعمة . العقيقة . الذبائح
والصيد . الاضاحي . الاشربة . الفرض
الطب . اللباس . الادب . الاستيذان
الدعوات . الرقاق . القدر . الايمان
والنذور . الكفارات . الفرائض
الحدود . المحاربين . الديات
استتابة المرتدين والمعاندين
وقتالهم . الاكراه . الحيل . التعبير
الاحكام . التمني
اخبار الواحد . الاعتصام
بالكتاب والسنة . الرد على الجهمية

اشتمل تراجم الاقلام البخاري
بحمد الله تعالى وحسن عونه
وبعنه وفضله

جامع يشتمل على الاصح البخاري من
الاحاديث سبعة آلاف ومائتا حديث
وخمسة وسبعون حديثا وقد نظم
بعضهم ذلك فقال

جمع احاديث الصحيح الذي روى البخاري خمسة وسبعون العدد
وسبعة آلاف تضاف لما مضى الى ومائتين عد ذا اولوا الجد

وامر نصبه فقال بعضهم

ياطالب قراءة البخاري ينصبه مناقب الانصاري

انتهى

3

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم

الى حضرة الاهل وتحفة الصدور الجهبذ سيدي فلان بن فلان اصلح الله

السلام عليك ورحمة الله وبركاته وتحياته ورضوانه وبعد اعلم سيدي ان الود

الصريح وصلى حالنا وحالك الاوفى منك بلادك الشريفة ان المسئلة

كذا وكذا ... انه العالي الى العالم ادام الله وجود السعادة

ان جاءك جوابه الشافي الذي منها وانت بسيدنا العباس والرابعة

التي تنفعك بعد ان منها المهر والادب الكريم النجيب الفاضل في حجر العلوم

بسهم المصيب المقدر لاتقان الرواية وتحقيقها في البلاد لا يكاد يخفى

الا ... فهو سيدي فلان بن فلان الى السلام عليكم ورحمة

الله وبركاته وتحيته ورضوانه من المسلم عليك سيدي فلان بن فلان الى

وان توضيح غنا بسيدي ... الله ... جوابكم مسئلة

كذا والسلام ... بعد ... وفرادى وجهه

... وضعفاء ... اهل ما انتفع

نقله به من كذ

اللهم صل على الحبيب

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الامي وآله واصحابه
الجمعين وبعد فيقول العبد الفقير الى الله تعالى احمد بن محمد البرجي غفر الله له ولشيخه ولمشايخه
انه تعلق مني اليه بلوى وعلي غيري لابلوى هل فروع تتعلق بالاجارات اجتمعت غيري وفرقت فيما عداها
فاردت جمعها في محل واحد لتضبط وتنضبط مراجعتها على الفاضل وسميت بجمعة الفضائد مشتملة على
مسائل الاجارات ورتبتها على تسعة ابواب وخاتمة الباب الاول في صحيح اجارة الراعي وما يتعلق به
الباب الثاني في منع من الاجارة لغير ما استؤجر له وفي اولاد الغنم الباب الثالث
في عثرة وذبحه الباب الرابع في اجتماع اجارة غيري وبيع الدار بالنوبة الباب الخامس في نوعه الباب
السادس في مسائل من احكامه وله اسئلة ان يجعل ذلك كله لوجهه ويثقلب بفضله وكرمه
لخاتمة ومسائل من احكامه وله اسئلة ان يجعل ذلك كله لوجهه ويثقلب بفضله وكرمه

الباب الاول في صحيح اجارة الراعي وما يتعلق به وفيه فروع الفرع الاول اعلم ان استئجار الراعي يقع
ثلاثة اوجه احدها الوجه الاول ان يستاجر على رعاية غنم معينة لم يجز الا ان يشترط فيه الحفظ
اه ماظاع منه بعوق او غيره اخذ بدله وان سمنوه او ابدل الصاحبون واصبح
ان لم يشترط الحفظ والحكم يوجبه اما التخلف واختار ابن حبيب وهو اوجه من نص الوجه الثاني
اه يستاجر على رعاية عدد معلوم غنم معينة كعادة مثلا فقال ابن القاسم فيجوز ذلك وان لم يشترط
الحفظ ويقضي بالاجر بحيث لا نقص منها اوضاع وعليه مشى بعض المختصر فظاهره كان وعلى
الحفظ وجه ان الاشتراط ما يوجبه الحكم وقال ابن سهلون انه لا يجوز استئجاره التخلف فان فعل وسمن
العدد غير بينة نقل ابن ناجي في شرح المدونة وجدناه بغير اشتراط ما يوجبه
الحكم ثلاثة اوجه الوجه الثالث ان يستاجر على ان يرعاله غنما ولم يذكر له عددا ولا عين له
الغنم وجاز ذلك ايضا وبصدق الى نفسه ويبتاع منه الغنم بما يقدر على رعايته زاد التلمساني وهذا
اذا كان المستاجر يعلم قدر رعاية مثله وفرق ابن يونس بين هذا الوجه جميع منادع المراعي
الفرع الثاني لا يجوز ان يشترط الغنم اه يشترط على الراعي ضمان ما تلف من غنمه بغير تعد منه ويقبل
الاجارة مع الشك المذكور ولم اجرة المثل فيما رعاه ولا عبرة بشرط له الغرم ورأيا لا غرم عليه
ان يعوض وكشي اما يفعل ذلك به وقتنا وراعي ان يبغي بالنوبة يتبع اهل البغي على رعاية بقي

ويشترط كون ان مخل الشك من البغي نوبته عن مله عبيه بشي طهر الفرع الثالث حكما ما
يقع ان الحفر يسلم بقية عنه لمبدوء بن عاطا ويشترط عليه ان بالبه بعلامة ما يدعيه من
موت الغنم بحلده وفيها اذا ذهب وذكرت انه لا عبرة به والاضعان عليه سواء اتى بتلك العلامة
او لم يات بذلك العلامة والمختص وتفسد الاجارة بالشرط المذكور وله اجرة المثل كما في العارية
وساذكر في الخمسي انه لا ضمان عليه ان اشترط عليه الضمان او الحلف او اشترط عليه الضمان
ان لم يات بشيء العشرين فان ولدان ابن القاسم لم لا كثر ان عمل ما تعلمه اجرة المثل
وقيل اجرة العشر فقط او كثر لانه لم يشترط فيه غرم ويجري فيه قولان او الشرط جائز ويضمن ان
بان بالسبة لانه ظاهر عليه لك وافتضى في تبصرة ابن هرون على كلام الخمسي فتامله الرابع
حكم الفرع الرابع ان جميع الماجورين مع الراعي على انه ان خرج قبل تمام العقد ما غير عذر بالشرط لدوان
خرج بعذر الغنم على انه جميع الاجر ويسمونه تلك العقدة يوم بشقة وشقة بجور وقد سئل
عن العقد الذي ابو عبد الله سيدي قاسم فاجاب بان ذلك مغرر وفاسد لكن فيه اجرة المثل وتتبع
من ضاع عليها واتبع بعلامة ذكرها ابن رشد في البيان فيمن جعل رجلا على ان يبغض على انه ان اتى بها جميعا
عبد هذا وان اتاه باحدها والاقل دراهم كذا جعل فاسدا ولا شيء له وقد وقع بفتيا شيخنا ابو عبد الله سيدي محمد
انشاء الله بن عرفة فاجاب بفساد العقد المذكور وذكر في المختصر كبيع سلعة الا ان اخذ شيئا
الا بالجميع وفرق لا بضع الجعل الا فيما ينتفع فيه الجاعل ان اخرج العامل قبل تمام العمل الخامس
اجبر بتوفيه عمل الفاسد اجارة العقد انه لا يجوز رعاية بقرة لمن يرعاها على ان ياخذ نصف زبدتها ذا بالاس
او الجوز ويشترط ان مخل الشك من البغي نوبته عن مله عبيه بشي طهر الفرع الثالث حكما ما
يقع ان الحفر يسلم بقية عنه لمبدوء بن عاطا ويشترط عليه ان بالبه بعلامة ما يدعيه من
موت الغنم بحلده وفيها اذا ذهب وذكرت انه لا عبرة به والاضعان عليه سواء اتى بتلك العلامة
او لم يات بذلك العلامة والمختص وتفسد الاجارة بالشرط المذكور وله اجرة المثل كما في العارية
وساذكر في الخمسي انه لا ضمان عليه ان اشترط عليه الضمان او الحلف او اشترط عليه الضمان
ان لم يات بشيء العشرين فان ولدان ابن القاسم لم لا كثر ان عمل ما تعلمه اجرة المثل
وقيل اجرة العشر فقط او كثر لانه لم يشترط فيه غرم ويجري فيه قولان او الشرط جائز ويضمن ان
بان بالسبة لانه ظاهر عليه لك وافتضى في تبصرة ابن هرون على كلام الخمسي فتامله الرابع
حكم الفرع الرابع ان جميع الماجورين مع الراعي على انه ان خرج قبل تمام العقد ما غير عذر بالشرط لدوان
خرج بعذر الغنم على انه جميع الاجر ويسمونه تلك العقدة يوم بشقة وشقة بجور وقد سئل
عن العقد الذي ابو عبد الله سيدي قاسم فاجاب بان ذلك مغرر وفاسد لكن فيه اجرة المثل وتتبع
من ضاع عليها واتبع بعلامة ذكرها ابن رشد في البيان فيمن جعل رجلا على ان يبغض على انه ان اتى بها جميعا
عبد هذا وان اتاه باحدها والاقل دراهم كذا جعل فاسدا ولا شيء له وقد وقع بفتيا شيخنا ابو عبد الله سيدي محمد
انشاء الله بن عرفة فاجاب بفساد العقد المذكور وذكر في المختصر كبيع سلعة الا ان اخذ شيئا
الا بالجميع وفرق لا بضع الجعل الا فيما ينتفع فيه الجاعل ان اخرج العامل قبل تمام العمل الخامس
اجبر بتوفيه عمل الفاسد اجارة العقد انه لا يجوز رعاية بقرة لمن يرعاها على ان ياخذ نصف زبدتها ذا بالاس
او الجوز وانما ينظر على ان ياخذ مخضة من الشهر مثلا ومثله يقع كثيرا في اجارة رعي الصبيان في البادية وقد
سئل عنه ابو الربيع فاجاب بان العقد مغرر وفاسد لكن فيه اجرة المثل وتتبع
على ما تقدم فيمن الحلة على مخضة ولد وعلى ما الولد له وليسمونه ضمين الطالب فاجاب بان كان
شيء عليه اصل العقد اجارة فاسدة اجرة المثل بالغة ما بلغت ولا يجوز فدرعاة يوم الخميس وابو
اجيب من جواز الاجارة الفسخ ورجوع الى اجرة المثل فيما مضى معرفة التعليم والبيع الموبق
تتمة اذا وقع الفرع الفاسد وفلنا انه ياخذ اجرة مثله لما مضى فيدفع له ما الاخماس على الا

الانتفاع براسه واصح عندي في الزرقاني اصل الاجارة الصحيحة [illegible] وقع فيها ما يوجب عدم [illegible]
كانت موجلة لاجل معلوم فانها تنفسخ من الاجرة المسماة بقدر ما عطل ويبقى سوها لا باجلها وذلك
اذا بقي وقت الى اجلها واقع الان بتسليم منافع اراد تحصيل ما يتوقع عند التعاقد اهـ الباب
الثاني في متعلق الرعاية للغنم من استرعاه وفيه فروع الاول اذا استاجر راعيا للغنم اجيرا
على رعاية غنم ولم يذكر عددها ولا عين له الغنم واستهلك جاز ويقضى عليه فليبين له ما هي المذكور
له رعاية الغنم وان لم يبين بغنمه فله اجرته وله ضمنه كلها قاله ابن حبيب قال العنبسي [illegible]
في تبصرة اللخمي فان رعى معها غيرها فاجر ما رعا للمستاجر الاول وان لم يشترط عليه الاجر [illegible]
واما اذا استاجر على رعاية عدد كمائة سواء كانت معينة او غير معينة فانه اشترط عليه الا
يرعى معها غيرها فليس له ان يرعى غيرها عملا بالشرط المذكور ولو التي [illegible] تعيينه كما
عنه شيوخ المختصر وان لم يشترط عليه ذلك فان كانت الغنم الاولى قليلا كان له ان يرعى غيرها ولو كثيرة
الثانية حيث كان لا يخل برعي الاولى لعونه وان كانت الغنم الاولى كثيرة فليس له ان يرعى معها غيرها
الا ان ياتي براع اخر يعينه والمراد بالكثرة ما لا يقوى على الزيادة عليها تنبيه قال ابن
ناجي افادنا شيخنا يريد البرزلي [illegible] من هذا ان المرجوع له [illegible] ومحل منعه لا يرد اكثر [illegible]
الثاني اذا رعى معها غيرها بعد ان اشترط عليه ان لا يرعى معها غيرها فاجره للمستاجر على مذهب
ابن القاسم ان شاء اخذه وان شاء ترك [illegible] ونقص له من الاجرة الاصلية ما ينوب ذلك وظاهره [illegible] ذلك
ان يقال [illegible] اجرته على رعيها وحدها [illegible] فاذا قيل [illegible] قيل وما اجرته على رعيها مع غيرها فاذا
قيل ثمانية [illegible] نقص الخمس فيحط [illegible] مستاجر على [illegible] من اجرة المسمى ويبرا [illegible] به نفسه
قاله عبد الحق وقبله ابو الحسن وغيره وارتضاه الحطاب تذييل قال اللخمي [illegible]
لم يشترط عليه الا يرعى مع غنمه غيرها والعرض انه استاجر على [illegible] رعاية عدد كمائة سواء عينت
او لا فلا خلاف بين ابن القاسم وغيره ان الاجرة له [illegible] على كلام المتيطية ومجالس المكناسية
وحاشية ابن عاشر واجوبة ابن هلال تنبيه [illegible] الاول قيد ابن يونس قول ابن القاسم ان
الاجرة للمستاجر فيما اذا كان اجر به الراعي نفسه مشتركا اما اذا اخذ ترك رعاية الغنم [illegible]
المستاجر على رعايتها واجر نفسه بدينار [illegible] قال واما ان استاجره على رعاية شهر [illegible]
فاجر نفسه في الحصاد وهو [illegible] كل يوم بدينار بخلاف [illegible] لا يكون له الا [illegible] ما عطل
له من عمله من الاجرة الثاني [illegible] الراعي الغنم [illegible] كما اذا رعى لغير مستاجره [illegible]
اجرة فان المستاجر ان يقبض من اجرته [illegible] بقدر ما نقص [illegible]

نظر اهـ

معتبر

الرعي الثالث قال ابو محمد صالح رحمه الله انه لو عجز الراعي نحلا او بيض حجل او نحوهما بقوله رعيه
من شان الصيد فذلك والظاهر انه وكذا ان جاء بحطب ونحوه ان لم يعطل شيئا مما استوجر عليه
ولم يكن استاجر جميع منفعته ويقيده اكثر زمانه قال ابن هلال قلت والظاهر انه [illegible]
كمن عمل ولم يدخل على منافعه [illegible] استاجره عليه اللخمي [illegible] وان كان المستاجر ملك جميع
منفعته الرابع اذا اشترط المستاجر على الراعي رعي الاولاد جاز ذلك ولزمه رعيها وقال ابن
سحنون وان اشترط ذلك بعد عقد الاجارة [illegible] اهـ استظهر الحطاب هذا القول لانه نقله المختصر فقال
كغنم لم تعين [illegible] القول بقوله قالوا لان البيع مجهول وما تلده الغنم مجهول والذي يظهر انه غير
مجهول [illegible] الخ ثم قال العنبسي وفيه بيع الغلات بشرط رعي
[illegible] مع تسمية [illegible] من وقت ولادتها الى وقت فطامها اهـ قال لم
عليه رعيها ما جرت العادة ان راعي الغنم يرعى اولادها [illegible] وان لم تجر العادة لم يلزمه
كما في المختصر ولا فرق بين المعينة وغيرها وقال ابو محمد [illegible] الذي تقتضيه اصول المدونة انه يلزمه
[illegible] والظاهر [illegible] معها والذي ابنيا على المشهور
على [illegible] الراعي قال ابن [illegible] على [illegible] ان [illegible] معه للنجعة ويحمله ابو
الحسن على التفريق بين الام وولدها [illegible] سماع عيسى وقال ابن [illegible]
معنى كلام ابن [illegible] ان التفرقة تعذيب لها فهو من النهي عن تعذيب الحيوان وفهمه غيره
على ان المراد لا يحصل تفرقة الا من ولدها فيمتنع الراعي والله اعلم الباب الثالث
في [illegible] وجنايته المدونة وكل ما صنع الراعي مما لا يجوز فعله بغنم ضمن وما يجوز
فعله لا ضمان عليه قال اللخمي [illegible] ما لا يجوز فعله ان يرمي الشاة [illegible] ويجتنب
ان يرميها [illegible] لتخرج لموضع [illegible] فوقع عليها لانه
خطا [illegible] فوقف عليها لم يضمن وقال ابن حبيب ان رمى
[illegible] الراعي [illegible] خطا [illegible] ضمن [illegible]
[illegible] ضمن [illegible] خطا اللخمي [illegible] لنفسه [illegible] محجور على
ذلك [illegible] يفعله ما يراه حسنا [illegible] وقال
ابو القاسم [illegible] صنع الراعي
مما لا يجوز فعله [illegible] الغنم [illegible] عيب [illegible] ما يجوز له ان يفعله مثل
[illegible] الغنم ولا ضمان عليه قال ابن حبيب اذا رمى شاة او بقرة فاصاب

قال العنبسي وقيل لا يجوز ذلك لانه بيع مجهول [illegible] [illegible]

على أنواع البقية والبيع [illegible] اذا انتبل تعمد الراعي وقد تقدم الثناء عليه كان العيب لا يمنع
المقصود منه كخبر العلاك بيدان يعتقه فيعتقها او يأخذها وما نقص الصبي كذا قاله وهو مطلق النقص
وعون عليه المختصر وهو المشهور [illegible] كثيرا ما يقع ان الراعي ينتقد على الذئاب فيعيبها فيجوز
عليها صاحبها العوذ فيه بحث اذ يريد اه يقول الراعي موجب فعله وقال فتوجه المنتخب على ما نقله
وهو ضعيف بحسب ما نقله ابن القاسم عن رجل يكتري بقرة رجلا ويشاء لها فيجاوز صاحب البقرة لها الثناء على
العوذ فيه بحث ما ذكر اجب على كلامها فيقال ان كلامها كلام لا يعطب لا يجب فيه شيء على الخاتم عن الصنيع
الغنيمة فاما ذبحه اياها رض بحيث ما لا يرمى على انها كذلك فهو ما قدمنا انه اذا كان على الاصابة
غير معطب لا فداء على الراعي ان اصابها فهو ما نقص العيب فيه بحسب [illegible]
تعلم ابن رشد في البيان على قول ابن القاسم هذا اذا كان الراعي على المشهور من انه لا يجب على المشهور من انه
ان يضمن الغنيمة او يأخذها ونقصها والذي يجب على قول الشهب وما روى عن ابن [illegible] من الغنيم
ليس له من الجزاء الا الغنيمة او اخذ منها معيبة او ما نقص الذبح باتفاق على قول ابن القاسم
المشهور من انه يأخذ ما نقصها وان كان ذبحها وشاه الغنم معطبا [illegible] اذا اصابها الراعي بالاشتاء
بوجه وقد اختلفت عليها العوذ وذبحتها حرى والظاهر العلوية والمختصر انه لا يضمن عليه ومجرى كلام ابن عرفة
عليه ان كان متلفها قال الشيخ وان بعض الشيوخ اذا كانت العادة ان الراعي ما يأكل سوا نقصها
بضمن على ما ذكر وهو ابن عرفة وظاهر انه من كلام المحمد واذا ذبح الراعي شاة رجل عدوا فلو اراد
ان يحلف انه ما ذبحها الا لأكونه بينه وبين الغنم شتان ولو كانت عادته ان لا يضمن فيما يتعمد وذبح
ان الراعي يأخذ نقصها وقد كونه تعديا اشكال وقد يقال اذا ثبت ان العوذ قد تحتال على ذبح الشاة بعد
وقال [illegible] الغنم فيتبع ويبقى الا ان يكون يرى الغنم جعل الاظل ملاقات منها وقال ابن
ذبحتها وسمعت من حرى على المشهور [illegible] الجنى والاستاجر والمصلح والراعي والمودع
والذي يأكل ما يحل واهل منهم فيما ذكر انه انما ذلك اذا لم يجاوز عليه قال ابن رشد تعليل ضعيف لان الذبح
معه لانه متعد ولعله لو لم يذبحها لم يعثر عليه بوجه من الوجوه ولم يقدر على ان يشهد عليه بانه
فعل شيئا عليه وانه لذلك ضمن او لا وضعفه انه لم تقم له بينة ابن [illegible] فان وجد ثور ربيطة وجد انه
بعض جيرانه فصلخ واتى بجلده لربه فقال له صاحب الثور فشلته فقال ابن القاسم لا شيء على الخاتان
بالبلد بعلان يحلف انه لم يقتله ولا تعدا عليه [illegible] اذا اراد الراعي ذبح الشاة فغلصت قبل
ذكاته انه يضمن وقد حكى ابن عرفة وبعض الحين اذا اخطأ بالغلصمة ان وقع [illegible] قال ابن عرفة
مقتضى قول ابن القاسم وغيره لا ضمان عليه ابو الراعي فيما اتى به ميتا منحوا فان كان مع علم اكتاب ذكاته

على الراعي يجب الثناء
فيه محدود ونقص

فيما
على ما ذبحها الراعي و
قال خلفت عليها العوذ

فواضح اذا ثبت انه يضمن عند ضمن قال يجب عليه اه يحمل سكينة الذبح ما لم يختشى موته اعتبر ما ذكره بلاه
ملان يتكرر ذلك والظاهر ما قدمناه قال بعض الشيوخ الا ان يكثر فيها العوذ فهذا [illegible]
[illegible] وفيه نظر والذي عندي ان الراعي معذور في الاول قال ابن يونس [illegible]
ان ظن ان شاته فيه الضمان فقال لا يصلح وابن لبابة قال ابن عرفة قلت قال التنوخي عن ابن حبيب
شاهد راع وتقدم العتبية على اختصار ابن عطار وهو ليعرف لها ان يستثنى عما غيره قال ابن القاسم الا ان يكون ربها وقال
[illegible] وان اذن له وهو جعل فوله وقاله بعضهم قال ان استرعاها مثله دون اذن فعلك منها
شيء وقال [illegible] وضعفه ابن حبيب وهو كما قال وهو مخير ان شاء ضمن الراعي وان شاء ضمن
[illegible] ولا يجوز ان يدعي ان ربها الا ان يسمح به ويدل قال ابن القاسم وابو عمر ان وظاهر ابن حبيب وابو
[illegible] وان الوجيب متوجه الا ان على قول المختصر وابن رشد اعلم وفي فتاوى الاجاني
من [illegible] سئل عن راعية زيتون او كرم فذهب واجلس غيره ان الحوا ظ تضمين الاجير
[illegible] فاجاب الفقيه ابن زيد الخطاب فيما اجاب يخالف فيما على السر تقبيه هنا
[illegible] قلت تضمين بدا ان الراعي عرف اهل البلد اه الهي يا تي ما هو مثله لضرورته فان
[illegible] لم يفسر اقتضاه فان وكد السر ان كان العرف لتباينه بدونه وهو ظاهر ان الاذن
معتبر عادة من العرف كالاذن بالنص وتذكر قول المختصر في الوديعة اعتبر ذلك
[illegible] على اهل قرية ضمون مواشيهم بالنوبة واكرى رجل في حرز نوبته
[illegible] ان كان العرف المعمول عندهم انه يكرى مذاهب الكراء
عندهم وليس يعلم عندهم ما خمسان على الكرى اذا انجمل الناس على المتعارف من امورهم وليس
هذا اتباعا الراعي المستحق على عادة الرعي بنفسه بيسلمها الى غيره بدراهم ان هذا اقصار اذا
استرعاها بغير مثله ان الراعي المستحق لها ان يسترعي غيره وليس على غيره العرف بدلك وقد
علل [illegible] ابن ناجي الاتباع على ان الاجاء عليه الشافعي اذا يضمن الراعي بتفريط غيره على
المعلف اذا لم يكن من ضرورة لان رعي جزء من الماشية كما جاءها كما يعيد قول المختصر
[illegible] وقد قال عند عجز الدواب الشهر وسئل رضي الله عنه عن راعي رعى بقدر ما
على الشاة ورعى فيها شهرا فتلف عن الغنم وهم يشعر حتى قيل له انه يتفاوت
[illegible] الغنم كلها تتوعه والغنم كثير تورجع الراعي يشتري ويترب وذهل موجد الغنم قد
[illegible] شعرى ما قدر اجرها وذلك ليس موجودا فيما عندنا فان هل يضمن ام لا فاجاب
[illegible] انه لما رجع الى الكثير ارضى الرعاة والتزم له ما لزمه وهذا مثل من عنده وديعة فجاء

وان معها شيء فضمانت ... في الراعي بالنوبة ... الراعي باجرة وهو [illegible]
لانه باع عملها بعمل غيره وقد ذكر ... في بعض المواضع ... ان الراعي لبقر [illegible]
بيد لا ضمان عليه فيها ... [illegible] ... راعي البقر بالنوبة [illegible]
جرى على الخلاف السابق في الراعي بالاجرة الا ان ... بغير [illegible]
ان فاتت ... اهل البقر ... كما قال ابو الحسن [illegible]
... قال ابو محمد ... [illegible]
... الامانة الا ان يكون ... [illegible]
... قال في الدر النثير ... [illegible]
... بالدولة النوبة ... [illegible]
... الدولة ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

قال ابن عرفة لا ضمان على الراعي فيما هرب ... [illegible]
محمول على عدم التفريط حتى يثبت عليه انه فرط ... [illegible]
لا ... والمتيطي ... ابن عرفة ... روى ابن وهب لا ضمان على الراعي
لا ضمان عليه ... الشافعي ... [illegible]
... ورجع فقال ... على الغنم ... [illegible]
... ابن عرفة ... [illegible]
[illegible]
... الدر النثير ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
... الاكثر الثالث قال ابن لبابة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بمشهور المذهب ما ضمان عليه بالغرم والله بلذة او البتعدي وهو الصابل او الفوضة والا ضمان على الراعي
فيما تلف او ضاع وعليه يحمل ان انبه انه ما جدها ما تقدي ولا يسره ويفيد انه ان برط والله تترك اليه
النفوس ضمان بتلان تردفا ان الراعي ما جاز الصلاة يقع ما يرم بفضل ما صفح ما تعمت عنه وبه لهذا ذكره ابو
زيد به سمايل الفراض سياه اجوبة الابه ارتفاع اه تكلمت الصفي انه قال الوجداء يعتبر مثله انتظر والسلة
بل انفاذ وان كان ساذن فيه نقا او يتقض بمرتبا بالعادة او كان لا تعبر ط فيه وكالعمال فلي بعتبر اهنا
وان كان الامر بحكمه ضمن وذكر في نوازل الاجارة عن العلامي فيما اكتري دابة يخرج به
ثم حمله فعلها يتنظر الجزاء الركاك مرزقت بين بلاده من غير تعيين بلد الا
ما يعلمه الناس من الحمل عليها وكونها بين بلد وبلد بجنبه مع بعد عنه فما تنتهي
ولم يعرفا له موضعا من غير تعريف والا ضمان عليه بعد تبيينه على ذلك كما يجب وذكر
في نوازل الجرجاني الفقيه ابو الليث ان الوصي اذا حمل مال اليتيم على الظاهر في الصلاة
عليه السلاة فعطب بهو ضامن والراعي والمتاع والوصي كل
تقبل على الحادي عشر فاذا ع المتيطية وبضمان الوصي العاقبيع موضع مخوف
وهو واضح وبه معين الحكما الا ضمان على الراعي الا ان يقوم دليل على كذبه هو وهو واضح
الثاني عشر فاذا ع الاثار المدونة سمايل اسلة للوعليهم وتسبل
بهي جماعة فغابوا ذات ليلة ان هم فيرحلت البهايم وهلكها فاكل السبع يتضا
وادعى صاحب البقرة انهم بجميع بقية الراعي واحمى انه علم قبل بلوغ الخبر ان ما
جاءت الغول فهو صاحب البقرة وبضمان الراعي والله نقول الحادي عشر فاذا
ع العلاونة اذا انتهى الراعي على الغنم بغير اذن اهلها وفاه اذ ضمن لا يضمن وجاز
عن جمعة اذا تفي رعي عجلا الاذن او الصنع فلا اختلاف وانما الغول ان وينبغي ان اهل البلد
يعرف به الانشى اتفاقا اهر والله نقول الصابل ع الراعي المشترك
اعلم ان الراعي المشترك فيه قلا لتحويل حتى ابن رشد بدلالة البيع والعقليين وفيه انه
لي الراعي الخاص والاضمان عليه الا ان يقوم له او يتعدى وعن محمد وابن حبيب والناس
انه يضمن كما الصانع المشترك وما لابن حبيب من اصابنا وفيه حتى يحمل ان لا
ونضعه ع اللامية بقوله فلا بغي فاذا هلكت فذا بحلال وتبعه ابو زيد الفاسي بقوله
ضمن راع عند الناس رعى الخفه بالصانع في الغنم وتبعه قال الشيخ بل هما تابع لرعاية
والراعي المشترك يلزم الذي يرعى لعمالي الناس كصاحب دار الراعي بيده حتى يعطي الله

فلت

اللامية

تقطي وصاحب الدولة بالبلاد الغير ورثة طرس وفي الاول ان راعي الخاص بجماعة فغاب
وادبر منهم او جماعة كعضي ان شاء ما اهل الحاضرة يتعين ويتعين بالتعيين راعيا خاصا بالي عكسه
الخاص بواحد قال الشيخ ابن رحال في حاشية التحفة ما نصه والمراد بالراعي العشترك
بين اهل القرى واما اذا كان يرعى لجماعة لا ضمان عليه لانه خاص نقله ابن عرفة
وانظر هل انه يصدق مع فة بيمينه كما ونص ابن عرفة في ضمان بين الصانع بجحد
سبب تلفه او يقوم عليه للناس فوجدان نضاع سماع عيسى مع بعض شيوخ الصقلي
وابن رشد هو في الارتفاق عن ابن بشير انه قطع ما الصانع وعليه
الذي يعتمد ان المختص ان نصب نفسه لذلك نصبا نفسه لجميع الناس كالجماعة خاصة
الثاني عشر فيأتي ان الراعي المشترك على الصانع وجوب التضمين عليه ولو شرط نفيه
تعويل المتيطي على الصانع ولو شرط نفيه قال ابن رشد ولا شيء بين ان يكون الراجر مثله
لانه انما رضي بالاجر المسمى لاسقاط الضمان عنه هو بقصه التحقيق على ان العقد
متى وقع على اسقاط الضمان عنه فلا يلزم قول الشيخ احمد ابن محمد ابن عبد الرحمن
الثالث عشر فيأتي ان الراعي المشترك على الصانع ان احمى الراعي المشترك
على الصانع وادعى انه ضاع منه بغير تفريط فالمعروف على انه لا ضمان على الاجير الصانع ويضمن
الغنم ان اشتهر بالغنم ان تلفت عند الثياب بين احمى ان راعي بغنه للسجن بيتي معضل
الرابع عشر فاذا ع العلاونة انه ضامن العدونة ما يفتضي خلافه واولد ابن يسير على ما في النوا
ابن رشد وابو الحسن وصاحب التوضيح كلام الشهب عين خلاف العدونة
الخامس عشر فاذا ع اللحي وابن يونس وابن شاس وابن الحاجب وابن عبد السلام وابن عرفة
ان الاجير لا ينتفع بالثياب لغسلها وغاب عليها ضامن الصانع الاصلي
السادس عشر في الثوب يطلب اجر الصانع لانه عين بيده ما عيقبل كلام العلاونة
ان الصانع والاجير ان غاب على المصنوع يضمن الصانع الاصلي
السابع عشر فاذا ادعى على اهل ثوب معاطعة كل ثوب بكذا واما انه اودعه
بيده فانكر ان الصانع اليه فشيا بقوله بحلفه ويخلي عليه والا ضمان عليه وفاقا
لتوضيح كلام ابن يونس خلافا بقوله فاذا حلف برئ وغلب عليه فاذا بينا على كلام
ابن يونس فاذا ادعى على احمى انه راعي المشترك لا انه راعي الخاص على ما

على ما ثبت انه فى المدونة وبه فيه لا يجوز الا بعد معرفة القيمة اما انعقادا او على الصفة [illegible]
لانه بيع للغنم بالماخوذ وهى لم تعلم قيمتها [illegible] وبيع المجهول ممنوع [illegible]
القول بالجواز ان قلنا ان الصلح بمجانستها ان ذلك ليس ببيع حقيقى وانما هو اخذ [illegible]
[illegible] لا سيما ان كان المصالح لها يتحقق انه اقل مما يلزمه [illegible]
للبعض [illegible] وجب ونفقته للباقى وهذا الذى رعى ابو الحسن [illegible]
علمت انه خلاف المشهور تنبيه [illegible] الاول انه اذا قتل الراعى [illegible] فلا يجوز [illegible]
يصالح ببقرة اخرى الا بعد معرفة قيمتها فانه [illegible] وان [illegible]
لا يجوز ان تصالحه على بعير مثله الى اجل قال ابو الحسن [illegible] قوله الى اجل [illegible]
كان نقدا جاز اما ان كان النقد فايما حيث يكون ربه مخيرا فلا يجوز لانه بيع [illegible] لحيوان
من جنسه وان كان [illegible] معرفة بالقيمة [illegible] ذكره [illegible]
والمعارف [illegible] انه اذا اخذ من اداعوا [illegible] وجد [illegible]
عنده فداعوه فيكون [illegible] وكذا [illegible] رجع عليه بالعقلة [illegible]
بعينه غير مصالح ودلو [illegible] وجد [illegible] والداعى [illegible]
ذكر فادعى [illegible] او صالح [illegible] فى الظاهر انه [illegible] على [illegible]
ان وجد [illegible] فى الظاهر [illegible] الصلح [illegible] الاول فان لا [illegible]
ما نص ابن عات عن المشاور وغيره ان كان [illegible] غنم [illegible]
ما يعرف انه راع فاذا [illegible] كتبه [illegible]
معهم [illegible] وكذا [illegible] الراعى [illegible] ابن [illegible]
انكار [illegible] الراعى [illegible] او [illegible] له اجرة
[illegible] لصاحبها [illegible] عن نفسك [illegible]
[illegible] فاسع [illegible]
[illegible] راع [illegible] الراعى [illegible] ربه [illegible]
الراعى [illegible] اذا كان [illegible] لجماعة [illegible] من الغنم [illegible]
له [illegible] الراعى [illegible] منها وكان [illegible] معه [illegible]
ولا يبيعه [illegible] على [illegible]
[illegible] الراعى [illegible]

على تضمين ارباب الغنم [illegible]

[illegible] يقبل [illegible] ابن [illegible] بعضا [illegible] فيه ميتة وسواد كان الراعى باجرة
[illegible] اولى [illegible] الذى [illegible] ابن [illegible] فى باب [illegible] ذلك لنفسه واجماله
[illegible] خاصة [illegible] اغتالها [illegible] ان كان على [illegible]
[illegible]
[illegible] عيبا انه [illegible] ولا بينة له [illegible] غنم [illegible] من غنم صاحبه
او [illegible] الداعى [illegible] الحمد لله [illegible] صاحب الغنم الذى دخلت [illegible]
[illegible] بينة [illegible] ان [illegible] بتعيين [illegible] لصاحبها والله
[illegible] نوازل [illegible] واطلع [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] وجد بعضها [illegible]
[illegible] بينة الا ان [illegible] على [illegible] ببعض وان لم [illegible]
[illegible] عليه وهو [illegible] الا ان [illegible] عليه وان [illegible] اولا
[illegible] فلا ضمان عليه وقال ابو صالح [illegible]
[illegible] او [illegible] اولا [illegible] الاجرة [illegible] الراعى ولا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاجرة [illegible]
[illegible] مسئلة [illegible] الصبيان [illegible]
[illegible]
[illegible] الصبيان [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه اجرة [illegible]
[illegible]

حكم ما يتعلق به تعلق غلبه بفتحه او ذاك معينة والرفيق
عمر ذاتها والراحة ان ينسلخ عنها وينسلها الوالد وانه يكتب
هاتان الحروف ويجتمع على الرب ثلاثة ايام ثلاثة قوله كل يوم وتكتب
على شيء مما يؤكل بعد صلاة وانه ينبغي ان هذا وهذا ما يكتب به او غيره من
الكفاح والاناء هذه الحروف ابـ وال ل وال حـ وك ل
وقبل البيع ونسأل كريم كتابة نسيئة لقاديوم مكر هذا ونسي ما فحمة يد الى
وبعد عهده ذا الرجل من قبل جنس كذا الرجل ينسى كذا او كذا الجن نسر
الاسماء ولم يجد ذلك عزما على المحبة بل ينبغي الله ذا الذكر ما وما يذكر
بداية ابدا الماهو جر و ـــ غلب عليه جـ
الفتوحات يكتب في اناء نحيفة كل اسم عبد الرزاق من اسماء الله تعالى
المسك الحليم والود مر والعبير والعود مر والمر جبر والعزيز والكريم ويضربها
على الوجه سبعة ايام كل يوم مرة واناء صاحبها يبرد من الغد باذن الله تعالى
وهذا له جميعه من فوائدها نافع وانفع تعمل وهو يغير يدك الى
الجهل الاربع فانه يجلو من كل سوء وذلك الكف جعلها عند ا
صدوفه او عداوة كان ذا الطاعة انا من الشرفة وهو هذا الشكل
حبيبة الله كبيرة قدير ازلي حي قيوم ابتداع انشاء هو وهو
المريت عوا بطرق الله عنه فعلل عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا اكل البرغل فخلط فاما من ماء حار اعزاء فليه وما
لنا الا نتوكل على الله وقد هدانا سبلنا الى المتوكلين ثم قال ان
كنتم موقنين فاقبلوا نصائحي شكركم واذاكم ثم تفرشوا البيت
الحلو للاكل تكتب في اناء نحيفة قوله تعالى هو يتشكيل
يدوفها لم جلنوا الا عشية او ضحاها فعلت قوله تعالى يوم
الى السوق ويقضي الحاجة وتشرب منه وتنضح بقايا به على بطنها
زنها وبدانها زاد بان الله واسع

وكيفية ادخال الكسرة المخصوص على طريقة من اجاز فيه ورد من جنس الصحيح وان كان يقع
اسمه بتغيير فيه فذكر انك تضعه كل بيت من بيوت جاهه بان تشركها خالية بعد التعبير
بالمسح او المرود او غيرهما ثم بعد ذلك تجمع ما حطه كل طبع دون البيوت الخالية وتكرم المجموع
بعد الدخول به والباقي تضعه بينا الكسر الذي ذلك الطبع المجموع حتى تكملها كلها
وهذا اولى لصرو التكرار بالبيت وبعضهم يجمع الكسر الى ما يجعل بقية البيت ويضع المجموع
بينها وبعضهم يرى بان الى للتخيير فحل الكسر بيت واجاهه جهيبة والى للتشريك بيتا جاهه به
والحق ينبغي على ما انتقى ترتيب جهيبة وجاهه بكسر الميمية للصيغة وبالعكس
بيتا وتشرا على ما انتقى فانظره ويبنى عليه ايضا التدريج من بيت خمسة عشر والخير والشر
بيت تسعة وعشرين والشر يكون بيهب وعكسه بهيب وعلى هذا فقس ايضا
ويدخل بالطرح مجموع اشر تطرح الكسر من بيوت الكسر كما كنت تريد فيما هذا الخير و
ويدخل الشر نفسي وتجمع وان لم يحمل طبع نقصا وازيادة فادخل بنقص او عدد شيت
بيت كسر اخرى وضع ذلك العدد المنقوص بيت كسر الطبع الذي لا يحمل نقصا ومثاله
خلطنا المانيس وطرحها ثلاثة وكسر خمسة مجبر نكابا بعة ودخلنا مخرج كل طبع
ما حرما ماء بيت ح ا ونظرهم من الباء البيت ح لد ونضعه تحرجه ماء بيت كد
موبيت ـــ ثم ماء بيت ـــ مخرج لنا الزايد بيت فيه نحو ثم نطرح من
بيت عشر ثلاثة مثالا وانزل ذلك الثلاثة ماء بيت فيه والباء جهيبة والى للتشريك هو الذي يسقط
كر ويبنى عليه ثم يوضع ذلك الثلاثة بنفسها بيت فيه وهذا مخرج منه بيت
فيه الثلاثة وينبغي ان تكون بيوت الكسر غير متبعة والا دفع التكرار كما للسنة عشر
وهذا مع سهولته وتمام المرود انه البيت الذي يجمع الطبع او الادوية وهذه صفة دون تكرار

وكيفية ادخال الكسرة المخصوص على طريقة من اجاز فيه ورد من جنس الصحيح وان كان يقع
اسمه بتغيير فيه فذكر انك تضعه كل بيت من بيوت جاهه بان تشركها خالية بعد التعبير
بالمسح او المرود او غيرهما ثم بعد ذلك تجمع ما حطه كل طبع دون البيوت الخالية وتكرم المجموع
بعد الدخول به والباقي تضعه بينا الكسر الذي ذلك الطبع المجموع حتى تكملها كلها
وهذا اولى لصرو التكرار بالبيت وبعضهم يجمع الكسر الى ما يجعل بقية البيت ويضع المجموع
بينها وبعضهم يرى بان الى للتخيير فحل الكسر بيت واجاهه جهيبة والى للتشريك بيتا جاهه به
والحق ينبغي على ما انتقى ترتيب جهيبة وجاهه بكسر الميمية للصيغة وبالعكس
بيتا وتشرا على ما انتقى فانظره ويبنى عليه ايضا التدريج من بيت خمسة عشر والخير والشر
بيت تسعة وعشرين والشر يكون بيهب وعكسه بهيب وعلى هذا فقس ايضا
ويدخل بالطرح مجموع اشر تطرح الكسر من بيوت الكسر كما كنت تريد فيما هذا الخير و
ويدخل الشر نفسي وتجمع وان لم يحمل طبع نقصا وازيادة فادخل بنقص او عدد شيت
بيت كسر اخرى وضع ذلك العدد المنقوص بيت كسر الطبع الذي لا يحمل نقصا ومثاله
خلطنا المانيس وطرحها ثلاثة وكسر خمسة مجبر نكابا بعة ودخلنا مخرج كل طبع
ما حرما ماء بيت ح ا ونظرهم من الباء البيت ح لد ونضعه تحرجه ماء بيت كد
موبيت ـــ ثم ماء بيت ـــ مخرج لنا الزايد بيت فيه نحو ثم نطرح من
بيت عشر ثلاثة مثالا وانزل ذلك الثلاثة ماء بيت فيه والباء جهيبة والى للتشريك هو الذي يسقط
كر ويبنى عليه ثم يوضع ذلك الثلاثة بنفسها بيت فيه وهذا مخرج منه بيت
فيه الثلاثة وينبغي ان تكون بيوت الكسر غير متبعة والا دفع التكرار كما للسنة عشر
وهذا مع سهولته وتمام المرود انه البيت الذي يجمع الطبع او الادوية وهذه صفة دون تكرار

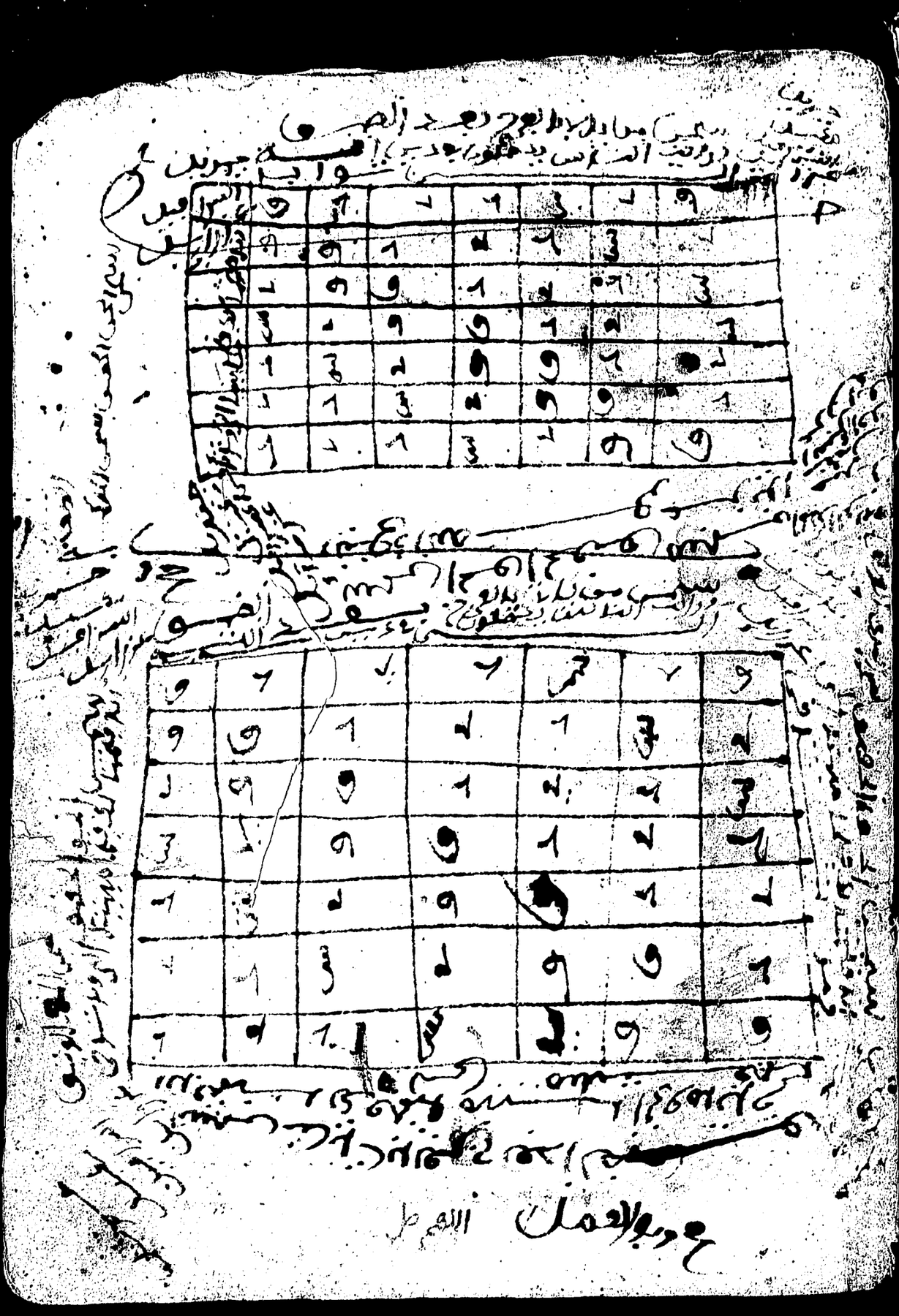

بقول عبيد ربه المتوكل على فضله من بعد تسميه
محمد بن احمد الشناوي عامله الله بجميل لطفه
وجعل خير ايامه يقوم يلقاه

الحمد لله ولي الحمد والقادر على ما يشاء بفضله الذي سما
عن سلك ابرع المخلوقين فحوى سبحانه انه هو البديع بالاشياء والبصير
الحمد من علمي التوقيف والتفكير وتشهد ان لا اله الا الله وحده
من خرق هذا اليوم المعاد وبعث واجاء كل مجد وناد وتشهد ان سيدنا محمد
ورسوله افضل من سما وساء لا ناد وحيد صلى الله عليه وعلى اله واصحابه
منهم والمهاجرين وعن تابعيهم البررة وتابع التابعين صلاة وسلاما
الحشر من الامنين وتحظى ببركتها العفيا باعلا عليين امين يا
حضر سؤال من بعض الاخوان وخاصة الاخوان ممن ولع بعلم هذا الشأن
الله واياك لصالح العمل وعصمنا من الخطا والزلل ان رفعه تغلبا على فقير
البضيعة البضاعة ابن عبد الله شيخ محمد التوسي بن سعيد السوسي المرغني المراكشي الوا
الامينة التي نظمها على الوجه المخصر خلال الوسيلة والبحر الطويل وقد جمع فيها مقطع
الافرد مبرزا مع الجائز لها ولم ار من نسج من المتاخرين على منوالها فهي لاجل ذلك
مع انها قد اقتنت جميع ما رايت من المولفات في هذا الوجه نظما ونثرا احق بالاعتناء
والمام العلوم بذلك وان كنت لست اهلا لذلك فسمعت دعاءه واجبت دعاءه
بعد ان استخرت الله سبحانه في الفراغ والعمل فيسر لذلك بالاسعاف حيثما يمكنني في الو
لخلوص نيته وحسن طويته لعل الشمس تدور وينفع بها غير مرة ونسئله سبحا
خالصا لوجهه والاجل اجزنا امورنا الاخروية وسميته بالدر اللقيط في الخمسة
والله المسئول ان يبلغنا واياه غاية المامول فقال شيخنا العلامة شيخ محمد بن سعيد
اعتصارا الموسعة المخصر خلال الوسيلة تذكرت لطالب معرفتها وتبصرة
رحمه الله بالبسمله افتتاح بكتب الله وانتساء بسنة رسول الله عملا
والايجاز معناهما واحر كناية عن قلة الالفاظ وكثرة المعاني ض الاخ

[illegible] خارج اربعة وثلاثين [illegible] وثلاثة وثلاثين [illegible] مع هذا الوصو خمسة وستون بقطعه وهو ناب عن [illegible] تقرء الكلام عليه او لا ويوافقه من اسماء الله سبحانه وتعالى ثم قال

• ولا تقل مكرر او لا تعبأ • والله والباد وذا ان رمت معرفة

شرح يعني بزيادة واو الله اذا اردت الدخول باسم من الاسماء الموصوفة بالتكرار فانك لا تقيده الا بعد واو بلا تكرار ولا تضعف ولا الف اللهو وفي اشارة الى بعض ذلك بقوله وذا بالاسم فبعد واو الاسم الذي تريد ثم ذكر كيفية تغيره والدخول بالاسماء فيه فقال

• واضرب ثالثا وخمسا عشر حكمها • نصف زوج مبيك خوفا الشك

شرح يعني اذا اردت معرفة ما مضى والى عشر اضعاف العدد الذي انتهى اليه بجمل ابجد بعدك التي وصلت ثمانمائة وستون واربعة عدد الطبائع الاربعة وربما تلمح ذلك فقال وخارج عندما تقربه قبلك عدد الطبائع تشمت ذلك الجمل اعلم اجرا ايبتين خلو [illegible] عنه اذا الخارج الاخير بيان لكل والله اعلم بحر وجوله معنى فليلحظه هنا وله الاجي

• بعده الكرحات ادخل باولها • وضعف كلها حللت بالثان

شرح يريد انك اذا قسمت العدد المذكور من الاسماء الموافقة المتقدمة ذكرها على العشرة الاعداد التي بعد القسمة تدخل به الى البيت الاول على ما تقرر به تعليم بقوله بالجيم على البيت وهو الثاني ضعف العدد المدخول به وهو الثالث زد عليه العدد المبروبه وهكذا كل بيت يزيد على ما قبله بمرة ما زاد به وينقص عما قبله بالعدد المبروبه ايضا وهو معنى قوله وضعف كلها حللت بالثان اي ما كان من خلل الوسط فيحتاج الى موضع يزاد فيه ما خلا من البيت الوسط تبنه على ذلك بقوله

• وضعف من تنقص عند عاشرها • وثامن واجمن جاء البال

شرح يريد بذلك اذا اردت تعمير العاشر من البيوت والثامن وانك تزيد ضعف العدد المبروبه على الموجود فيهما وكان من حق الناظم رحمه الله عند ان ينبه على ذلك عند ذكره التعمير او التنقيص ذلك سهل لانه ذكر التعمير فيما تقوم بحسب التعليم وما هنا ذكره بحسب العمل فيما يستقبل هذا العمل والله اعلم وهو ذلك انك لو قسمت ما اجتمع من العدد على العشرة المذكورة وقد من القسمة والتسعة ثلاثا فانك تضعفها البيت الثالث على حسب التعمير [illegible] ستة من العدد ثم ستة وهكذا الى [illegible] كانت ثلاثة على التوالي

[illegible] ثم ستة ما لك تزيد الا منها ستة وهي معنى قوله وضعف من تنقص بينه [illegible] وهم بقوله واجمن جاء البال يريد بذلك والله اعلم انك اذا اردت العمل [illegible] ثلاثة وهكذا حاضر البال من يكون مشغول البال فدجر بعدد عن كل مسمى من الاسماء هذا الاشياء التي يحتاج فيها الى احضار القلب وخلوه من الشواغل ثم ان بعض العلماء هذا الشان شرطه الاسم المدخول به الا يكون كسر فيه ومتى وجد احتمال ان التنقيص زيادة او نقص هو بسلم ومنهم من لم يشترط ذلك وزعم ان وجود الابجد وعليه لو وجد الكسر مكانه من بيوت يختص بها وهذا اشار الناظم الى هذا بقوله

• والكسر من بعده بيوتا جاد به • ضعفه وكن لهاما او طاح الحال

شرح يعني الناظم رحمه الله على ان الكسر اذا وجد به ضعفه وكن لهاما او طاح الحال اي ما يزاد على ما فيها وهي مختلفة بحسب الاضلاع فبعضها البيت الثالث من اضلع الاول والثاني من الثاني والثالث من الثالث والرابع والخامس من الرابع والخامس والبه اشار بقوله [illegible] البيت الجيم ثلاثة والالف واحد والدال اربعة والباء اثنان والهاء خمسة والجميع [illegible] اضعفت بعدد البيوت بالزيادة اذ لو عكس لكان الامر كما ذكر لان فضاء وما ذكر من ان كل [illegible] يزيد فيه ذلك الكسر اللهم الا ان يكون التضعيف بسر لم يظهر لنا وفيه اختلاف [illegible] من قال بالتنقيص ومنهم من عكس ثم ذكر شرطا اخر فقال وكن لهاما البيت هو البه ذكره بقوله وشروط الكمال اما من شروط الصحة فكمور ذلك على ما يليق الصالح والطالح لا كن المتحسس ان احيان اذا اراد ان يعمل شيئا من العزائم ينبغي ان يكون على طهارة الثوب والبدن والمكان وبالهيئة كخلوص النية لان القول والصالح لا يوجد في الغالب الا ناذر ثم ذكر كيفية وضع الكسر في البيوت فقال

• وابدا الدور الوضع من اقلها عدداً • الخير واصعره العكس بابت ال

شرح يريد بذلك اذا اردت عمل الخير فتبتدئ بوضع الكسر ما والعود واصعره اشرة اخر العدد والله اعلم وكيفية ذلك والله اعلم ان تبتدئ بالبيت الذي فيه الواحد الخير ثم الذي فيه اثنان ثم الذي فيه ثلاثة ثم الذي فيه الاربعة ثم الذي فيه الخمسة وتعكس ذلك في العشر فتبتدئ بالخمسة ثم الاربعة ثم الثلاثة ثم الاثنين ثم الواحد وهذه خصيصة ايضا والله اعلم بسرها وهو معنى قوله وابدا الدور وضع الخير والله اعلم ثم شرع فيما يلزم في العمر وابعد تعميره وهو استخراج الملوك الروحانية والتنصيص التي منها وكتبهما على كل وجه من الجواد وبصفة كيفية استخراج الاول والثاني

والثالث والرابع والخامس وكليهما واما كتبه على كل وجه جانبا اليه بقوله

واكتب على كل وجه باحد ملكا ودبر عليه هووف واخلل

بعد ذلك اذا استخرجت ملكي الملوك الروحانية والشيطانية هذا فكتبته على احد وجهه

ليصير وانت تطوف عليه بعد ذلك هووفا وسباتة تعزائم بجبريل ان شاء الله على عشر

تصوير نا الجبرول واستخراجنا الملوك وكتبها على وجه واما كيفية استخراج الملوك الروحانية

فانك تاخذ المنزاب وتحمله على مشت وهي اربعون واربعمائة والف التي هي الخارج من

ضرب عدد الطبايع باذراج العلة المعبر عنها او ٧ بقولنا ثمت باذا اجتمعت ذلك فاضرب

بابيل وهو احد وخمسون لانك تلحقه واخرا فاذا وجب ضربه لبابيتكرر وهو معنى قوله

اولها المنزل تحمله ابدا على مشت وبابيل اضرب به الجلال

تقدم شرح هذا البيت واعادته لنرجع الى تتبع كلام الناظم بقوله

واذكر اذا كبر عدد وانطقن به وقل واخرج بابيل باجلال

يريد انك اذا اجتمعت لك الاعداد فانتجت حروفا بعد الجمع فانك تتبعها باكبر عدد ياتي اليه

الواخرها فتلحقه ببابيل تعظيما له وتصور ذلك كما مر فاذا اجتمع عندك اربعمائة وعشرون

وعشرون فانك تتبعها باكبر لها الى ضرب اربعمائة وهو الالف التي بليه الكبر وهو الضاد وهو

تسعون وبليه الكاف وهو عشرون فتنطق به حسب ما تقدم تعظيما له وهو معنى قوله

وانطقن باكبر عدد البيت استخراج الشيطان اشار اليه بقوله

ولحيش ان كان للشيطان نظرهم وذاك ملحقه بغير اعضال

اشار الناظم رحمه الله الى كيفية استخراج الشيطان ايضا وصورة ذلك تجمع الاعداد كما تقدم وتضرب

منه تسعة عشر وهو مدلول لحيش لانه يجمعها بضاد هي الخارج من ضرب الروحاني وبقي

من العدد الاكبر ايضا ثم البليه بالكبر ثم كذلك الى اصغرها وتختم الكلام بحيش الى ظهرت

وهو معنى قوله ملحقه البيت وتصور ذلك لهم مثال منه وجرد العدد تجمعه

خمسة وعشرون والباقي حذا منه تسعة عشر والباء والباء بعد الكاف ستة وهو الواو اذا اضفت

اليها لحيش قلت ولحيش ولو كان العدد اكثر كما لو كان خمسة وسبعين وستمائة والف ضربت منه

تسعة عشر والباقي كان الباء ستة وخمسين وستمائة وهي الحاء والنون والواو فاضرب

الاكبر ثم البليه فتقول اذا ذاك خمسون وهو الشيطان وبقي لحيش فاذا فرغت من كلمات استخراج

الثلاثة اشار اليه بقوله ومنتهاه الثاء يعني بذلك انك اذا اردت استخراج الملك الثالث الروحاني

والثالث والرابع والخامس وكليهما واما كتبه على كل وجه جانبا اليه بقوله

واكتب على كل وجه باحد ملكا ودبر عليه هووف واخلل

بعد ذلك اذا استخرجت ملكي الملوك الروحانية والشيطانية هذا فكتبته على احد وجهه

ليصير وانت تطوف عليه بعد ذلك هووفا وسباتة تعزائم بجبريل ان شاء الله على عشر

تصوير نا الجبرول واستخراجنا الملوك وكتبها على وجه واما كيفية استخراج الملوك الروحانية

فانك تاخذ المنزاب وتحمله على مشت وهي اربعون واربعمائة والف التي هي الخارج من

ضرب عدد الطبايع باذراج العلة المعبر عنها او ٧ بقولنا ثمت باذا اجتمعت ذلك فاضرب

بابيل وهو احد وخمسون لانك تلحقه واخرا فاذا وجب ضربه لبابيتكرر وهو معنى قوله

اولها المنزل تحمله ابدا على مشت وبابيل اضرب به الجلال

تقدم شرح هذا البيت واعادته لنرجع الى تتبع كلام الناظم بقوله

واذكر اذا كبر عدد وانطقن به وقل واخرج بابيل باجلال

يريد انك اذا اجتمعت لك الاعداد فانتجت حروفا بعد الجمع فانك تتبعها باكبر عدد ياتي اليه

الواخرها فتلحقه ببابيل تعظيما له وتصور ذلك كما مر فاذا اجتمع عندك اربعمائة وعشرون

وعشرون فانك تتبعها باكبر لها الى ضرب اربعمائة وهو الالف التي بليه الكبر وهو الضاد وهو

تسعون وبليه الكاف وهو عشرون فتنطق به حسب ما تقدم تعظيما له وهو معنى قوله

وانطقن باكبر عدد البيت استخراج الشيطان اشار اليه بقوله

ولحيش ان كان للشيطان نظرهم وذاك ملحقه بغير اعضال

اشار الناظم رحمه الله الى كيفية استخراج الشيطان ايضا وصورة ذلك تجمع الاعداد كما تقدم وتضرب

منه تسعة عشر وهو مدلول لحيش لانه يجمعها بضاد هي الخارج من ضرب الروحاني وبقي

من العدد الاكبر ايضا ثم البليه بالكبر ثم كذلك الى اصغرها وتختم الكلام بحيش الى ظهرت

وهو معنى قوله ملحقه البيت وتصور ذلك لهم مثال منه وجرد العدد تجمعه

خمسة وعشرون والباقي حذا منه تسعة عشر والباء والباء بعد الكاف ستة وهو الواو اذا اضفت

اليها لحيش قلت ولحيش ولو كان العدد اكثر كما لو كان خمسة وسبعين وستمائة والف ضربت منه

تسعة عشر والباقي كان الباء ستة وخمسين وستمائة وهي الحاء والنون والواو فاضرب

الاكبر ثم البليه فتقول اذا ذاك خمسون وهو الشيطان وبقي لحيش فاذا فرغت من كلمات استخراج

الثلاثة اشار اليه بقوله ومنتهاه الثاء يعني بذلك انك اذا اردت استخراج الملك الثالث الروحاني

جمعت مجموع ما انتهى اليه اذا كان وتفعل به ما فعلت بالمنزاب والزائرجة وكانه احالك

على ما تقدم ثم استخراج الثالث اشار اليه بقوله والثالثة مجموع جبريل بقوله والله اعلم استخراج

الملك الثالث بوخز من مجموع المنزاب المنتهى اليه واعمل به ما فعلت اولا ثم استخراج الرابع اختلف

فيه فمنهم من يجعله من اجزاء الصغير وكان موضع الكريفة اضرب عنها الناظم وجعل مستخرج الطابع

الخامس وبكم والله اعلم انه الصواب اذ بعد ذلك تكون الثلاثة ويقسم به عليهم كما سياتي ان شاء

الله والى اضماره هو استخراج الملك الرابع من اسم الجلالة واسم المطلوب واسم الملك

واسم الملائكة المتقدمة مبرهان كان ملك خير اكالتحية والعصمة القبول ونحوها اخرج من

جملة الخمر بين جبريل عليه السلام وادخلته في الجبرول وان كان من طلب زوال ومحو او قضاء حاجة

من الملائكة الكرام ميكايل عليه السلام وادخلته في الجبرول ايضا وان كان ملك شر اقتضاء

ملائكة الخمر بين وفي الخسف والعرق ناخز اسرافيل وفي الهلاك كالموت ناخز عزرائيل وهو معنى

قوله وضعها لثاء ولثالثها مجموع ذين وزد على الرابع للثوال

الله مع طالب مطلوبه وصر جبريل للخير ميكايل السوال

بين استخراج الناظم رحمه الله بقوله وانت ثلاثة الخ والمختار عند اهل هذا الشان الاكتفاء

بقوله اذا انجاء الى ذلك واختصار وتبع في ذلك كريفة بعض من تقدمه من العلماء الاخيار وستذكر

بعض ما ذكره بعضهم واختياره وهو انهم ذكروا ان العمل اذا كان في الخير جاءوا باخرون الاسم المذكور

ويضيفون اليه ما تقدم من اسم الطالب فقط واسم الملك وفي الشر لا يدخلون باسم الطالب اصلا وانما

يدخلون باسم المطلوب مع الملك الموكل بذلك واجمله وكونه جعل جبريل وميكايل مع الخير ولم يذكر

ما للشر اذ هو مقابله والملكين المذكورين هما له على ما اسلفنا وهو عزرايل واسرافيل وقد تقدم ما لهم

في ذلك من التفصيل والاشتراك ان كل ملك من الملوك المتقدمة وما وكل به وبعض اهل هذا الشان يزيد

في اسماء الملائكة المذكورين يقولون جبريائيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل فلو سلك هذا

طريقهم وتكلم عليها لادى الى الخروج عن الايجاز الذي شرطه او يقوله باجمال

واجمال كيفية استخراج ما بقي من الشيطان كالاستخراج الاول سواء

وخارج عند ما تقرب به فلذاك عد الطبايع ثمت ذاك الجلال

مقصوده بقوله البيت الى ما تقدم له اولا بقوله واخرج ثلاثا البيت فاخبر ان الخارج من ضرب الطبايع في

عدد استخراج العلة الف واربعون واربعمائة وهو معنى قوله ثمت وفي ذكرها او بعبارة اخرى وهو

قوله مثبت والمعنى واصرتم الشار الى استخراج كيفية الخامس وهو انه يكون في البيت الخالي مقواه
والقلع من هذه الانشياء فمعنى خامس اما كونها في بيت الخال
هذا استخراج صورة الملاك الخامس على ما ظهر وهو ان ناخذ مجموع ملاء اهل الطلع ونجعل به ما
جعلنت في استخراج الاملاك الذي قبله من غير زيادة ولا نقصان وتطرانا الاسم لكل جزء ولا على
التغريب واستخراج الاملاك الروحانية والشيطانية والكتب على كل وجه من اوجه الحروف
كما ذكر الناظم ولا يخفى عليك استخراج غيره نعين مما سيرد عليك ان شاء الله وهو هذه

استخراج الملك الخامس قبل من تسعة الشيء
وهي اسم الطالب والمطلوب وطبيعته
المطلوب واسم الجلالة والاسم الملك المواهي
وعدد الطلع واسم الحاجة واد ابراج الى
وعدد عشر طلعه وهو [illegible]
وهو يخرج هكمنش [illegible]
العدد على ما عندك ونطرح منه بابيل [illegible]
ثم نضعه في البيت الخالي والسلام

وقرة الخامس اتلون دعوته ، واقسم عليهم به اذ ذاك يا فلان
يعني انك تاخذ قرة هذا الخامس عددا وتقسم به عليهم فتقول في صورتها شاعرمت عليكم ايها
الارواح الروحانية والذوات النورانية المتشعشعة بنور اسم الربانية القاهرة بكم يا
نطايب الجوهار فاين معانيها المتوكلة باستخراج الارواح والاسرار اهل السعة
مجرود مواضع ترتيبها المخصوصة بمنافع جهابعها تخص بالقلب والاستطاعة وتجيب بالسمع
والطاعة وتسرعوا الى ما دعوتكم وتفعلوا ما امرتكم اجب يا نكطيش ويا تمز بيش وتشمس
ويا فكه لهبيش الاربعة الشيطانية بحق شمصيرا بل وشنتيا بل وشنتيو بيل
وشنة صبيل الملوك الروحانية الاربعة اجيبوا اعوانا لملاك الغالب عليكم الشمخر بابل
اجب تعولهبيش بشتنو يابل بحق جبريل ان كان ملاكه جبريل او ميكائيل وان كان ملاكه شراعا
عزرائيل او اسرافيل وهذا معنى قوله وقرة الخامس اتلون دعوته البيت
• وادخل لدى الجمع بالاملاك منه ومعاه في العكس واربع جناس كل اعمال •
• وطالب الشر لا تدخل به اسم ا • لا كن مطلوبه فاقصر با وهلل •

ذكر في الغرير البيتين كيفية العمل وكيفية الادخال بالاملاك وذلك انك اذا كنت في اعمال الخير
فادخل بالاملاك والطالب والمطلوب مطلقا اربع جناس كل عمل وهذا تقدم ما يراد من كل عمل وانما
ان كنت في عمل الشر فادخل بالاملاك ايضا ومالمطلوب لا غير ولا تدخل بالطالب الشر اصلا وهذا
معنى قوله لدى البيتين ثم طفق يتكلم على الطبايع وما يتعلق بها من الامور الذي
موضع العداد المتقوم منه ذكرها بقول
• ورفع نار بنصب الريح فخفض تراب يجزم ما الهاء بجد بقول •
اشتغل الناظم بهذا البيت الى ان الطبيعة اذا كانت نارية فانك ترفعه على النار في موضع عال
وان كانت ريحية فانك تعلقها بموضع يتمكن منه الريح وان كانت ترابية فانك تجعله في
موضع منخفض وان كانت مائية فانك ترميه في الماء وسنذكر ما بقي عند شرحنا البيت
الثامن من هذا **فائدة** لابد من معرفة الطبايع وكيفية استخراجها اذ به يتوصل
الى العمل على وجه صحيح مثلا ان اسم الطالب هاهنا والمطلوب محمد فيه اربعة حروف
والخامس ملغى وهو احد المضعفين وقد تقدم في قوله ولا تغير مكررا البيت فاذا اسقطت
حرفا وجدتها لاربعة وهو ميم حاء وميم ودال فالحاء في المرتبة الاولى وهي في الدرجة
والميم في المرتبة الثانية في الدرجة والميم الاخرى معها وهي في المرتبة الثالثة وهي في الدقيقة
والدال في الاولى كالحاء الا انه في الثانية فان كنت تنظر الى المراتب فلا شك ان ماء الدرجة
اقوى من ماء الدقيقة وماء الدقيقة اقوى من ماء الثانية وهكذا وهذا قول بعضهم وماء
مرتبة الاولى اولى من ماء الثانية فان نظرت الرتبة حكمت للاسم بانه ناري وقد قيل به وان اهل هذا
من اعتبار القوى في الاسم بالكثرة في العدد وحكم للاسم بان نسبته لتلك الحروف كله ومنهم من
نظر الى الرتبة ذات العدد الكثير فحكم للاسم بها وعلى هذا فمثلنا اربعة احرف اثنان
للنار واثنان للماء فمنهم من حكم له بالنار ومنهم من حكم له بالماء والكثير على انه ناري ويظهر لي
والله اعلم ان الحرف المضعف وان كان يلغى في العدد فانه يعتبر ما والامتزاج بينه لامر الطبيعة
فاذا عرفت طبيعة الاسم بما ذكرت لك فلا بد لك ان تتحرى بفعل طبيعة ما يليق بها كما قال الناظم
• بحمرة النار بصفر الهوى وثرى • نصوعهما باخضرار كل بميال
يعني اذا كانت الطبيعة نارية فانك تكتب في كاغد احمر وهو معنى قوله بحمرة النار
واذا كانت الطبيعة هوائية فانك تكتبه في كاغد اصفر وهو معنى قوله بصفر الهوى
واذا كانت الطبيعة ترابية فانك تكتبه في كاغد ابيض وهو معنى قوله وثرى نصوعهما

يقبل البعض تاسع واصل وما بعده آخر بابع وإذا كانت الصيغة مابينة وأكثر
ع كذا عشر آخر وهو معنى قوله حصول كل [illegible] الى كل صيغة وما يليق بها
ع انتقل الى ما يفعل به بعد ذلك وموضعه بعد ما يكتب على كمالها وهو عليه ويجعل موضع العدد
حيز الصلاة فإذا فرغ من عمله فارجع الى صيغته فما تحلوا من الصنايع الأربع والكلوة وغيرها مما يخصه ذكرها
على الترتيب بقوله

اخرج وعلق واد فيس حاذ الشمس والعين واحرز كل سوال

يعني ان الذي يلي الصيغة النارية انما هو الإخراج ومثاله ان يكون بحيث تناله النار وان كتبت به
حرز مما ذكرت لك او تشفع بحجر مكبوح وقرب من النار والذي يليها التعليق اما بشمع المطلوب او
خيط من توبه او خيط صاج بيراوفلع او غير ذلك فيتربيه بالماء والانبال واما ان تجعله خيطا او نحوه
في وسط الماء بحيث لا يكون ان يرتفع به الماء وان كانت الصيغة [illegible] فإنها ما يلي ذلك ايضا من وقته اما
اما تحت عمامته او اوحلونته بحيث يكفه التخلخ وقد تقدم ما يكتب فيه ويجعل بعد [illegible]
بقعة من التراب بما يجلس كرماد او فرن او غير ذلك ومنه ما يدفن في غير الجنة كالقبر المنسي ونحو
وهذا كله معلوم بمرور الليالي هذا الشان والتأثير بيد الله سبحانه وهذا معنى قوله اخرج واحرز
واما قوله واد فيس حاذ الشمس الخ وكما نبه العلماء يشير الى انه ينبغي للانسان ان يستشير الله
ثم يذكر ما يحتاج اليه قبل ان يفعل به ذلك وكان من حقه ان يقدمه ليحصل الترتيب الطبيعي فيقول

والخير طبيعة واعكس غير ما اذا طلبت جاءت فيهما بالفوال

هذا الرياض المسابيل التي يحتاج اليها وهي البخور التي تبخر به جبر الكتب والتعزيم عليه وذلك ان كان
العمل خيرا فاعمل البخور الطيب كالمسك والعنبر والعود والعنبر وغير ذلك من انواع الطيب وان كان
العمل العكس فاعمد الى البخور الرديء الرائحة الكريهة كالحنتيت والكبريت والشعر ونحو ذلك من
النتنة وقد اجمل في ذلك رضي الله عنه وذكر المرجاني كيفية استخراج البخور بالخلاب والمرخ
والبسباط مع ضبط ذلك فيما ذكره الشاطبي كما في والله اعلم وقوله اذا طلبت الخ يريد والله اعلم اذكر ما يوافق
ذلك فاعمد الى المكان طاهر كما تقدم وطهر كعتين بالفواتح وما يوافق الحاجة وادع بما تريد بعد
ما تفرغ من الصلاة. **فائدة** قال بعض من اعتنى بهذا العلم اذا اردت منع وقوع العين
وتدفع جميع الآفات فاطرح العدد المرحول به في الجدول بسبعا بسبع تجد العدد

فيرجل الربع كتبته فاخرج ربعا اثنى عشر وابقع بالعمل تجد العدد فيرجل الربع الذي يعمل
فيه فاخرج ربعا ثمانية وعشرين تجد مقرب العدد في تلك المنزلة التي يبيت فيها القمر وارصد
الشمس حتى تكون في تلك الربع وتلك المنزلة واخرج والقمر في تلك المنزلة واخرج وقطع العمل وانه يجب
حول الله الحالة التي ان ذكرت لك وموضعه بعد ما تكتب على كمالها واستجب لك بالشكر الله والا فاخرب ذلك
في بسيطة الخارج الذي بعرك فما راجت والا فاخرب المجموع في اربعة عدد الصنايع وفي سبعة عدد
كلها وفي سبعة عدد الايام والبحار والارض والسموات والكواكب السيارة فان للسبعة
سرا عظيما وفي تسعة عدد الافلاك والعرش والكرسي وان شئت فاخرج عشر عدد الافلاك
والروح والقلم فان فعلت ذلك فقد توسلت الى الله سبحانه بجميع الصنايع والعالم العلوي
والسفلي من العرش الى الثرى بشرائط ذكرت لك زهقت بذلك الموجودات المغربة على الايام والوراق
والروح والانبياء والملائكة والظاهر والباطن والملك والملكوت فيقول السر الاكبر والاسم الاعظم
الذي يتعلق به بما تصور تخلص **ولما انتهى الكلام** على كيفية العمل بالحرز ومتى
يكون وفيما يكتب وبما يبخر وغير ذلك مما يحتاج اليه شرع يذكر بعض شروط تحمله ايضا فقال

وارسمه بالقلم الحضري وجوبه اولى وبالسبع ابدا تنفك العقال

يعني ان قضية العمل بحرز الوصي وذلك بعد تربيعه وتسويته ترسمه بالقلم الحضري
وهو اولى به من غيره وان كان معك بيت هذا من العدد فاجعل فيه صحيح الانقطاع وهو معنى
قوله وارسمه بالقلم الحضري البيت قيل والاخصية لهذا الوصي واد غيره من الاوفاق ونحوها
ثم قيل ان ترسم بالقلم الحضري الا المثمن اولى ما يرسم به السرياني فان سره فيه
والله سبحانه اعلم وهذا معنى قوله

كذا سواه سوى مثمن جلله سر بسر بانتهاء كل فعال

سر بسر ذلك والله اعلم الى ان اعمال المثمن كلها ابوجر سرها الا ان يرسمها بالقلم الحضري ذكر الشيخ
يعني التي ابرصها والعقارب الحضري التي لا يجبر عنها والبثرة التي لا ابوجر شيء دونها فقال

عرج الشيخ فكمله فاذا كملته فلت سر الملك العال

يعني ان الطالب هذا العلم من شيخ يربيه بمسايل ويطلعه على اسرار الرسايل يعز الجا اليه
والاعتماد على الله وعليه وابن المحبوب به والوصول اليه اذ من يكون على هذه الحالة لا يكون الا
من اسرار الغالب عليه وهذا الزمان لعمري اذا يطلع عليه الا من سر الله عليه وكم امنه
واراد الله به خيرة اوليا به فاذا كملت ذلك من ليرنه فاعلم ان الله من عليك بسره الذي لا

يطلع عليه الا من اعتنى بالتأليف ويدبه الى اخفاء عن كثير خلفه ثم اذا اصليت مطلوبا وتيسر
مرغوبك فواجب عليك ان تشتغل بالشكر على الله تعالى وتشكره بحمده الخ وتشتغل اعانك الله
بمحض فضله الاهم وجب لا يعلمه والى ذلك الاشارة بقوله

والشكر يوزك ذي الاحسان ثم على محمد صلى واله الاصحاب والآل

يعني يوزنك والله اعلم انك اذا اتيت بالعمل شكرت الله سبحانه لاجل نعمه وصلى على سيدنا محمد
الذي نوه الله ما كانت الاكوان ولا تجرد الهوان مولانا محمد صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم
عمت رسالته القلبين الانس والجان صلى الله عليه وعلى آله الاعلام السعادات الكرام صحابته
في كل محفل ومقام صلاة وسلاما تجر ثوابهما يوم الفزع الاكبر اما منا من جميع الاهوال ويعود
بهما بفضل الله دار كرامته ذات الجلال ومع الوالدين والاشياخ والاحبة وجميع الاولاد ويعود
واحزم فصرنا من فصيح شيخنا العلامة الفقيه اليمامة سيدي محمد بن سعيد حفظه الله
نعلي ونفعنا به كأنه فرد الاوان وفلتة الزمان لما ينوصل به الى
هذا الشان والله سبحانه المسئول ان يجعله خالصا لوجهه وان ينفعنا بعلمه ويرفعنا
بحلمه وان يجعله حجة لنا لا علينا انه على ذلك قدير وبالاجابة جدير ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم ونسئله سبحانه ان يمن علينا بفضله بافاضة يفوح بمنها العباد ويعم من تحقق
والجسد بجاه سيد الخلق المرجو يوم المعاد يغفر لمحمد وحسن عودته ونوفيه الجميع بمنه
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم

قال الشيخ العمدة الامام العلامة العلامة المتفنن المحقق المشارك

ابو زيد بقية معمر الرحمن عبد الفتاح بن عبد الرزاق المدعو بسيد

يوسف الجابي قدس الله سره. امين امين امين

اللهم لك معمر بيوت العلوم. بانتصاب المطلوب. وبما عذر راحة للمكروب. وجلاء للمكتوب. بحمد
سبحانه على عام النعم. وارجح ودجم. وعلم ما لم تكن تعلم. جل اسمه. وعز ذكره. ولو الوجود المطلوب الوجود
والتنزه عن سمات النقص ونقائص العيوب. وتصلي وتسلم على نبيه معجم البر هو الحبيب والمحبوب
المبعوث كمل هزبر الشعوب. برجم بروج الحرج. وتقويم العروج. وذارع الاثم والعيوب اللهم صل وسلم
وآله واصحابه صلاة تحرجنا بكلام تحلات الوحي. وتذكر بنا بنور الفهم. وتوضح لنا ما اشكل من علوم ذكر علم وما
تعلم. وانت علام العيوب. وتيسر هذا التقييد بمنه الحميد. وتشمل الجماعة. ومتعلقات الجميع

اعزل

وقال الشيخ العمدة الامام العلامة المتفنن المحقق المشارك
ابو زيد بقية معمر الرحمن عبد الفتاح بن عبد الرزاق المدعو بسيد
يوسف الجابي قدس الله سره. امين امين امين
اللهم لك معمر بيوت العلوم. بانتصاب المطلوب. وبما عذر راحة للمكروب. وجلاء للمكتوب. بحمد
سبحانه على عام النعم. وارجح ودجم. وعلم ما لم تكن تعلم. جل اسمه. وعز ذكره. ولو الوجود المطلوب الوجود
والتنزه عن سمات النقص ونقائص العيوب. وتصلي وتسلم على نبيه معجم البر هو الحبيب والمحبوب
المبعوث كمل هزبر الشعوب. برجم بروج الحرج. وتقويم العروج. وذارع الاثم والعيوب اللهم صل وسلم
وآله واصحابه صلاة تحرجنا بكلام تحلات الوحي. وتذكر بنا بنور الفهم. وتوضح لنا ما اشكل من علوم ذكر علم وما
تعلم. وانت علام العيوب. وتيسر هذا التقييد بمنه الحميد. وتشمل الجماعة. ومتعلقات الجميع

[illegible] واشتد الحصر بالناس حتى [illegible] وعظم البلوى من
[illegible] بها قصر الشيخ الامام [illegible] سعيد المسوسي عن قراءتنا اياها
[illegible] وحين حاذيته بها قصر الشيخ الامام [illegible] سعيد المسوسي عن قراءتنا اياها
جميع الاحزان. وقرع [illegible] المعزمان. فراتها حين بالاعشاء لصغر الجرم. وكثرة العلم
والبرهان من يراعي الصغير والكبير. وتعميمه بالمطلب الاكبر. فيما يتعلق بقصيرة الشيخ ابن
[illegible] فعلت اياه تذكرة لما عنه ومنتاحا لما اليه. وعلقت عليها ما تنطق بالرهن اذ
[illegible] بيع الوقت بسعة الفلاح. وتفصيل الجمل في كل مقام. لا كن هو تذكرة ان تيسر تغير وزمان
[illegible] ان يرجع اصوله. وتقصر فصوله والله المستعان. وعليه التكلان. وهو حسبنا ونعم الوكيل

[illegible] الشيء بالبناء [illegible] ومنه قولهم اخر عنا بالباء [illegible]
[illegible] والسر النتيجة. وهو بلوغ الامل من نجح ونجح ومعنى غنيا اي مكتفيا بالاجاز عن الاطناب
[illegible] والاجمال التفصيل [illegible]
[illegible] اجل واوفى واعظمهن دفعا للضرر ونفعا بالخير الوفور الوافر خلافا لمن كثر اي وسطه واراد به الخمس
ان المستوفى فيه وان كان الخامس عاما فيه وفي غيره بل ليس كل خمس وانما هو المضري النبه مما فيه
[illegible] بخلاف ما اتضعيف فيه وخطه سنون وانما كان كذلك باعتبار ربع وهو ما انه للم يجمع
يجمع ويكون مستعملا في الشر باعتبار النزول من المثلث وزحل وقد يأتي انه للزهرة
وما استعمل في الخير بسعادتها حيث يستر اما المثلث والقمر فيكون سعيدا او نحيسا باعتبار
وكذا ان سبوا باحواله فيرفواه الخير وتر لواه الشر كان المشتري ينسبه الى الزهرة في السعد كذلك
والمريخ ينسبه الى البرج النحيس والعدد كذلك

[illegible]
وزاي [illegible]
[illegible]

[illegible] بيته بعيرة وقد تضمنت وجوها باعتبارات فيذكر ان البراط بحيرة اي بالبيت الثالث وبعيرة كل
[illegible] بعيرة من البيت الثالث فيستر امنه فتكون اربعة اوجه والسير منه يمينا او شمالا فتكون
[illegible] وجه وعليها اقتصر المرجاني وغيره وان كان فيه اوجه اخر وقوله وضر ملجاء اخ من كل
[illegible] ان شاء الله تعالى. والعد سيرة من قبوس فيسير من الخير واعكس لعكسه من شر سيرا
يعني ان العود اذا اردت ان تضعه للخير يكون من قبوس ذاهبا الى البيت فتكون الاثنى عشر بيت

اربعة وعشرين بالاعتبار المتقدم ثم اضرب اثنين وعشرين باعتبار الضمار وهو اربعة وخمسمائة
وان كان كلامه الاخير يقتضي ان هذه الصورة الاخيرة تختلف كل واحد ثلاثة لان البوقية معجمة
ايضا بالقلب وكل طابع اثنتان منه اجعله حرفا وعد منه الى الخامس والعشرين بتضعيفا فيكون المجموع
وبحيث فيكون للشروان كان بعد التغيير ثلاثة يستغرق البيت امر عدد وثلاثة من السبل يستغرق
على هذا اربعة اوجه هذه كسرا

الوجه الاول

١٦	٥	١	١٢	٦
٢	١١	١٣	١٤	١٥
٣	١١		١	١٢
٤	٩	١٣	١٧	١٠
١٥	١٧	١٠	١	١٦

الوجه الثاني

١٠	١٢	١٥	١٦	٦
٤	٦	١٣	١٤	٧
١٢	١١		١٥	١٢
٤	١١	١٣	١٤	١٧
١٦	١٥	١	١٢	٦

الوجه الثالث

١٦	٩	١٥	٥	١٠
١٥	١١	١١	٦	١٧
١	١٩	١٠	١٢	١٢
١٢	١٣	١٥	١٥	١٥
٦	١٥	٧	١٥	١٥

الوجه الرابع

١٠	٥	١٥	٩	٦
١٧	٦	١١	١١	٥
١٢	١٠	١٠	١٩	
١٥	١٥	١٥	١٣	١٠
٦	١٥	٧	١٥	١٥

ونفرع صورة الاوجه الاخرى السداسية بمنيط الشروهي اربعة اوجه ايضا هذه كسرا

الوجه الاول

٦	١٠	١	١٢	٦
٩	١١	١٣	١٤	٣
١٥	١١		١٥	١٢
١٧	٦	١٣	١٥	٧
١٠	١٧	١٢	١٥	١٥

الوجه الثاني

١٥	١٧	١٢	١٥	١٠
٦	١٣	١٣	١٥	٧
١١		١٥	١٥	١٢
١٩	١٣	١٥	١٥	٧
١٠	١	١٢	١٥	٦

الوجه الثالث

٦	١٢	١٥	٧	١٥
١٢	١٣	١٥	١٥	١٥
١	١٩	١٥	١٥	١٥
١٠	١١	١٥	١٥	١٥
١٦	٩	١٥	٧	١٥

الوجه الرابع

١٥	٧	١٥	٩	٦
١٢	١٣	١٥	١٥	١٥
١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
٦	١٥	٧	١٥	١٥

ونفرع جملة الوجوه التي ذكرها المرجانة وغيرها وتعددها معبرين على ما بينا سبعة بجميع المطلوب والا
مهما يمتري احد يوزن عليه لمناسبته للمثلث الاصلي وقد استخرج منها بعض شيوخنا وجوها
ثلاثة كل واحد منها يجمع على هذا المنوال فيكون المجموع اثنين وثلاثين وبها ايضا اعدته
والله الموفق بمنه وفضله وهذه صورتها

٦	١٠	١	١٢	١٦
٧	٦	١٣	١٥	٩
١٥	١١		١	١٢
١٧	٦	١٣	١٥	٧
١٠	١٧	١٢	١٥	١٥

٦	٧	١٣	١٥	١٥
١٢	١٣	١٥	١٥	١٥
١	١٩	١٥	١٥	١٥
١٠	١١	١٥	١٥	١٥
١٦	٩	١٥	٧	١٥

١٥	٧	١٥	٩	٦
١٢	١٣	١٥	١٥	١٥
١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
٦	١٥	٧	١٥	١٥